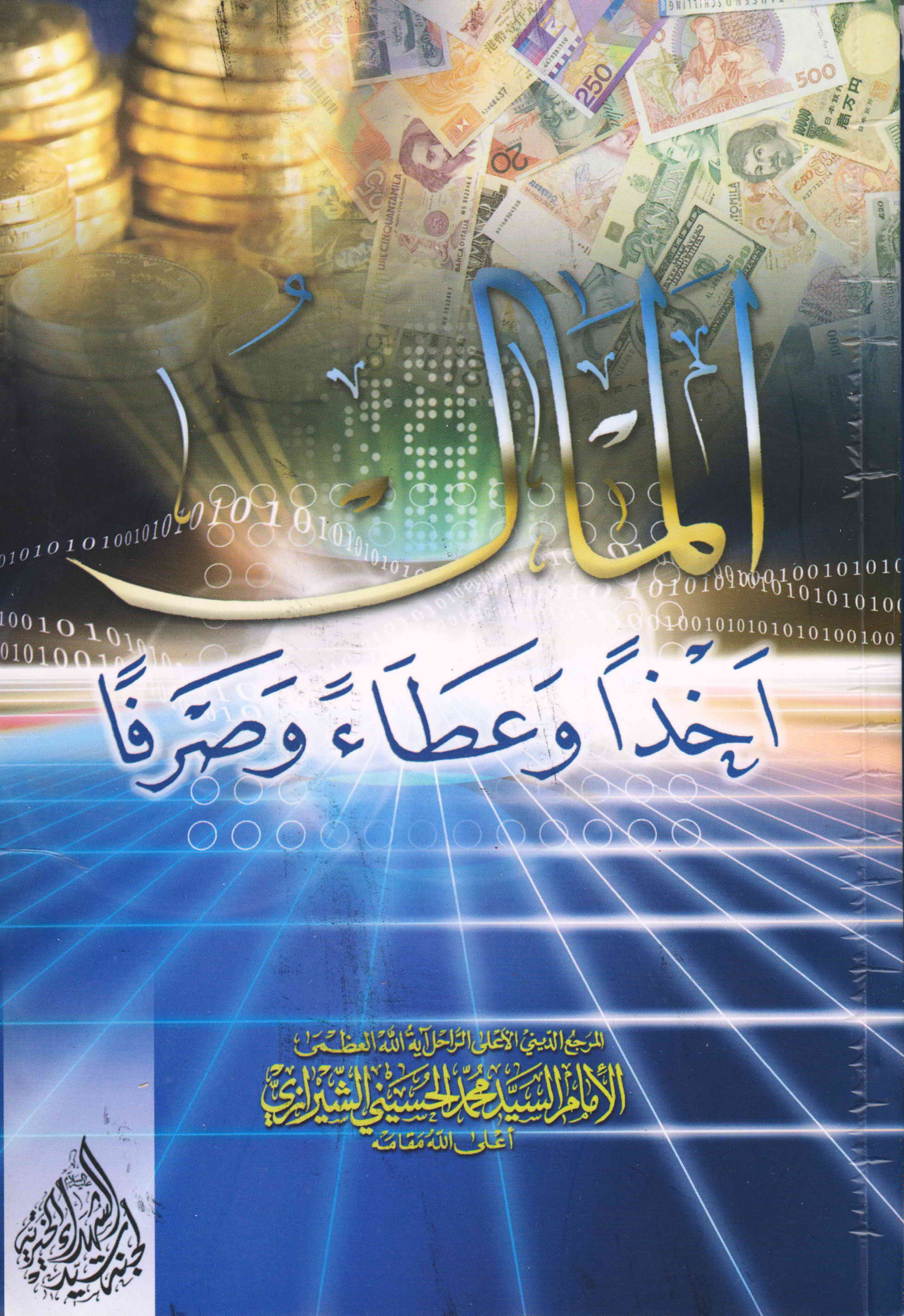
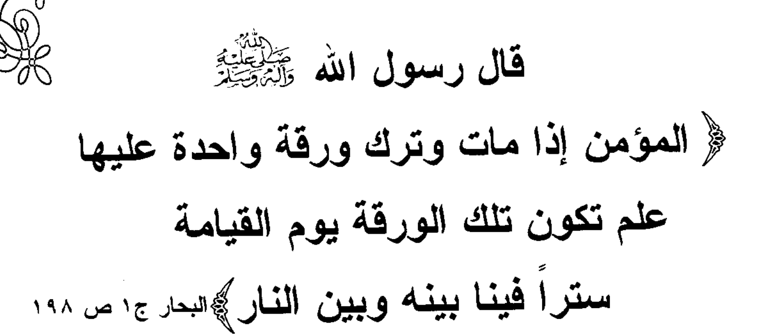

المال
أخذاً وعطاءً وصرفاً
المرجع الديني الأعلى الراحل آية الله العظمى
الإمام السيد محمد الحسيني الشيرازي
أعلى الله مقامه



قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

﴿ المؤمن إذا مات وترك ورقة واحدة عليها
علم تكون تلك الورقة يوم القيامة
ستراً فينا بينه وبين النار ﴾ البحار ج١ ص ١٩٨

الفاتحة على أرواح

المرحومة / فاطمة علي حسن
المرحوم / نصير قمبر محمد جعفر
المرحومة / بيبي على عباس
المرحومة / رباب يوسف عبدالله

رحم الله من قرأ سورة الفاتحة
من قبلها الصلوات على محمد وآل محمد

طبع بإشراف



حوزة الرسول الأعظم (ص) - بنيد القار - الكويت
ص.ب : (١٥٣٣٨) الدعية - الكويت
تلفون : ٢٥٥٢٥٦٠ - ٩٦٣٥٤٠٣

الطبعة الأولى

١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م

مؤسسة الوعي الإسلامي

لتحقيق والترجمة والطباعة والنشر

بيروت - لبنان



الْمَالُ
أَخْذاً وَعَطَاءً وَصَرْفاً

تحقيق

صاحب مهدي

آية الله العظمى

الإمام السيد محمد الحسيني الشيرازي

«أعلى الله درجاته»

مقدمة الناشر



المال عصب الحياة

فبدونه تغدو الحياة ميتة أو شبه ميتة .

فدورة الحياة لا تتم إلاّ بالمال .. كما أن الدورة الدموية لا تتم إلاّ بقطرات الدم . . .

المال هو الدم الأبيض والأصفر والأسود ، الذي يجري في عروق المجتمعات فيحركها ، ويدفع بها إلى الأمام .

والدم الأبيض هو النقد الذي يتم من خلاله التعامل اليومي .

والدم الأصفر هو الذهب الذي تتخذه الدول والشعوب بمثابة رصيد لتغطية النقد والعملة .

والدم الأسود هو النفط الذي فجر في عالمنا الإسلامي ينابيع الثروة .

إنَّ حركة المال في جسم المجتمع كحركة الدم في جسم الإنسان .

فكما يجب أن ينتظم الدم داخل الشرايين والأوردة بصورة متوازنة كذلك يجب أن ينتظم المال في شرايين المجتمع بصورة عادلة ومتوازنة .

وكما أن تجمع الدم في نقطة واحدة من البدن يسبب تصلب الشرايين وبالتالي الذبحة الصدرية وأخيراً السكتة القلبية ، كذلك المال إذا تجمع في مكان واحد

سيعمل على إفساد ذلك المكان وبالتالي القضاء على المجتمع برمته.

وكما أن الإنسان يمرض نتيجة لضغط الدم كذلك يمرض المجتمع نتيجة لضغط المال.

وتتشابه الأسباب والنتائج بين المال والدم.

فمنشأ ضغط الدم هو كثرة تناول الطعام الذي يؤدي إلى زيادة الدم مع قلة الاستهلاك كذلك ينشأ ضغط المال نتيجة زيادته دون أن يستهلك.

فكما أن الدم وسيلة كذلك المال وسيلة.

فهو يحرك العجلة الاقتصادية في جسم المجتمع كما يحرك الدم المواد الغذائية ويوزعها على خلايا الجسم. فإذا تحول المال إلى هدف وليس إلى وسيلة سيقضي على المجتمع لا محالة كما يقضي تزويد الإنسان الذي لا يحتاج إلى الدم بثلاثة لترات من الدم، فجسم الإنسان لا يتحمل من الدم أكثر من سبعة لترات التي يمتلكها فإذا أضفنا إليه المزيد فسيحدث الانفجار مسبباً هلاكه وموته.

المال كذلك يسير، كما يسير الدم في البدن فإذا أضفنا إليه مقداراً فلا بد أن نجد له ما يصرّفه بالمقدار نفسه، وإلاّ فالهلاك قادم إلى المجتمعات المتخمة بالمال دون مصرف وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه القضية الهامة بقوله: ﴿**كَيْ لاَ يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الأغْنِيَاءِ**﴾ [1] أي تجمع المال في مكان واحد مسبباً التضخم في ذلك المكان.

من هنا تأتي أهمية المال في الإسلام، فقد تعامل الفقه الإسلامي مع المال ككائن حي كما يتعامل مع أي موجود آخر، فهناك المئات من الأحكام الشرعية المرتبطة بالمال، وبحركته في المجتمع، وقد جمعها لنا المرجع الديني الأعلى آية الله

---

(١) سورة الحشر: الآية ٧.

العظمى السيد محمد الشيرازي ﷺ في هذا الكتاب القيّم الذي وجدنا فيه الفائدة الكبيرة ، فقد تضمن جميع أبواب المال ، كيفية الحصول عليه ، وكيفية الحفاظ عليه ، وكيفية صرفه .

وفائدة هذا الكتاب تعمّ المجتمع والأفراد ، فالفرد الذي يريد أن يبني لنفسه اقتصاداً زاهراً يجد في هذا الكتاب ضالّته حيث يرشده إلى كيفية طلب المال بالحلال ، وكيف يدفع عن نفسه الفقر؟ ذلك المعول الذي يهدم الحياة الرغيدة ويسلب من المجتمعات حلاوة السعادة .

فالفقير المعدم يجد في هذا الكتاب طريقاً للغنى ، لأنه يرشده إلى طريق الصواب في كسب المال وجمعه .

والغني يجد في هذا الكتاب طريقاً لكسب الآخرة بالمال ، لأنّ المال كما قلنا وسيلة وليس هدف .

والمجتمع يجد في هذا الكتاب منهاجاً لاقتصاد غني ينعدم فيه الفقر وتسوده العدالة وهذا هو مبتغى الإسلام في المجتمعات .

وللوصول إلى هذا المبتغى يسلك الإسلام طرقاً وأساليب عديدة ، ومن هذه الطرق كسب المال الحلال .

نرجو أن نوفّق للاهتداء بهذا الكتاب وأن نضمن لأنفسنا ولأولادنا ولمجتمعنا عيشاً رغيداً تحت راية الإسلام ، والحمد لله رب العالمين .

مؤسسة الوعي الإسلامي

بيروت ـ لبنان

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين ، والصلاة والسلام على محمّد وآله الطاهرين .

وبعد .. فهذا جزء من (الفقه) جمعت فيه بعض الروايات المرتبطة بالمال ، تشويقاً للمسلمين أن يكتسبوا المال ، حتّى يستقلوا في أمورهم الاقتصادية عن الأجانب ، فإنّ المسلمين حيث سقط اقتصادهم ، احتاجوا إلى الغرب والشرق حتّى في اللحم والحنطة ، وسقطت سياستهم ، فصاروا ذيلاً بعد أن كانوا رأساً ، كما سقط اجتماعهم : «فإنّ الكرامة الاقتصادية توجب الكرامة الاجتماعية» .

وفي الحديث **(من لا معاش له لا معاد له)** ، وبذلك فقدوا الدنيا والآخرة ، واللازم أن تهتم الحوزات العلمية ، بالسياسة والاقتصاد والاجتماع ، دراسةً وبحثاً وتأليفاً ، كما تهتم بالأصول والفقه ، فيجب أن يكون في الحوزات العلمية حلقات ودراسات عميقة ووسيعة بما يتعلّق بهذه الأمور الثلاثة ، وإلاّ فالذلّة ـ والعياذ بالله ـ تبقى أمداً طويلاً ، فـ﴿**إِنَّ اللهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ سُوءاً فَلاَ مَرَدَّ لَهُ**﴾[1] .

---

(١) سورة الرعد : الآية ١١.

نعـم ، أوّل الأمر هـو تطبيق الـتعدّدية الحزبية في البلاد الإسلامية حتّى يكون التـنافس حـرّاً ، كمـا يلـزم أن تكون هناك شورى المرجعية ، حتّى تتجمّع القوى الدينية ، فهما وسيلتا التقدّم بإذن الله سبحانه وهو الموفّق المستعان .

قم المقدّسة

محمّد الشيرازي

فصل

استحباب تحصيل المال الحلال وإنفاقه

مسألة : يستحبّ جمع المال الحلال ، ويستحب الإنفاق في سبيل الله ، في غير الواجب اكتسابه والواجب إنفاقه ، ويدلّ عليه روايات متواترة :

فعن الصادق عليه السلام : لا خير في من لا يحبّ جمع المال من حلال ، يكفّ به وجهه ويقضي به دَينه ويَصِل به رَحِمَه[1] .

عن عبد الأعلى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سلوا الله ، الغنى في الدنيا والعافية ، وفي الآخرة المغفرة والجنّة[2] .

عن عمرو بن سيف الأزدي قال : قال لي أبو عبد الله جعفر بن محمّد عليهما السلام : لا تدع طلب الرّزق من حِلّه ، فإنّه أعون لك على دينك ، واعقل راحلتك وتوكّل[3] .

أي الأعمال أفضل؟

عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل : أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم سأل ربّه تبارك وتعالى ليلة المعراج فقال : يا ربّ أيّ الأعمال أفضل؟ ـ إلى أن قال ـ : فقال الله تعالى :

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص١٩ ب٧ ح١ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧١ ح٤.

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص١٣ ب٣ ح١٠.

يا أحمد ، إنّ العبادة عشرة أجزاء ، تسعة منها طلب الحلال فإنْ أطيب مطعمك ومشربك ، فأنت في حفظي وكنفي[١] .

قال أمير المؤمنين عليه السلام : إنّ إنفاق هذا المال في طاعة الله أعظم نعمة ، وإنّ إنفاقه في معاصيه أعظم محنة[٢] .

وقال عليه السلام : ألا وإنّ من النّعم سعة المال ، وأفضل من سعة المال صحة البدن ، وأفضل من صحة البدن تقوى القلب[٣] .

عن عبد الله بن أبي يعفور قال : قال رجل لأبي عبد الله عليه السلام : والله ، إنّا لنطلب ونحبّ أن نؤتاها .

فقال : تحبّ أن تصنع بها ماذا ؟ .

قال : أعود بها على نفسي وعيالي ، وأصل بها ، وأتصدّق بها ، وأحجّ وأعتمر .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : ليس هذا طلب الدنيا ، هذا طلب الآخرة[٤] .

أقول : لأنّ الدنيا المرتبط بالآخرة والسبيل إليها هي من الآخرة .

عن عبد الله بن أبي يعفور قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إنّا لنحب الدنيا وإن لا نعطاها خير لنا ، وما أعطى أحد منها شيئاً إلاّ نقص حظّه في الآخرة .

قال : فقال له رجل : إنّا والله ، لنطلب الدنيا .

---

(١) إرشاد القلوب : ج١ ص٢٠٣ .

(٢) غرر الحكم : ج١ ص٢١٤ الفصل التاسع ح١٧ .

(٣) غرر الحكم : ج١ ص ١٧٢ الفصل السادس ح٢٥ .

(٤) وسائل الشيعة : ج١٢ ص١٩ ب٧ ح٣ .

فقال له أبو عبد الله عليه السلام : تصنع بها ماذا ؟ وذكر نحوه [١].

عن أبي بصير قال : (ذكرنا عند أبي جعفر عليه السلام من الأغنياء من الشيعة ، فكأنّه كره ما سمع منّا فيهم .

قال يا أبا محمّد ، إذا كان المؤمن غنياً رحيماً وصولاً ، له معروف إلى أصحابه ، أعطاه الله أجر ما ينفق في البرّ أجره مرتين ضعفين ، لأنّ الله تعالى يقول في كتابه : ﴿وَمَآ أَمْوَالُكُمْ وَلاَ أَوْلاَدُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَى إِلاَّ مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً فَأُوْلَـئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُواْ وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾[٢]) [٣].

أقول : قد يكون المراد بالضِعف : الكثير ، فإنّ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها .

عن زياد القندي قال : كان أبو عبد الله عليه السلام إذا رأى إسحاق بن عمّار وإسماعيل بن عمّار قال : وقد يجمعهما لأقوام يعني : الدنيا والآخرة [٤].

قال الإمام الصادق عليه السلام : القبر خيرٌ من الفقر [٥].

روى أبو سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : هلك المثرون .

قلت : يا رسول الله ، إلاّ مَنْ ؟ فأعادها ثلاثاً ، ثمّ قال : إلاّ من هكذا

---

(١) أمالي الطوسي : ص٦٦٢ ح٢٥ ، وفيه فقال له أبو عبد الله عليه السلام تصنع بها ماذا ؟ قال : أعود بها على نفسي وعلى عيالي وأتصدق منها وأصل منها وأحج منها ، قال : فقال أبو عبد الله عليه السلام : ليس هذا طلب الدنيا هذا طلب الآخرة .

(٢) سورة سبأ : الآية ٣٧ .

(٣) علل الشرائع : ج٢ ص٦٠٤ ح٧٣ (باب نوادر العلل) .

(٤) رجال الكشي : ج٢ ص٧٠٥ ح٧٥٢ .

(٥) غرر الحكم : ج١ ص٢٦ الفصل الأول ح٤٤٦.

وهكذا ، وقليل ما هم [١] .

أقول : أي أخذ الحقّ وأعطى الحقّ .

أبرارها لا فجارها

عن مسعدة بن صدقة قال : دخل سفيان الثوري على أبي عبد الله عليه السلام فرأى عليه ثياباً بيضاً ، كأنّها غرقئ البيض ، فقال له : إنّ هذا اللباس ليس من لباسك ؟.

فقال له عليه السلام : (اسمع منّي ، وَعِ ما أقول لك ، فإنّه خيرٌ لك عاجلاً وآجلاً ، إن أنت متّ على السنّة والحقّ ولم تمت على بدعة ، أخبرك أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان في زمان مقفر جدب [٢] ، فأمّا إذا أقبلت الدنيا فأحقّ أهلها بها أبرارها لا فجّارها ، ومؤمنوها لا منافقوها ، ومسلموها لا كفّارها ، فما أنكرت يا ثوري ، فوالله ، إنّني لمع ما ترى ، ما أتى عليّ مذ عقلت صباح ولا مساء ولله في مالي حقّ أمرني أن أضعه موضعاً إلاّ وضعته .

قال : فأتاه قوم ممّن يظهرون الزهد ويدعون الناس أن يكونوا معهم على مثل الذي هم عليه من التقشف ، فقالوا له : إنّ صاحبنا حصر عن كلامك ولم تحضره حججه .

فقال لهم : فهاتوا حججكم .

فقالوا له : إنّ حججنا من كتاب الله .

---

(١) غوالي اللآلي : ج١ ص١٢٦ ح٦٥ (الفصل السابع) .

(٢) الجَدْبُ : المَحْل نَقِيضُ الخِصْبِ . وفي حديث الاستِسْقاءِ :هَلَكَتِ المَواشِي وأَجْدَبَتِ البِلادُ ، أي قَحِطَتْ وغَلَتِ الأَسْعارُ ، لسان العرب : ج١ ص٢٥٤ .

فقال لهم : فأدلوا بها فإنّها أحقّ ما أتّبع وعمل به .

فقالوا : يقول الله تبارك وتعالى مخبراً عن قوم من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم : **﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾**[1] ، فمدح فعلهم .

وقال في موضع آخر : **﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً﴾**[2] ، فنحن نكتفي بهذا .

فقال رجل من الجلساء : إنّا رأيناكم تزهدون في الأطعمة الطيّبة ومع ذلك تأمرون الناس بالخروج من أموالهم حتّى تُمتعوا أنتم منها .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : دعوا عنكم ما لا تنتفعون به ، أخبروني أيّها النفر ، ألكم علمٌ بناسخ القرآن من منسوخه ، ومحكمه من متشابهه الذي في مثله ضلّ من ضلّ وهلك من هلك من هذه الأمّة .

فقالوا له : أو بعضه ، فأمّا كلّه فلا .

فقال لهم : فمن هنا أتيتم ، وكذلك أحاديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأمّا ما ذكرتم من إخبار الله عزّ وجلّ إيّانا في كتابه عن القوم الذين أخبر عنهم بحسن فعالهم فقد كان مباحاً جائزاً ولم يكونوا نهوا عنه وثوابهم منه على الله عزّ وجلّ ، وذلك أنّ الله جلّ وتقدّس ، أمر بخلاف ما عملوا به فصار أمره ناسخاً لفعلهم ، وكان نهي الله تبارك وتعالى رحمة منه للمؤمنين ونظراً لكي لا يضروا بأنفسهم وعيالاتهم منهم الضعفة الصغار والولدان والشيخ الفاني والعجوز الكبيرة الذين لا يصبرون على الجوع ، فإنْ تصدّقت برغيفي ولا رغيف لي غيره ضاعوا وهلكوا جوعاً .

---

(١) سورة الحشر : الآية ٩ .

(٢) سورة الإنسان : الآية ٨ .

فمن ثمّ قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : خمس تمرات أو خمس قرص أو دنانير أو دراهم يملكها الإنسان وهو يريد أن يمضيها فأفضلها ما أنفقه الإنسان على والديه ثمّ الثانية على نفسه وعياله ثمّ الثالثة على قرابته الفقراء ثم الرابعة على جيرانه الفقراء ثم الخامسة في سبيل الله وهو أخسها أجراً .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للأنصاري حين أعتق عند موته خمسة أو ستة من الرقيق ولم يكن يملك غيرهم وله أولاد صغار : لو أعلمتموني أمره ما تركتكم تدفنوه مع المسلمين ، يترك صبية صغاراً يتكففون الناس .

ثم قال : حدّثني أبي ، أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إبدأ بمن تعول الأدنى فالأدنى ، ثمّ هذا ما نطق به الكتاب ردّاً لقولكم ونهياً عنه مفروضاً من الله العزيز الحكيم قال : ﴿**وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا**﴾[1] ، أفلا ترون أنّ الله تبارك وتعالى قال : غير ما أراكم تدعون الناس إليه من الأثرة على أنفسهم وسمى من فعل ما تدعون الناس إليه مسرفاً .

وفي غير آية من كتاب الله يقول : ﴿**إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ**﴾[2] ، فنهاهم عن الإسراف ونهاهم عن التقتير ، ولكن أمر بين أمرين ، لا يعطي جميع ما عنده ثمّ يدعو الله أن يرزقه فلا يستجيب له للحديث الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ أصنافاً من أمّتي لا يستجاب لهم دعاؤهم : رجل يدعو على والديه ، ورجل يدعو على غريم ذهب له بمال فلم يكتب عليه ولم يشهد عليه ، ورجل يدعو على امرأته ، وقد جعل الله عزّ وجلّ تخلية سبيلها بيده ، ورجل يقعد في بيته ويقول : ربّ ارزقني ، ولا يخرج ولا يطلب الرزق .

---

(١) سورة الفرقان : الآية ٦٧ .

(٢) سورة الأنعام : الآية ١٤١ .

فيقول الله ﷻ له : عبدي ألم أجعل لك السبيل إلى الطلب والضرب في الأرض بجوارح صحيحة فتكون قد أعذرت فيما بيني وبينك في الطلب لاتّباع أمري ، ولكيلا تكون كلاً على أهلك ، فإنْ شئت رزقتك وإن شئت قترت عليك وأنت غير معذور عندي .

ورجل رزقه الله مالاً كثيراً فأنفقه ثمّ أقبل يدعو يا ربّ ارزقني فيقول الله ﷻ : ألم أرزقك رزقاً واسعاً فهلا اقتصدت فيه كما أمرتك ولم تسرف وقد نهيتك عن الإسراف .

ورجل يدعو في قطيعة رحم ثمّ علّم الله ﷻ نبيه ﷺ كيف ينفق ، وذلك أنّه كانت عنده أوقية من الذهب فكَرِه أن يبيت عنده فتصدّق بها فأصبح وليس عنده شيء وجاءه من يسأله فلم يكن عنده ما يعطيه فلامه السائل ، واغتم هو حيث لم يكن عنده ما يعطيه وكان رحيماً رقيقاً ، فأدّب الله تعالى نبيه ﷺ بأمره فقال : **﴿وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً﴾** [1] .

يقول : إنّ الناس قد يسألونك ولا يعذرونك ، فإذا أعطيت جميع ما عندك من المال كنت قد حسرت من المال ، فهذه أحاديث رسول الله ﷺ يصدّقها الكتاب والكتاب يصدّقه أهله من المؤمنين .

وقال أبو بكر عند موته حيث قيل له : أوصِ فقال : أوصي بالخُمس والخُمس كثير فإنّ الله تعالى قد رضي بالخُمس فأوصى بالخُمس ، وقد جعل الله ﷻ له الثلث عند موته ، ولو علم أنّ الثلث خير له أوصى به .

---

(١) سورة الإسراء : الآية ٢٩ .

ثمّ من قد علمتم بعده في فضله وزهده سلمان وأبو ذر رضي الله عنهما .

فأمّا سلمان فكان إذا أخذ عطاءه رفع منه قوته لسنته حتّى يحضر عطاؤه من قابل ، فقيل له : يا أبا عبد الله ، أنت في زهدك تصنع هذا وأنت لا تدري لعلك تموت اليوم أو غداً .

فكان جوابه أن قال : ما لكم لا ترجون لي البقاء كما خفتم عليَّ الفناء ، أما علمتم يا جهلة ، أنّ النفس قد تلتاث على صاحبها إذا لم يكن لها من العيش ما يعتمد عليه ، فإذا هي أحرزت معيشتها اطمأنت .

وأمّا أبو ذر فكانت له نويقات [(١)] وشويهات [(٢)] يحلبها ويذبح منها إذا اشتهى أهله اللحم أو نزل به ضيف أو رأى بأهل الماء الذين هم معه خصاصة ، نحر لهم الجزور أو من الشياه على قدر ما يذهب عنهم بقرم [(٣)] اللحم فيقسّمه بينهم ويأخذ هو كنصيب واحد منهم ، لا يتفضّل عليهم ، ومن أزهد من هؤلاء ؟ وقد قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما قال ، ولم يبلغ من أمرهما أنْ صارا لا يملكان شيئاً ألبتة ، كما تأمرون الناس بإلقاء أمتعتهم وشيئهم ويؤثرون به على أنفسهم وعيالاتهم .

واعلموا أيّها النفر ، أنّي سمعت أبي يروي عن آبائه عليهم السلام أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال يوماً : ما عجبت من شيء كعجبي من المؤمن أنّه إن قرض جسده في دار الدنيا بالمقاريض كان خيراً له ، وإن ملك ما بين مشارق الأرض ومغاربها كان خيراً له ، وكل ما يصنع الله عزّ وجلّ به فهو خير له ، فليت شعري

---

(١) النويقات : جمع نويقة مصغّر ناقة .

(٢) الشويهات : جمع شويهة مصغّر شاة .

(٣) أي : شدّة الشهوة للحم ، لسان العرب : ج١٢ ص٤٧٣.

هل يحيق فيكم ما قد شرحت لكم منذ اليوم أم أزيدكم .

أما علمتم أنّ الله ﷻ قد فرض على المؤمنين في أوّل الأمر أن يقاتل الرجل منهم عشرة من المشركين ليس له أن يولّي وجهه عنهم ، ومن ولاهم يومئذ دبره فقد تبوأ مقعده من النار ، ثمّ حولّهم عن حالهم رحمة منه لهم ، فصار الرجل منهم عليه أن يقاتل رجلين من المشركين تخفيفاً من الله ﷻ للمؤمنين فنسخ الرجلان العشرة .

وأخبروني أيضاً ، عن القضاة أجَوَرَةٌ هم ؟ حيث يقضون على الرجل منكم نفقة امرأته إذا قال : إنّي زاهد وإنّي لا شيء لي ، فإن قلتم : جَوَرَة ، ظلّمكم أهل الإسلام ، وإن قلتم : بل عدول خصمتم أنفسكم ، وحيث تردّون صدقة من تصدّق على المساكين عند الموت بأكثر من الثلث .

أخبروني ، لو كان الناس كلّهم كالذين تريدون زهاداً لا حاجة لهم في متاع غيرهم ، فعلى مَن كان يتصدّق بكفارات الأيمان والنذور والصدقات من فرض الزكاة من الذهب والفضة والتمر والزبيب وسائر ما وجب فيه الزكاة من الإبل والبقر والغنم وغير ذلك ، إذا كان الأمر كما تقولون لا ينبغي لأحد أن يحبس شيئاً من عرض الدنيا إلاّ قدّمه ، وإن كان به خصاصة فبئسما ذهبتم إليه وحملتم الناس عليه من الجهل بكتاب الله ﷻ وسنة نبيّه ﷺ وأحاديثه التي يصدّقها الكتاب المنزل ، وردّكم إيّاها بجهالتكم ، وترككم النظر في غرائب القرآن من التفسير بالناسخ من المنسوخ والمحكم والمتشابه والأمر والنهي .

وأخبروني ، أين أنتم عن سليمان بن داود عليه السلام حيث سأل الله مُلْكاً لا ينبغي لأحد من بعده فأعطاه الله جلّ اسمه ذلك ، وكان يقول الحقّ ويعمل به ، ثم لم نجد الله ﷻ عاب عليه ذلك ولا أحداً من المؤمنين ، وداود النبي عليه السلام قبله في

ملكه وشدّة سلطانه .

ثمّ يوسف النبي عليه السلام ، حيث قال لملك مصر : ﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ (١) ، فكان من أمره الذي كان أن اختار مملكة الملك وما حولها إلى اليمن ، وكانوا يمتارون الطعام (٢) من عنده لمجاعة أصابتهم ، وكان يقول الحق ويعمل به ، فلم نجد أحداً عاب ذلك عليه .

ثمّ ذو القرنين عبدٌ أحبّ الله فأحبّه الله ، وطوى (٣) له الأسباب ، وملّكه مشارق الأرض ومغاربها ، وكان يقول الحقّ ويعمل به ، ثمّ لم نجد أحداً عاب ذلك عليه .

فتأدبوا أيّها النفر بآداب الله عزّ وجلّ للمؤمنين واقتصروا على أمر الله ونهيه ، ودعوا عنكم ما أشتبه عليكم ممّا لا علم لكم به ، وردوا العلم إلى أهله توجروا وتعذروا عند الله تبارك وتعالى ، وكونوا في طلب علم ناسخ القرآن من منسوخه ومحكمه من متشابهه وما أحلّ الله فيه ممّا حرم ، فإنّه أقرب لكم من الله وأبعد لكم من الجهل ودعوا الجهالة لأهلها فإنّ أهل الجهل كثير وأهل العلم قليل ، وقد قال الله عزّ وجلّ : ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ (٤)) (٥) .

نعم العون الغنى

عن السكوني عن أبي عبد الله عن آبائه عليهم السلام : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

---

(١) سورة يوسف : الآية ٥٥ .

(٢) أي : يحملون الطعام .

(٣) الطي : نقيض النشر ، طويته طياً ، وطييته وطية ، ويقال: طويت الصحيفة أطويها طياً ، فالطي: المصدر ، وطويتها طية واحدة أي مرة واحدة. لسان العرب: ج١٥ ص١٨.

(٤) سورة يوسف : الآية ٧٦ .

(٥) الكافي (فروع) : ج٥ ص٦٥ ح١ باب دخول الصوفية على الصادق عليه السلام .

نعم العون على تقوى الله الغنى [١] .

عن ذريح المحاربي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : نعم العون على الآخرة الدنيا [٢] .

عن أبي عبد الله عليه السلام قال : نعم العون الدنيا على الآخرة [٣] .

عن علي الأحمسي ، عن رجل ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : نعم العون الدنيا على طلب الآخرة [٤] .

عن القاسم بن الربيع في وصيته للمفضّل بن عمر قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : استعينوا ببعض هذه على هذه ولا تكونوا كلولا على الناس [٥] .

أقول : وهذه أي : الحوائج ، هذه أيّ : بالأموال .

عن أبي البختري رفعه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اللهم بارك لنا في الخبز ولا تفرّق بيننا وبينه ، فلولا الخبز ما صلّينا ولا صمنا ولا أدينا فرائض ربّنا [٦] .

أقول : وهذا من باب أنّ «الخبز» أغلب طعام الناس سواء كان من الحنطة أو غيرها .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧١ ح١ .

(٢) وسائل الشيعة : ج١٢ ص١٧ ب٦ ح٢ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص١٥ ب٥ ح٣ .

(٤) وسائل الشيعة : ج١٢ ص١٧ ب٦ ح٥ .

(٥) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٢ ح٦ .

(٦) وسائل الشيعة : ج١٢ ص١٧ ب٦ ح٦ .

عن كتاب الغايات ، قيل لسلمان رضي الله عنه : أيّ الأعمال أفضل ؟ .

قال : الإيمان بالله وخبز حلال[١] .

أقول : أي اكتساب خبز الحلال .

وقال أبو عبد الله عليه السلام : غنى يحجزك عن الظلم خيرٌ من فقر يحملك على الإثم[٢] .

أقول : المقصود من كلمة «خير» ما له الفضل ، لا الأفضلية .

ذكر القطب الراوندي في لبّ اللباب عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : من طلب الدنيا حلالاً استعفافاً عن المسألة وسعياً على عياله وتعطفاً على جاره لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر[٣] .

وفي حديث آخر عن أبي عبد الله عليه السلام : من طلب الدنيا استغناءً عن الناس وتعطفاً على الجار لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر[٤] .

عن ابن مسكان عن أبي جعفر عليه السلام في قوله : ﴿**وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ**﴾[٥] ، قال عليه السلام : الدنيا[٦] .

أقول : إذاً فالدنيا حسنة وليست سيئة كما ربّما يُزعم .

عن عبد الله بن أبي يعفور قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : أنّا لنحب الدنيا ، ولا نعطاها خير لنا ، وما أعطي أحد منها شيئاً إلاّ كان أنقص لحظّه في

---

(١) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص١٧ ب١ ح٧٧.

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٢ ح١١ ، من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠١ ب٥٨ ح٤٩.

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص١٧ ب٥ ح١١ ، عن لب اللباب (مخطوط).

(٤) ثواب الأعمال : ص ١٨١ .

(٥) سورة النحل : الآية ٣٠ .

(٦) تفسير العياشي : ج٢ ص٢٥٨ ح٢٤ (في تفسير سورة النحل) .

الآخرة .

قال : قلت له : جعلت فداك إنّا لنحب الدنيا .

فقال : تصنع ماذا ؟ .

قال : قلت : أتزوّج منها وأحجّ وأنفق على عيالي وأنيل إخواني وأتصدّق .

قال لي : ليس هذا من الدنيا ، إنّما هذا من الآخرة [1] .

خذ بلغة منها

عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : كان لقمان يقول لابنه : يا بنيّ ، إنّ الدنيا بحر وقد غرق فيها خلق كثير ـ إلى أن قال ـ : يا بنيّ خُذ من الدنيا بُلغةً ولا تدخل فيها دخولاً تضرّ بآخرتك ولا ترفضها فتكون عيالاً على الناس [2] ... الخبر .

عن حماد قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن لقمان وحكمته ـ إلى أن قال ـ : وخذ من الدنيا بلاغاً ولا ترفضها فتكون عيالاً على الناس ولا تدخل فيها دخولاً يضرّ بآخرتك [3] .

عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الفقر خيرٌ لأمّتي من الغنى إلاّ من حمل كلاًّ أو أعطى في نائبة [4] .

عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يصبح المؤمن أو يمسي

---

(١) جامع أحاديث الشيعة : ج١٧ ص٩٥ ب١٧ ح٢٥ ، عن السرائر : ص٤٧٥ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص١٦ ب٥ ح٦ .

(٣) تفسير القمي : ج٢ ص١٦٤ (في تفسير سورة لقمان) .

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص١٥ ب٥ ح٢ .

على ثكل خيرٌ من أن يصبح أو يمسي على حرب ، فنعوذ بالله من الحرب[(١)] .

عن علي بن غراب عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ملعون ملعون من ألقى كَلّهُ على الناس[(٢)] .

عن أحمد بن أبي عبد الله مثله وزاد : ملعون ملعون من ضيّع من يعول[(٣)] .

قال أمير المؤمنين عليه السلام : الفقر يُخرِس الفَطِن عن حجّته ، والمقل غريب في بلده ، ومن فتح على نفسه باباً من المسألة فتح الله عليه باباً من الفقر[(٤)] .

أقول : باباً من الفقر ، لأنّ النفس تصبح وفيها حالة الفقر والاستعطاء .

الغنى يكسو العيوب

وقال علي عليه السلام : العفاف زينة الفقر ، والشكر زينة الغنى[(٥)] .

وقال عليه السلام : من كساه الغنى ثوبه خفي عن العيون عيبه[(٦)] .

وقال عليه السلام : من أبدى إلى الناس ضرّه فقد فضح نفسه ، وخير الغنى ترك السؤال ، وشرّ الفقر لزوم الخشوع[(٧)] .

أقول : أن يكون الفقر إلى حدّ الخشوع أو يجعل الفقرُ الفردَ دائم الخشوع

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص١٨ ب٦ ح٨ .

(٢) وسائل الشيعة : ج١٢ ص١٨ ب٦ ح١٠ ، وفيه : (ملعون من ألقى كلّه على الناس) .

(٣) الكافي (فروع) : ج٤ ص١٢ ح٩ ، وفيه : (ملعون ملعون من ألقى كلّه على الناس ملعون ملعون من ضيّع من يعول) .

(٤) كنز الفوائد : ج٢ ص١٩٣.

(٥) كنز الفوائد : ج٢ ص١٩٣ .

(٦) كنز الفوائد : ج٢ ص١٩٣ .

(٧) كنز الفوائد : ج٢ ص١٩٤ .

والذلّة .

وقال عليه السلام : استغن بالله عمّن شئت تكن نظيره واحتج إلى من شئت تكن أسيره وأفضل على من شئت تكن أميره [(١)] .

وقال عليه السلام : لا ملك أذهب للفاقة من الرضا بالقنوع [(٢)] .

وقال رجل للصادق عليه السلام : عظني . فقال عليه السلام : لا تحدّث نفسك بفقر ولا بطول عمر ، وأنشد لأمير المؤمنين عليه السلام :

ادفع الدنيا بما اندفعت واقطع الدنيا بما انقطعت
يطلب المرء الغنى عبثاً والغنى في النفس لو قنعت [(٣)]

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ليس الغنى في كثرة العرض وإنّما الغنى غنى النفس [(٤)] .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : ثلاث خِصال من صفة أولياء الله تعالى ، الثقة بالله في كلّ شيء ، والغنى به عن كلّ شيء ، والافتقار إليه في كلّ شيء [(٥)] .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : ألا أخبركم بأشقى الأشقياء .

قالوا : بلى يا رسول الله .

قال : من اجتمع إليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة نعوذ بالله من ذلك [(٦)] .

---

(١) كنز الفوائد : ج٢ ص١٩٤ .
(٢) كنز الفوائد : ج٢ ص١٩٤ .
(٣) كنز الفوائد : ج٢ ص١٩٤ .
(٤) كنز الفوائد : ج٢ ص١٩٣ .
(٥) كنز الكراجكي : ج٢ ص١٩٣ .
(٦) كنز الكراجكي : ج٢ ص١٩٣ .

طعام الحلال ينور القلب

الدعوات للراوندي ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : من أكل الحلال قام على رأسه مَلَك يستغفر له ، حتّى يفرغ من أكله [1] .

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : من أكل الحلال أربعين يوماً نوّر الله قلبه [2] .

أقول : أيّ يرى الخير والشر .

خير الأموال في حفظ الأعراض

عن معمّر رفعه قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في بعض خطبه : إنّ أفضل الفِعال صيانة العرض بالمال [3] .

للحسين عليه السلام كتب إليه الحسن عليه السلام يستفسر عن سبب إعطاء الشعراء المال .

فكتب إليه : أنت أعلم منّي بأنّ خير المال ما وقى العرض [4] .

أقول : كان هذا للتعليم .

تفسير الإمام العسكري عليه السلام ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : وما وقيتم به أعراضكم وصنتموها عن ألسنة كلاب الناس كالشعراء الوقاعين في الأعراض تكفونهم فهو محسوب لكم في الصدقات [5] .

أقول : «الكلاب» : لعلّه اقتباس من قوله تعالى : ﴿**إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ**﴾ [6] .

---

(١) دعوات الراوندي : ص٢٤ الفصل الثاني ح٣٥.

(٢) عدّة الداعي: ص١٤٠ ب٤ .

(٣) تحف العقول : ص٩١ .

(٤) كشف الغمة : ج٢ ص٣١ .

(٥) تفسير الإمام العسكري عليه السلام : ص٨٠ .

(٦) سورة الأعراف : الآية ١٧٦.

عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله : كلّ معروفٍ صدقة ، وكلّما أنفق المؤمن من نفقة على نفسه وعياله وأهله كُتِب له بها صدقةً ، وما وقى به الرجل عرضه كتب له صدقة .

قلت : ما معنى «ما وقى به الرجل عرضه» ؟ .

قال صلى الله عليه وآله : ما أعطاه الشاعر ، وذا اللسان المتّقى ، وما أنفق الرجل من نفقة فعلى الله خلفها ضماناً إلاّ ما كان من نفقة في بنيان أو معصية الله [1] .

أقول : المراد البنيان الزائد عن الحاجة .

عن علي عليه السلام قال : حصّنوا الأعراض بالأموال [2] .

وقال عليه السلام أيضاً : خير أموالك ما وقى عرضك [3] .

وقال عليه السلام أيضاً : لم يذهب من مالك ما وقى عرضك [4] .

وقال عليه السلام أيضاً : من النبل أن يبذل الرجل نفسه ويصون عرضه [5] .

وقال عليه السلام أيضاً : من اللؤم أن يصون الرجل ماله ويبذل عرضه [6] .

وقال عليه السلام أيضاً : وقوا أعراضكم ببذل أموالكم [7] .

وقال عليه السلام أيضاً : وفور الأموال بانتقاص الأعراض لؤم [8] .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٥ ص٢٦٧ ب٢٢ ح٢ .

(٢) غرر الحكم : ج١ ص٣٤٤ الفصل الثامن والعشرون ح٤١ .

(٣) غرر الحكم : ج١ ص٣٤٨ الفصل التاسع والعشرون ح١٢ .

(٤) غرر الحكم : ج٢ ص١٢٩ الفصل الرابع والسبعون ح١٦ .

(٥) غرر الحكم : ج٢ ص٢٥٣ الفصل الثامن والسبعون ح٩٦ .

(٦) غرر الحكم : ج٢ ص٢٥٣ الفصل الثامن والسبعون ح٩٧ .

(٧) غرر الحكم : ج٢ ص٣٠١ الفصل الثالث والثمانون ح٨ .

(٨) غرر الحكم : ج٢ ص٣٠١ الفصل الثالث والثمانون ح٩ .

وقال عليه السلام أيضاً : وقّر عرضك بعرضك تكرّم وتفضّل تُخدم وأحلُم تقدّم[(١)].

وقال عليه السلام أيضاً : وقرّوا العِرض بابتذال المال[(٢)].

أعظم الناس حسرة

تفسير الإمام عليه السلام ، قيل لأمير المؤمنين عليه السلام : فمن أعظم الناس حسرة ؟.

قال : من رأى ماله في ميزان غيره وأدخله الله به النار وأدخل وارثه به الجنّة.

قيل : فكيف يكون هذا ؟.

قال عليه السلام : كما حدثني بعض إخواننا عن رجل دخل إليه وهو يسوق فقال له : يا أبا فلان ، ما تقول في مائة ألف في هذا الصندوق ؟ ما أديت منها زكاة قط ، ولا وصلت منها رحماً قط .

قال : فقلت : فعلام جمعتها ؟.

قال : لجفوة السلطان ومكاثرة العشيرة وتخوّف الفقر على العيال ولروعة الزمان .

قال : ثمّ لم يخرج من عنده حتّى فاضت نفسه ، ثمّ قال علي عليه السلام : الحمد لله الذي أخرجه منها ملوماً مليماً ، ببطال جمعها ومن حقّ منعها ، جمعها فأوعاها وشدّها فأوكاها ، قطع فيها المفاوز القفار ولُجج البحار .

أيّها الواقف ، لا تخدع كما خدع صويحبك بالأمس ، إنّ من أشدّ الناس حسرةً يوم القيامة من رأى ماله في ميزان غيره أدخل الله عزّ وجلّ هذا به الجنّة وأدخل

---

(١) غرر الحكم : ج٢ ص٣٠٥ الفصل الثالث والثمانون ح٥١ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٥ ص٢٦٨ ب٢٢ ح٤.

هذا به النار[1] .

قال الإمام علي عليه السلام : إنّ أعظم الحسرات يوم القيامة حسرة رجل كسب مالاً في غير طاعة الله فورثه رجل فأنفقه في طاعة الله سبحانه فدخل به الجنّة ودخل الأوّل به النار[2] .

عن عثمان بن عيسى ، عمّن حدّثه ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله : ﴿كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ اللهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾[3] قال : هو الرجل يدع المال لا ينفقه في طاعة الله بخلاً ، ثمّ يموت فيدعه لمن هو يعمل به في طاعة الله أو في معصيته ، فإن عمل به في طاعة الله رآه في ميزان غيره فزاده حسرة ، وقد كان المال له ، أو من عمل به في معصية الله قواه بذلك المال حتّى أعمل به في معاصي الله[4] .

هل المال ملعون أم صاحبه ؟

عدّة الداعي ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : احذروا المال ، فإنّه كان فيما مضى رجل قد جمع مالاً وولداً وأقبل على نفسه وعياله وجمع لهم فأوعى ، فأتاه ملك الموت فقرع بابه وهو في زيّ مسكين فخرج إليه الحُجّاب ، فقال لهم : ادعوا إليَّ سيّدكم .

قالوا : أوَ يخرج سيّدنا إلى مثلك ، ودفعوه حتّى نحّوه عن الباب .

---

(١) تفسير الإمام عليه السلام : ص٤٠ ح ١٦ (في تفسير سورة الحمد) .

(٢) نهج البلاغة : قصار الحكم : حكمة ٤٢٩ .

(٣) سورة البقرة : الآية ١٦٧ .

(٤) تفسير العياشي : ج١ ص٧٢ ح١٤٤ .

ثمّ عاد إليهم في مثل تلك الهيبة وقال : ادعوا إليّ سيّدكم ، وأخبروه أنّي مَلَك الموت .

فلمّا سمع سيّدهم هذا الكلام قعد خائفاً فرقاً وقال لأصحابه : ليّنوا له في المقال وقولوا له : لعلّك تطلب غير سيّدنا ، بارك الله فيك .

قال لهم : لا ، ودخل عليه وقال له : قم فأوص ما كنت موصياً فإنّي قابض روحك قبل أن أخرج ، فصاح أهله وبكوا .

فقال : افتحوا الصناديق وأكبّوا ما فيه من الذهب والفضّة ، ثمّ أقبل على المال يسبّه ويقول له : لعنك الله يا مال ، أنسيتني ذكر ربّي وأغفلتني عن أمر آخرتي حتّى بَغَتَني من أمر الله ما قد بَغَتَني .

فأنطق الله تعالى المال ، فقال : لم تسبّني وأنت ألأمُ منّي ؟ ألم تكن في أعين الناس حقيراً فرفعوك لما رأوا عليك من أثري ؟ ألم تحضر أبواب الملوك والسادة ويحضرها الصالحون فتدخل قبلهم ويؤخّرون ؟ ألم تخطب بنات الملوك والسادات ويخطبهنّ الصالحون فتنكح ويردون ؟ فلو كنت تنفقني في سبيل الخيرات لم أمتنع عليك ، ولو كنت تنفقني في سبيل الله لم أنقص عليك ، فلم تسبّني وأنت ألأمُ منّي ؟ .

وإنّما خلقت أنا وأنت من تراب ، فانطلق تراباً بريئاً ، ومنطلق أنت بإثمي ، هكذا يقول المال لصاحبه [1] .

قال علي عليه السلام : لم يرزق المال من لم ينفقه [2] .

---

(١) عدّة الداعي : ص٩٥ ب٢ .

(٢) غرر الحكم : ج٢ ص١٣٩ الفصل الرابع والسبعون ح١٣ .

الصعلوك في نظر الإسلام

حسين بن عثمان بن شريك في كتابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما الصعلوك عندكم ؟.

قال : قيل : الذي ليس له شيء .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : لا ، ولكنّه الغني الذي لا يتقرّب إلى الله بشيء من ماله [١] .

عن محمد بن أحمد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : دَخلت عليه قوم من أهل خراسان فقال ابتداءً من غير مسألة : من جمع مالاً من مهاوش أذهبه الله في نهابر .

فقالوا : جعلنا فداك لا نفهم هذا الكلام .

فقال عليه السلام : هر مال كه أز باد آيد بدم شود [٢] .

عن الحسين بن مختار عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إن الله عزّ وجلّ يبغض الغني الظلوم والشيخ الفاجر والصعلوك المختال. قال : ثم قال : أتدري ما الصعلوك المختال؟. قال : قلت : القليل المال. قال : لا ، ولكنه الغني الذي لا يتقرب إلى الله بشيء من ماله[٣] .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٥ ص٢٧٥ ب٢٦ ح٢ .

(٢) بصائر الدرجات : ص٣٣٦ ب١١ ح١٤ .

(٣) مستدرك الوسائل: ج١٥ ص٢٧٥ ب٢٦ ح٣.

فصل

استحباب إصلاح المال وتقديره

مسألة : يستحب مرمّة المعاش وإصلاح المال ، إلاّ إذا كان في الترك سرف وتبذير فيجب .

عن محمد بن مروان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ في حكمة آل داود ، ينبغي للمسلم العاقل ألاّ يرى ظاعناً إلاّ في ثلاث : مرمّة لمعاش أو تزوّد لمعاد أو لذّة في غير ذات محرّم ، وينبغي للمسلم العاقل أن يكون له ساعة يفضي بها إلى عمله فيما بينه وبين الله عزّ وجلّ ، وساعة يلاقي إخوانه الذين يفاوضهم ويفاوضونه في أمر آخرته ، وساعة يخلّي بين نفسه ولذّتها في غير محرّم فإنّها عون على تلك الساعتين[1] .

عن أبي وجزة السعدي عن أبيه قال : أوصى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ولده الحسن عليهما السلام فقال فيما أوصى به : يا بنيّ ، لا فقر أشدّ من الجهل - إلى أن قال - وليس للمؤمن بُدّ من أن يكون شاخصاً في ثلاث : مرمّة لمعاش أو خطوة لمعاد أو لذّة في غير محرّم[2] .

جاء في كتاب فقه الرضا عليه السلام العبارة التالية : واجتهدوا أن يكون زمانكم أربع ساعات : ساعة منه لمناجاته ، وساعة لأمر المعاش ، وساعة لمعاشرة

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٤٠ ب٢١ ح١ .

(٢) أمالي الطوسي : ص١٤٦ ح٥٣ (المجلس الخامس) .

الإخوان الثقاة والذين يعرّفونكم عيوبكم ويخلصون لكم في الباطن ، وساعة تخلون فيها للذاتكم ، وبهذه الساعة تقدرون على الثلاث الساعات [١] .

عن ثعلبة وغيره ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إصلاح المال من الإيمان [٢] .

عن بعض أصحابنا قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : عليك بإصلاح المال فإنّ فيه منبهة للكريم واستغناء عن اللئيم [٣] .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من المروّة استصلاح المال [٤] .

أقول : «المروّة» : أي ما يليق بالمرء وبالمرأة .

التحلّي بالصفات الحسنة ضرورة حياتية

عن الحارث الأعور قال : قال أمير المؤمنين لابنه الحسن عليهما السلام : يا بنيّ ما المروءة ؟ .

فقال : العفاف وإصلاح المال [٥] .

عن هشام بن الحكم قال : قال لي أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام : يا هشام .. وقال علي بن الحسين عليهما السلام : استثمار المال تمام المروءة [٦] .

سأل معاويةُ الحسنَ بنَ علي عليه السلام عن المروءة .

---

(١) فقه الرضا عليه السلام : ص٣٣٧ ب٨٩ .

(٢) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٤٠ ب٢١ ح٢ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٨ ح٦ .

(٤) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٢ ب٥٨ ح٥١ .

(٥) معاني الأخبار : ص٢٥٨ ح٤ .

(٦) الكافي (أصول) : ج١ ص٢٠ ح١٢ .

فقال : شحّ الرجل على دينه ، وإصلاحه ماله ، وقيامه بالحقوق .

فقال معاوية : أحسنت يا أبا محمّد أحسنت يا أبا محمّد .

قال هشام : فكان معاوية يقول بعد ذلك : وددت أن يزيد قالها ، وإنّه كان أعور[١] .

قال علي عليه السلام في وصية له للحسن : وحفظ ما في يديك أحبّ إلي من طلب ما في يدي غيرك[٢] .

عن خلاّد أبو علي ، عن جعفر بن محمّد عليهما السلام قال : (قال رجل : يا جعفر ، الرجل يكون له مال فيضيعه فيذهب .

قال : احتفظ بمالك فإنّه قوام دينك ، ثم قرأ : **﴿وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَاماً﴾**[٣])[٤] .

---

(١) معاني الأخبار : ص٢٥٧ ح٢ .

(٢) نهج البلاغة : رسالة ٣١ ، كتبها إلى الإمام الحسن عليه السلام عند انصرافه من وقعة صفين.

(٣) سورة النساء : الآية ٥ .

(٤) أمالي الطوسي : ص٦٧٩ ح٢٣ (المجلس السابع والثلاثون) .

فصل

استحباب التوسط في المعيشة

لأنه أساس الاقتصاد

مسألة : يستحب الاقتصاد في النفقة وتقدير المعيشة ، وذلك بأن يعرف كيف يصرف ، وعدم جواز الإسراف والإقتار إلى حدّ المحرم منهما ، وإلاّ كانا مكروهاً .

عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله عزّ وجلّ : ﴿**وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ**﴾[1] ، قال : ضمّ يده فقال : هكذا ؛ ﴿**وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ**﴾[2] قال : وبسط راحته وقال : هكذا[3] .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ المؤمن أخذ من الله أدباً ، إذا وسع عليه اقتصد ، وإذا أقتر عليه اقتصر[4] .

كلّ الكمال في ثلاث

عن داود بن سرحان قال : رأيت أبا عبد الله عليه السلام : يكيل تمراً بيده ،

(١) سورة الإسراء : الآية ٢٩ .

(٢) سورة الإسراء : الآية ٢٩ .

(٣) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٢٣٦ ب٢١ ح٥١ .

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٥٢ ب١٩ ح٧ .

فقلت : جعلت فداك لو أمرت بعض ولدك أو بعض مواليك فيكفيك .

قال : يا داود ، إنّه لا يصلح المرء المسلم إلاّ ثلاثة : التفقّه في الدين ، والصبر على النائبة ، وحسن التقدير في المعيشة (١) .

عن ربعي ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الكمال كلّ الكمال في ثلاثة ، وذكر في الثلاثة التقدير في المعيشة (٢) .

عن علي عليه السلام أنّه قال : الكمال كلّ الكمال التفقّه في الدين ، والصبر على النائبة ، والتقدير في المعيشة (٣) .

عن حنان بن سدير ، عن أبيه ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من علامات المؤمن ثلاث : حسن التقدير في المعيشة ، والصبر على النائبة ، والتفقّه في الدين ، وقال : ما خير في رجل لا يقتصد في معيشته ما يصلح لا لدنياه ولا لآخرته (٤) .

ذريح المحاربي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا أراد الله عزّ وجلّ بأهل بيت خيراً رزقهم الرفق في المعيشة (٥) .

عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا أراد الله تعالى بأهل بيت خيراً فقّههم في الدين ، ورزقهم الرّفق في معايشهم ، والقصد في شأنهم ، ووقّر صغيرهم كبيرهم ، وإذا أراد بهم غير ذلك تركهم هملاً (٦) .

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٤١ ب٢٢ ح٥ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٧ ح٢ .

(٣) دعائم الإسلام : ج٢ ص٢٥٥ الفصل الخامس عشر ح٩٦٩ .

(٤) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٢٣٦ ب٢١ ح٤٨ .

(٥) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٨ ح٥ .

(٦) جامع أحاديث الشيعة : ج١٧ ص١٠٧ ب٢٠ ح٨ ، عن الجعفريات : ص١٤٩ .

عن حمّاد بن عيسى ، عن الصادق عليه السلام أنّه قال : قال لقمان لابنه في حديث : وكن مقتصداً ولا تمسكه تقتيراً ولا تعطه تبذيراً [(١)] .

عن عيسى بن موسى قال : قال جعفر بن محمّد عليه السلام : يا عيسى ، المال مال الله عزّ وجلّ جعله ودائع عند خلقه وأمرهم أن يأكلوا منه قصداً ويشربوا منه قصداً ويلبسوا منه قصداً وينكحوا منه قصداً ويركبوا منه قصداً ويعودوا بما سوى ذلك على فقراء المؤمنين ، فمن تعدى ذلك كان ما أكله حراماً وما شرب منه حراماً وما لبسه منه حراماً وما نكحه منه حراماً وما ركبه منه حراماً [(٢)] .

أقول : من الواضح أنّ الإسراف في أيّ شيء حرام .

الاقتصاد ضمانة الغنى

عن مروك بن عبيد ، عن أبيه قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : يا عبيد ، إنّ السرف يورث الفقر وإنّ القصد يورث الغنى [(٣)] .

الغرر عن علي عليه السلام : الاقتصاد ينمي القليل [(٤)] .

وقال عليه السلام : الاقتصاد ينمي اليسير [(٥)] .

وقال عليه السلام : من صحب الاقتصاد دامت صحبة الغناء له وجبر الاقتصاد فقره وخلله [(٦)] .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٥٣ ب١٩ ح١٠ ، قصص الراوندي: ص١٩٩.

(٢) أعلام الدين : ص٢٦٩ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٣ ح٨ .

(٤) غرر الحكم : ج١ ص٢٤ الفصل الأوّل ح٣٨٩ .

(٥) غرر الحكم : ج١ ص٣٠ الفصل الأوّل ح٥٦٧ .

(٦) غرر الحكم : ج٢ ص٢٤١ الفصل السابع والسبعون ح١٥١٢ .

وقال عليه السلام : الاقتصاد نصف المؤنة[١] .

وقال عليه السلام : لن يهلك من اقتصد[٢] .

وقال عليه السلام : ليس في الاقتصاد تلف[٣] .

وقال عليه السلام : من اقتصد خفّت عليه المؤن[٤] .

وقال عليه السلام : من قصد في الغنى والفقر فقد استعد لنوائب الدهر[٥] .

فقه الرضا عليه السلام : وليكن نفقتك على نفسك وعلى عيالك قصداً ، فإنّ الله عزّ وجلّ يقول : ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾[٦] و«العفو» : الوسط .

وقال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَاماً﴾[٧] .

وقال العالم عليه السلام : ضمنت لمن اقتصد أن لا يفتقر[٨] .

روى ابن أبي يعفور ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : ما من نفقة أحبّ إلى الله عزّ وجلّ من نفقة قصد ، ويبغض الإسراف إلاّ في الحج والعمرة ، فرحم الله مؤمناً كسب طيباً وأنفق من قصد أو قدّم فضلاً[٩] .

---

(١) غرر الحكم : ج١ ص٣٢ الفصل الأوّل ح٦١٥ .

(٢) غرر الحكم : ج٢ ص١٣١ الفصل الثاني والسبعون ح٤٤ .

(٣) غرر الحكم : ج٢ ص١٣٦ الفصل الثالث والسبعون ح٦١ .

(٤) غرر الحكم : ج٢ ص١٨٥ الفصل السابع والسبعون ح٦٨٠ .

(٥) غرر الحكم : ج٢ ص٢٣٢ الفصل السابع والسبعون ح١٣٩١ .

(٦) سورة البقرة : الآية٢١٩ .

(٧) سورة الفرقان : الآية٦٧ .

(٨) فقه الرضا عليه السلام : ص٢٥٥ ب٣٧ .

(٩) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٢ ب٥٨ ح٥٦ .

أقول : المراد الإسراف في الحج التوسعة لا الإسراف حقيقة .

الغرر عن علي عليه السلام : العقل أنك تقتصد فلا تسرف ، وتعد فلا تخلف ، وإذا غضبت حلمت [١] .

وقال عليه السلام : من المروّة أن تقصد فلا تسرف وتعد فلا تخلف [٢] .

وقال عليه السلام : من لم يحسن الاقتصاد أهلكه الإسراف [٣] .

عدّة الداعي ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما عال من اقتصد [٤] .

قال علي بن الحسين عليهما السلام : إنّ الرجل لينفق ماله في حقّ وإنّه لمسرف [٥] .

أقول : إنّه يزيد في الإنفاق في الحقّ على قدر الوسط .

عن علي بن جذاعة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام في قوله تعالى : **﴿وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً﴾** [٦] ، يقول : اتّق الله ولا تسرف ولا تقتر ، وكن بين ذلك قواماً ، إنّ التبذير من الإسراف ، وقال الله : **﴿وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً﴾** [٧] ، إنّ الله لا يعذب على القصد [٨] .

أقول : الظاهر أنّ الإسراف الزيادة فيما يحتاج إليه ، والتبذير الإنفاق في ما لا حاجة ، مثل : صبّ الماء اعتباطاً .

---

(١) غرر الحكم : ج١ ص١١٦ الفصل الأوّل ح٢١٥٢ .

(٢) غرر الحكم : ج٢ ص٢٥٦ الفصل الثامن والسبعون ح١٤٠ .

(٣) غرر الحكم : ج٢ ص١٧٨ الفصل السابع والسبعون ح٥٦١ .

(٤) عدّة الداعي : ص٧٤ ب٢ .

(٥) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٢ ب٥٨ ح٥٨ .

(٦) سورة الإسراء : الآية ٢٦ .

(٧) سورة الإسراء : الآية ٢٦ .

(٨) تفسير العياشي : ج٢ ص٢٨٨ ح٥٥ (في تفسير سورة الإسراء) .

الإنفاق بقدر الكفاف

عن بريد بن معاوية ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال علي بن الحسين عليه السلام : لينفق الرجل بالقصد وبلغة الكفاف ويقدّم منه فضلاً لآخرته ، فإنّ ذلك أبقى للنعمة وأقرب إلى المزيد من الله عزّ وجلّ وأنفع في العافية [(١)] .

عن داود الرّقي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ القصد أمر يحبّه الله عزّ وجلّ ، وإنّ السرف أمر يبغضه الله عزّ وجلّ حتّى طرحك النواة فإنّها تصلح لشيء وحتّى صبّك فضل شرابك [(٢)] .

عن مدرك بن أبي الهزهار عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : ضمنت لمن اقتصد أن لا يفتقر [(٣)] .

عن أبي حمزة ، عن علي بن الحسين عليهما السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ثلاث منجيات فذكر الثالث : القصد في الغنى والفقر [(٤)] .

قال أمير المؤمنين عليه السلام : القصد مثراة ، والسرف متواة [(٥)] .

عن مروك بن عبيد ، عن أبيه قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : يا عبيد ، إنّ السرف يورث الفقر ، وإنّ القصد يورث الغنى [(٦)] .

عن حماد اللحام ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لو أنّ رجلاً أنفق ما في يديه في سبيل الله ما كان أحسن ولا وفق ، أليس يقول الله تعالى : ﴿**وَلاَ تُلْقُوا**

---

(١) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٢ ح١ .

(٢) الخصال : ج١ ص١٠ ح٣٦.

(٣) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٣ ح٦ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٣ ح٥ .

(٥) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٢ ح٤ .

(٦) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٣ ح٨ .

بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾[١] ، يعني : المقتصدين[٢]؟.

عن موسى بن بكر قال : سمعت أبا الحسن موسى عليه السلام يقول : الرفق نصف العيش وما عال امرؤ في اقتصاده[٣].

وعن موسى بن بكر قال : قال أبو الحسن عليه السلام : ما عال امرؤ في اقتصاد[٤].

عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : **﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾**[٥]. قال : العفو : الوسط[٦].

عن عبد الرحمن قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله تعالى : **﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾**[٧]؟ .قال : **﴿الَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾**[٨] ، قال هذه بعد هذه هي الوسط[٩].

وعن يوسف ، عن أبي عبد الله عليه السلام أو أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل :

---

(١) سورة البقرة : الآية ١٩٥ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٣ ح٧ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٤ ح١٣ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٣ ح٩ .

(٥) سورة البقرة : الآية ٢١٩ .

(٦) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٢ ح٣ .

(٧) سورة البقرة : الآية ٢١٩ .

(٨) سورة الفرقان : الآية ٦٧ .

(٩) تفسير العياشي : ج١ ص١٠٦ ح٣١٥ (في تفسير سورة البقرة) .

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ﴾ [(١)] ، قال : الكفاف [(٢)] .

عن رفاعة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا جاد الله تبارك وتعالى عليكم فجودوا ، وإذا أمسك عنكم فأمسكوا ، ولا تجاودوا الله فهو الأجود [(٣)] .

عن ابن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من اقتصد في معيشته رزقه الله ومن بذّر حرمه الله [(٤)] .

عن عبد الله بن أبان قال : سألت أبا الحسن الأوّل عليه السلام عن النفقة على العيال ؟.

فقال : ما بين المكروهين الإسراف والإقتار [(٥)] .

عن محمد بن عمرو بن سعيد ، عن بعض أصحابه قال : (سمعت العياشي وهو يقول : استأذنت الرضا عليه السلام في النفقة على العيال .

فقال : بين المكروهين .

قال : فقلت : جعلت فداك لا والله ، ما أعرف المكروهين .

قال : فقال : بلى يرحمك الله ، أما تعرف أنّ الله عزّ وجلّ كره الإسراف وكره الإقتار ، فقال : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَاماً﴾ [(٦)]) [(٧)] .

---

(١) سورة البقرة : الآية ٢١٩ .

(٢) تفسير العياشي : ج١ ص ١٠٦ ح٣١٦ (في تفسير سورة البقرة) .

(٣) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٤ ح١١ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٤ ح١٢ .

(٥) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٥ ح٢ .

(٦) سورة الفرقان : الآية ٦٧ .

(٧) الخصال : ج١ ص٥٤ ح٧٤.

عن ابن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله عز وجل : ﴿وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ﴾ [(١)] قال : ضمّ يده وقال : هكذا .

فقال : ﴿وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [(٢)] وبسط راحته وقال : هكذا [(٣)] .

عن ابن أبي يعفور ، ويوسف بن عمارة قالا : قال أبو عبد الله عليه السلام : إنّ مع الإسراف قلّة البركة [(٤)] .

عن محمد بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل : ﴿وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾ [(٥)] ، قال : (القوام هو المعروف و : ﴿عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعاً بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ [(٦)] على قدر عياله ومؤونتهم التي هي صلاح له ولهم و : ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً إِلاَّ مَا آتَاهَا﴾ [(٧)]) [(٨)] .

التبذير عين الفاقة

عن عمّار أبي عاصم قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أربعة لا يستجاب لهم ، أحدهم : كان له مال فأفسده ، فيقول : يا ربّ ، ارزقني فيقول الله عز وجل : ألم آمرك بالاقتصاد ؟ [(٩)] .

---

(١) سورة الإسراء : الآية ٢٩ .

(٢) سورة الإسراء : الآية ٢٩ .

(٣) تهذيب الأحكام: ج٧ ص٢٣٦ ب٢١ ح٥١ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٥ ح٣ .

(٥) سورة الفرقان : الآية ٦٧ .

(٦) سورة البقرة : الآية ٢٣٦ .

(٧) سورة الطلاق : الآية ٧ .

(٨) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٦ ح٨ .

(٩) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٦ ح١١ .

قال علي عليه السلام : التبذير عنوان الفاقة [(١)] .

وقال عليه السلام : إذا أراد الله بعبد خيراً ألهمه الاقتصاد وحسن التدبير وجنّبه سوء التدبير والإسراف [(٢)] .

وقال عليه السلام : حلّوا أنفسكم بالعفاف وتجنّبوا التبذير والإسراف [(٣)] .

وقال عليه السلام : ذر السرف فإنّ المسرف لا يحمد جوده ولا يرحم فقره [(٤)] .

وقال عليه السلام : سبب الفقر الإسراف [(٥)] .

وقال عليه السلام : من أشرف الشرف الكف عن التبذير والسرف [(٦)] .

وقال عليه السلام : ويح المسرف ما أبعده عن صلاح نفسه واستدراك أمره [(٧)] .

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : لا منع ولا إسراف ولا بخل ولا إتلاف [(٨)] .

أعلام الدين ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : وإنّ أفضل الناس عبدٌ أخذ من الدنيا الكفاف ، وصاحب فيها العفاف ، وتزوّد للرحيل وتأهّب للمسير [(٩)] .

عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إيّاكم وفضول المطعم فإنّه يسم القلب بالقسوة ويبطي بالجوارح عن الطاعة ويصم الهمم عن سماع الموعظة ، وإيّاكم وفضول

---

(١) غرر الحكم : ج١ ص٤٤ الفصل الأول ح٩٤٠ .

(٢) غرر الحكم : ج١ ص٢٨٥ الفصل السادس عشر ح١٦٤ .

(٣) غرر الحكم : ج١ ص٣٤٧ الفصل الثامن والعشرون ح٨٢ .

(٤) غرر الحكم : ج١ ص٣٦٥ الفصل الثاني والثلاثون ح٢٨ .

(٥) غرر الحكم : ج١ ص٣٩٠ الفصل الثامن والثلاثون ح٢٠ .

(٦) غرر الحكم : ج٢ ص٢٥٦ الفصل الثامن والسبعون ح١٣٨ .

(٧) غرر الحكم : ج٢ ص٣٠٣ الفصل الثالث والثمانون ح٣١ .

(٨) غوالي اللآلي : ج١ ص٢٩٦ الفصل العاشر ح١٩٨ .

(٩) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٢٧ ب٢ ح٣٨ ، أعلام الدين : ص٢٧٧.

النظر فإنّه يبذر الهوى ويولد الغفلة ، وإيّاكم واستشعار الطمع فإنّه يشوب القلب شدّة الحرص ويختم على القلوب بطبائع حبّ الدنيا وهو مفتاح كلّ سيّئة ورأس كلّ خطيئة وسبب إحباط كلّ حسنة[(١)] .

عن عبد الله بن سنان في قوله تعالى : **﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾**[(٢)] فبسط كفه وفرّق أصابعه وحناها شيئاً .

وعن قوله تعالى : **﴿وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾**[(٣)] فبسط راحته وقال : هكذا ، وقال : القوام ما يخرج من بين الأصابع ويبقى في الراحة منه شيء[(٤)] .

عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله عزّ وجلّ : **﴿وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ﴾**[(٥)] قال : ضمّ يده فقال : هكذا ، **﴿وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾**[(٦)] قال : وبسط راحته وقال : هكذا[(٧)] .

المقتصدون لا يسرفون ولا يقترون

عن عبد الملك بن عمرو الأحول قال : تلا أبو عبد الله عليه السلام هذه الآية : **﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾**[(٨)] قال : فأخذ

---

(١) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٢٧ ب٢ ح٤٠ ، أعلام الدين : ص٣٣٩.
(٢) سورة الفرقان : الآية ٦٧ .
(٣) سورة الإسراء : الآية ٢٩ .
(٤) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٦ ح٩ .
(٥) سورة الإسراء : الآية ٢٩ .
(٦) سورة الإسراء : الآية ٢٩ .
(٧) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٤٢ ب٢٢ ح٩ .
(٨) سورة الفرقان : الآية ٦٧ .

قبضة من حصى وقبضها بيده فقال : هذا الإقتار الذي ذكره الله في كتابه ، ثمّ قبض قبضة أخرى فأرخى كفه كلّها ، ثمّ قال : هذا الإسراف ، ثمّ أخذ قبضة أخرى فأرخى بعضها وأمسك بعضها وقال : هذا القوام [(١)] .

عن عمر بن يزيد ، عن أبي عبد الله في قول الله ﷻ : **﴿وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً﴾** [(٢)] قال : الإحسار الفاقة [(٣)] .

عن هشام بن المثنّى قال : سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله ﷻ : **﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلاَ تُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾** [(٤)] ، فقال : كان فلان بن فلان الأنصاري سماه وكان له حرث وكان إذا أخذ يتصدّق به ويبقى هو وعياله بغير شيء فجعل الله ﷻ ذلك سرفاً [(٥)] .

عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : رُبَّ فقير هو أسرف من الغني ، إنّ الغني ينفق ممّا أوتي والفقير ينفق من غير ما أوتي [(٦)] .

كتاب حسين بن عثمان بن شريك ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : رُبَّ فقير هو أسرف من غني ، إنّ الغني ينفق ممّا آتاه الله والفقير ينفق ممّا ليس عنده [(٧)] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٤ ح١ .
(٢) سورة الإسراء : الآية ٢٩ .
(٣) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٥ ح٦ .
(٤) سورة الأنعام : الآية ١٤١ .
(٥) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٥ ح٥ .
(٦) الكافي (فروع) : ج٤ ص٥٥ ح٤ .
(٧) مستدرك الوسائل : ج١٥ ص٢٧٠ ب٢٣ ح٧ .

قال النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم : لا خير في السرف ولا سرف في الخير[١] .

أقول : أي إذا كان خيراً فإنّهما لا يجتمعان .

عن بشر بن مروان قال : دخلنا على أبي عبد الله عليه السلام فدعا برطب فأقبل بعضهم يرمي بالنوى .

قال : فأمسك أبو عبد الله يده فقال : لا تفعل إنّ هذا من التبذير وإنّ الله لا يحبّ الفساد[٢] .

لا تبذير في طاعة الله

عن عبد الرحمن بن الحجّاج قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله : ﴿وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً﴾[٣] قال : من أنفق شيئاً في غير طاعة الله فهو مبذّر ومن أنفق في سبيل الخير فهو مقتصد[٤] .

وعن أبي بصير قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام في قوله : ﴿وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيراً﴾[٥] قال : بذل الرجل ماله ويقعده ليس له مال .

قال : فيكون تبذير في حلال ؟

قال : نعم[٦] .

أقول : أي إنّ ذاته حلال وليس مثل شرب الخمر .

---

(١) غوالي اللآلي : ج١ ص٢٩١ الفصل العاشر ح١٥٤ .

(٢) تفسير العياشي : ج٢ ص٢٨٨ ح٥٨ (في تفسير سورة الإسراء) .

(٣) سورة الإسراء : الآية ٢٦ .

(٤) تفسير العياشي : ج٢ ص٢٨٨ ح٥٣ (في تفسير سورة الإسراء) .

(٥) سورة الإسراء : الآية ٢٦ .

(٦) تفسير العياشي : ج٢ ص٢٨٨ ح٥٤ (في تفسير سورة الإسراء) .

وعن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال في قول الله عزّ وجلّ : ﴿وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً﴾ [(١)] قال : ليس في طاعة الله تبذير [(٢)] .

من علامات المسرف

عن أبي إسحاق يرفعه إلى علي بن الحسين عليهما السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : للمسرف ثلاث علامات : يأكل ما ليس له ويلبس ما ليس له ويشتري ما ليس له [(٣)] .

أقول : ليس المراد الحصر ـ كما هو واضح ـ .

عن حماد بن عيسى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال لقمان لابنه : يا بنيّ ، للمسرف ثلاث علامات ، وذكر مثله بتقديم وتأخير [(٤)] .

قال علي عليه السلام : الإسراف مذموم في كلّ شيء إلاّ في أفعال البرّ [(٥)] .

أقول : أي : نفس فعل البرّ وإلاّ ففي البرّ أيضاً إسراف .

قال علي عليه السلام : ألا إنّ إعطاء هذا المال في غير حقّه تبذير وإسراف [(٦)] .

قال علي عليه السلام : أفقر الناس من قتّر على نفسه مع الغنى والسعة وخلّفه لغيره [(٧)] .

---

(١) سورة الإسراء : الآية ٢٦ .

(٢) دعائم الإسلام : ج٢ ص٢٥٤ الفصل الخامس عشر ح٩٦٤ .

(٣) الخصال : ج١ ص٩٧ ح٤٥.

(٤) الخصال : ج١ ص١٢١ ح١١٣ يشتري ما ليس له ويلبس ما ليس له ويأكل ما ليس له.

(٥) غرر الحكم : ج١ ص١٠١ الفصل الأول ح١٩٦٠ .

(٦) غرر الحكم : ج١ ص١٧٠ الفصل السادس ح٩ .

(٧) غرر الحكم : ج١ ص٢٠٩ الفصل الثامن ح٥١٧ .

لا إسراف في صنائع المعروف

قال علي عليه السلام : في كلّ شيء يذم السرف إلاّ في صنائع المعروف والمبالغة في الطاعة [١].

قال علي عليه السلام : كلّ ما زاد على الاقتصاد إسراف [٢].

قال علي عليه السلام : ما فوق الكفاف إسراف [٣].

عدّة الداعي ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من بذّر أفقره الله [٤].

---

(١) غرر الحكم : ج٢ ص٥٦ الفصل الثامن والخمسون ح٨٥ .

(٢) غرر الحكم : ج٢ ص٨٥ الفصل الثاني والستون ح٧٣ .

(٣) غرر الحكم : ج٢ ص٢٥٩ الفصل التاسع والسبعون ح١٣ .

(٤) عدّة الداعي : ص٧٤ ب٢.

فصل

كل ما أضر بالبدن وأفسد المال يسمى إسرافاً

مسألة : ليس فيما أصلح البدن إسراف بما هو إصلاح وإلاّ ففيه الإسراف أيضاً إذا كان زائداً عن المحتاج إليه .

عن إسحاق بن عبد العزيز ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال له : أنّا نكون في طريق مكّة فنريد الإحرام فنطلي ولا تكون معنا نخالة نتدلك بها من النورة فنتدلك بالدقيق وقد دخلني من ذلك ما الله أعلم به .

فقال : أمخافة الإسراف ؟ .

قلت : نعم .

فقال : ليس فيما أصلح البدن إسراف إنّي ربّما أمرت بالنقي فُيلتُّ بالزيت فأتدلك به ، إنّما الإسراف فيما أفسد المال وأضرّ بالبدن .

قلت : فما الإقتار ؟ .

قال : أكل الخبز والملح وأنت تقدر على غيره .

قلت : فما القصد ؟ .

قال : الخبز واللحم واللبن والخلّ والسمن ، مرّة هذا ومرّة هذا [1] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج ٤ ص ٥٣ ح ١٠ .

فصل

استحباب الصبر لمن لا يجد ما تشتهيه نفسه

مسألة : يستحب الصبر عن شيء يشتهيه الإنسان ولا يقدر عليه ، ومعنى الصبر : ألاّ يقدم الإنسان على فعل الحرام ويصبر على الألم ولا يظهر الجزع في المصائب .

عن محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعري ، يرفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال لبعض أصحابه : أما تدخل السوق أما ترى الفاكهة تباع والشيء ممّا تشتهيه ؟ .

فقلت : بلى .

فقال : أما إنّ لك بكلّ ما تراه ولا تقدر على شرائه وتصبر عليه حسنة [(١)] .

عن النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال في جملة كلام له في صفات إخوانه الذين يأتون من بعده : يا أباذر ، لو أنّ أحداً منهم اشتهى شهوة من شهوات الدنيا فيصبر ولا يطلبها كان له من الأجر بذكر أهله ثمّ يغتم ويتنفّس ، كتب الله له بكلّ نفس ألفي ألف حسنة ومحا عنه ألفي ألف سيّئة ورفع له ألفي ألف درجة [(٢)] .

أقول : المراد الاقتضاء لا الفعلية ـ كما هو واضح ـ .

---

(١) ثواب الأعمال : ص١٨٠ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٥ ص٢٧٢ ب٢٤ ح١ .

فصل

استحباب التجارة فإنّ فيها تسعة أعشار الرزق

مسألة : يستحب اختيار التجارة فإنها أفضل أسباب الرزق ، فإنّ تسعة أعشار الرزق فيها ، وكراهة تركها ، واستحباب الشراء وإن كان غالياً ، وإنّ التاجر الجبان محروم والجسور مرزوق .

عن المعلّى بن خنيس قال : رآني أبو عبد الله عليه السلام وقد تأخّرت عن السوق فقال : اُغد إلى عزّك[1] .

عن هشام بن أحمد قال : كان أبو الحسن عليه السلام يقول لمصادف : اُغد إلى عزّك ـ يعني : السوق ـ[2] .

عن علي بن عقبة قال : قال أبو عبد الله عليه السلام لمولى له : يا عبد الله ، احفظ عزّك .

قال : وما عزّي جعلت فداك ؟ .

قال : غدوك إلى سوقك وإكرامك نفسك .

وقال لآخر مولى له : ما لي أراك تركت غدوك إلى عزّك ؟ .

قال : جنازة أردت أن أحضرها .

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٣ ب١ ح٢ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٣ ب١ ح٤ .

قال : فلا تدع الرواح إلى عزّك[١] .

وعن روح عن أبي عبد الله عليه السلام قال : تسعة أعشار الرزق في التجارة[٢] .

أقول : ولعل المراد : القسم الأوفر أو العدد حقيقة ، لكنّ الروايات الآتية تؤيّد الأوّل .

عن زيد بن علي ، عن أبيه علي بن الحسين ، عن أبيه الحسين بن علي ، عن أبيه علي بن أبي طالب عليهم السلام ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم مثله وزاد : والجزء الباقي في السابياء يعني : الغنم[٣] .

قال الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم : الرزق عشرة أجزاء تسعة منها في التجارة وواحد في غيرها[٤] .

عن عبد المؤمن الأنصاري ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : البركة عشرة أجزاء تسعة أعشارها في التجارة ، والعشر الباقي في الجلود[٥] .

عن الفضل بن أبي قرّة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أتت الموالي أمير المؤمنين عليه السلام فقالوا : تشكو إليك هؤلاء العرب أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعطينا معهم العطايا بالسوية وزوّج سلمان وبلالاً وصهيباً وأبوا علينا هؤلاء وقالوا : لا نفعل ، فذهب إليهم أمير المؤمنين عليه السلام فكلّمهم فيهم .

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٥ ب١ ح١٢ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٤٧ ب٧٠ ح١٧ .

(٣) الخصال : ج٢ ص٤٤٦ ح٤٥.

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص١٠ ب١ ح١٤ .

(٥) الخصال : ج٢ ص٤٤٥ ح٤٤.

فصاح الأعاريب : أبينا ذلك يا أبا الحسن ، أبينا ذلك .

فخرج وهو مغضب يجرّ رداه وهو يقول : يا معشر الموالي ، إنّ هؤلاء قد صيروكم بمنزلة اليهود والنصارى يتزوّجون إليكم ولا يزوجونكم ولا يعطونكم مثل ما يأخذون ، فاتجروا بارك الله لكم ، فإنّي قد سمعت رسول الله ﷺ يقول : الرزق عشرة أجزاء ، تسعة أجزاء في التجارة وواحدة في غيرها [(١)] .

ذكر أبو الفتوح في تفسيره عن أبي أُمامة قال : قال رسول الله ﷺ : الخير عشرة أجزاء أفضلها التجارة إذا أخذ الحقّ وأعطى الحقّ [(٢)] .

قال أمير المؤمنين عليه السلام : تعرّضوا للتجارة فإنّ فيها غنى لكم عمّا في أيدي الناس [(٣)] .

عن محمد بن الزعفراني عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من طلب التجارة استغنى عن الناس .

قلت : وإن كان معيلاً ؟ .

قال : وإن كان معيلاً أنّ تسعة أعشار الرزق في التجارة [(٤)] .

التجارة توجب الاستغناء

قال الإمام الصادق عليه السلام : من لزم التجارة استغنى عن الناس [(٥)] .

عن عبد الله بن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : لتجهدوا فإنّ مواليكم

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢١٨ ح٥٩.

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٩ ب١ ح٩ ؛ عن تفسير أبو الفتوح الرازي: ج١ ص٤٧٠ .

(٣) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٥ ب١ ح١١ .

(٤) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٣ ب١ ح٥ .

(٥) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٩ ب١ ح٧ .

تغلبكم على التجارة .

يا جماعة قريش ، إنّ البركة في التجارة ولا يفقر الله صاحبها إلاّ تاجراً حالفاً [(١)] .

أقول : المراد تحريض قريش بالتنافس ، والمراد بالحالف الحالف كذباً .

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : أطيب ما أكل الرجل من كسبه وولده من كسبه [(٢)] .

التاجر المؤمن كالمجاهد الغازي

الدعائم ، روينا عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن آبائه عن علي ، أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إذا أعسر أحدكم فليخرج من بيته وليضرب في الأرض يبتغي من فضل الله ولا يغم نفسه وأهله [(٣)] .

عن جعفر بن محمد عليه السلام أنّ رجلاً سأله أن يدعو الله له أن يرزقه في دعة .

فقال : لا أدعو لك ، اطلب كما أمرت ، وقال : ينبغي للمسلم أن يلتمس الرزق حتّى يصيبه حرّ الشمس [(٤)] .

عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه مرّ في غزوة تبوك بشاب جلد يسوق أبعرة سماناً ، فقال له أصحابه : يا رسول الله ، لو كانت قوّة هذا وجلده وسمن أبعرته في سبيل الله لكان أحسن .

فدعاه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : أرأيت أبعرتك هذه ، أيّ شيء تعالج

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٩ ب١ ح١١ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٩ ب١ ح١٢ .

(٣) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٣ الفصل الأول ح١ .

(٤) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٤ الفصل الأول ح٣ .

عليها ؟ .

فقال : يا رسول الله ، لي زوجة وعيال ، فأنا أكسب عليها ما أنفقه على عيالي وأكفهم عن مسألة الناس وأقضي ديناً عليّ .

قال : لعل غير ذلك .

قال : لا .

فلمّا انصرف قال : رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لئن كان صادقاً إنّ له لأجراً مثل أجر الغازي وأجر الحاج وأجر المعتمر [(١)] .

روي عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام أنه قال : المفتخر بنفسه أشرف من المفتخر بأبيه لأنّي أشرف من أبي ، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم أشرف من أبيه ، وإبراهيم أشرف من تارخ .

قيل : وبم الافتخار ؟ .

قال : بإحدى ثلاث : مال ظاهر أو أدب بارع أو صناعة لا يستحي المرء منها [(٢)] .

أقول : ليس المراد الحصر ، وتارخ عمّ إبراهيم كما في التفاسير ، وكونه أشرف من أبيه إخبار لا افتخار .

عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال لرجل من أصحابه أنّه بلغني أنّك تكثر الغيبة عن أهلك .

قال : نعم جعلت فداك .

قال : أين ؟ .

---

(١) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٤ الفصل الأول ح٧ .

(٢) الاختصاص : ص١٨٨ .

قال : بالأهواز وفارس .

قال : فيم ؟ .

قال : في طلب التجارة والدنيا .

قال : فانظر إذا طلبت شيئاً من ذلك ففاتك فاذكر ما خصّك الله به من دِينه وما مَنَّ به عليك من ولايتنا وما صرفه عنك من البلاء ، فإنّ ذلك أحرى أن تسخو نفسك به عمّا فاتك من أمر الدنيا [1] .

التجارة زيادة في العقل

عن ابن بكير ، عمّن حدثه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : التجارة تزيد في العقل [2] .

أقول : المراد العقل العملي لأنّه يحصل بالتجارب .

وعن علي بن إبراهيم قال : ثمّ قصّ الله عزّ وجلّ خبر مريم ـ إلى أن قال ـ ثمّ ناداها جبرائيل عليه السلام : ﴿وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ﴾ [3] أيّ هزّي النخلة اليابسة ، فهزّت وكان ذلك اليوم سوقاً فاستقبلها الحاكة وكانت الحياكة أنبل صناعة في ذلك الزمان فأقبلوا على بغال شهب .

فقالت لهم مريم : أين النخلة اليابسة ؟ .

فاستهزؤوا بها وزجروها .

فقالت لهم : جعل الله كسبكم بوراً وجعلكم في الناس عاراً .

---

(١) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٥ الفصل الأول ح١١ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٤٨ ح٢ .

(٣) سورة مريم : الآية ٢٥ .

ثمّ استقبلها قوم من التجّار فدلوها على النخلة اليابسة .

فقالت لهم مريم : جعل الله بركة في كسبكم وأحوج الناس إليكم[١] .

أقول : قولها للحاكة إخبار لا دعاء عليهم ، وذلك لأنّ الحاكة بكثرة تحرّكهم يقلّ عقلهم .

عن علي عليه السلام في بيان معايش الخلق ـ إلى أن قال ـ وأمّا وجه التجارة فقوله تعالى : ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ**﴾[٢] الآية ، فعرفهم صلى الله عليه وآله كيف يشترون المتاع في الحضر والسفر ، وكيف يتجرون إذ كان ذلك من أسباب المعاش[٣] .

ترك التجارة نقصان في العقل

عن حماد بن عثمان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ترك التجارة ينقص العقل[٤] .

عن فضيل الأعور قال : شهدت معاذ بن كثير قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنّي قد أيسرت فأدع التجارة .

فقال : إنّك إن فعلت قلّ عقلك ، أو نحوه[٥] .

عن أسباط بن سالم بيّاع الزُّطي[٦] قال : سأل أبو عبد الله عليه السلام يوماً وأنا

(١) تفسير القمي : ج٢ ص٤٨ ـ ٤٩ (في تفسير سورة مريم) .

(٢) سورة البقرة : الآية ٢٨٢ .

(٣) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٤ ب١ ح٧ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٤٨ ح١ .

(٥) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٢ ب١ ح٢ .

(٦) الزُط ـ بضم الزاء وتشديد المهملة ـ : جنس من السودان أوالهنود ، والواحد زطي مثل زنج

عنده عن معاذ بياع الكرابيس[١] . فقيل : ترك التجارة .

فقال : عمل الشيطان عمل الشيطان ، من ترك التجارة ذهب ثلثا عقله ، أما علم أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قدمت عير من الشام فاشترى منها واتّجر فربح فيها ما قضى دينه[٢] .

عن أسباط بن سالم قال : دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فسألنا عن عمر بن مسلم ما فعل ؟ .

فقلت : صالح ولكنّه قد ترك التجارة .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : عمل الشيطان ثلاثاً أما علم أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم اشترى عيراً أتت من الشام فاستفضل فيها ما قضى دينه وقَسَّم في قرابته .

يقول الله عزّ وجلّ : ﴿**رِجَالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَإِقَامِ الصَّلاَةِ**﴾[٣] إلى آخر الآية .

يقول القصاص : إنّ القوم لم يكونوا يتّجرون كذبوا ولكنّهم لم يكونوا يدعون الصلاة في ميقاتها وهو أفضل ممّن حضر الصلاة ولم يتجر[٤] .

عن معاذ بيّاع الأكسية قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : يا معاذ ، أضعفت عن التجارة أو زهدت فيها ؟ .

قلت : ما ضعفت عنها ولا زهدت فيها .

وزنجي . كتاب العين : ج٧ ص٣٤٧ .

(١) جمع كرباس وهو القطن . مجمع البحرين : ج٤ ص١٠٠.

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٤ ب١ ح١١.

(٣) سورة النور : الآية ٣٧ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٥ ح٨ .

قال عليه السلام : فما لك ؟ .

قلت : كنّا ننتظر أمراً وذلك حين قتل الوليد[1] وعندي مال كثير وهو في يدي وليس لأحد عليّ شيء ولا أراني آكله حتّى أموت .

فقال : لا تتركها ، فإنّ تركها مذهبة للعقل ، اسع على عيالك وإيّاك أن يكون هم السعاة عليك[2] .

وقال الصادق عليه السلام : ترك التجارة مذهبة للعقل[3] .

عن معاذ بن كثير بيّاع الأكسية قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : قد هممت أن أدع السوق وفي يدي شيء .

فقال : إذاً يسقط رأيك ولا يستعان بك على شيء[4] .

عن فضيل بن يسار قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أيّ شيء تعالج ؟ .

قلت : ما أعالج اليوم شيئاً .

فقال : كذلك تذهب أموالكم ، واشتدّ عليه[5] .

عن فضيل بن يسار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنّي قد كففت عن التجارة وأمسكت عنها .

---

(١) هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك بن مروان ، الخليفة الحادي عشر من خلفاء بني أمية والبالغ عددهم أربعة عشر ، حكم أربعة عشر شهراً وذلك في سنة ١٢٥هـ وقتل من قبل جنده في الحرب التي وقعت بينه وبين عمه يزيد بن الوليد سنة ١٢٦هـ (٧٤٤م). أجمع أرباب التاريخ على كفره وزندقته ، وعرف باستحلاله لكل حرمة ، وارتكابه لكل بدعة ، واقترافه لكل موبقة. واشتهر بنكاح الأمهات وبالتلوّط. راجع تاريخ السيوطي: ص٢٥١.

(٢) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٦ ب١ ح٤ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١١٩ ب٦١ ح٢ .

(٤) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٣ ب١ ح٧ .

(٥) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٤٨ ح٥ .

قال : ولم ذلك ، أعجزٌ بك ، كذلك تذهب أموالكم ، لا تكفّوا عن التجارة والتمسوا من فضل الله عزّ وجلّ [(١)] .

عن الفضل بن أبي قرّة قال : سأل أبو عبد الله عليه السلام : عن رجل وأنا حاضر فقال : ما حبسه عن الحج ؟ .

فقيل : تَرَكَ التجارة وقلَّ سعيه .

فكان متكئاً فاستوى جالساً ثمّ قال لهم : لا تدعوا التجارة فتهونوا ، اتجروا يبارك الله لكم [(٢)] .

عن محمد بن مسلم وكان ختن بريد العجلي قال بريد لمحمد : سل لي أبا عبد الله عليه السلام عن شيء أريد أن أصنعه ، إنّ للناس في يدي ودائع وأموالاً وأنا أتقلّب فيها وقد أردت أن أتخلّى من الدنيا وأدفع إلى كلّ ذي حقّ حقّه .

قال : فسأل محمّد أبا عبد الله عليه السلام عن ذلك وخبَّره بالقصّة وقال : ما ترى له ؟ .

فقال : يا محمد ، أيبدأ نفسه بالحرب ؟ لا ، ولكن يأخذ ويعطي على الله جلّ اسمه [(٣)] .

عن الفضل بن يسار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنّي قد تركت التجارة .

فقال : فلا تفعل ، افتح بابك وابسط بساطك ، واسترزق الله ربّك [(٤)] .

عن جعفر بن محمد عليه السلام أنّه سأل بعض أصحابه عمّا يتصرّف فيه ؟ .

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٧ ب١ ح٨ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٣ ب١ ح٦ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٤٩ ح١٢ .

(٤) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٠ ب٥٨ ح٤١ .

فقال : جعلت فداك ، إنّي كففت يدي عن التجارة .

قال : لم ذلك ؟ .

قال : انتظاري هذا الأمر .

قال : ذلك أعجب لكم تذهب أموالكم ، لا تكفف عن التجارة والتمس من فضل الله وافتح بابك وابسط بساطك واسترزق ربّك [(١)] .

الصلاة في وقتها أهم تجارة

عن روح بن عبد الرحيم ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، عن قول الله عزّ وجلّ : **﴿رِجَالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ﴾** [(٢)] .

قال : كانوا أصحاب تجارة ، فإذا حضرت الصلاة تركوا التجارة وانطلقوا إلى الصلاة وهم أعظم أجراً ممّن لم يتّجر [(٣)] .

فقه الرضا عليه السلام : وإذا كنت في تجارتك وحضرت الصلاة فلا يشغلك عنها متجرك ، فإنّ الله وصف قوماً ومدحهم فقال : **﴿رِجَالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ﴾** [(٤)] ، وكان هؤلاء القوم يتجرون ، فإذا حضرت الصلاة تركوا تجارتهم وقاموا إلى صلاتهم وكانوا أعظم أجراً ممّن لا يتّجر ويصلّي [(٥)] .

---

(١) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٦ الفصل الأول ح١٤ .

(٢) سورة النور : الآية ٣٧ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١١٩ ب٦١ ح٤ .

(٤) سورة النور : الآية ٣٧ .

(٥) فقه الرضا عليه السلام : ص٢٥١ ب٣٦ .

سقط من عين الرسول

عن ابن عباس إنّه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا نظر إلى الرجل فأعجبه قال : له حرفة ؟ .

فإن قالوا : لا .

قال : سقط من عيني .

قيل : وكيف ذاك يا رسول الله ؟ .

قال : لأنّ المؤمن إذا لم يكن له حرفة يعيش بدينه [(١)] .

الرزق في التجارة

عن علي بن عقبة قال : كان أبو الخطاب قبل أن يفسد وهو يحمل المسائل لأصحابنا ويجئ بجواباتها .

روى عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اشتروا وإن كان غالياً ، فإنّ الرزق ينزل مع الشراء [(٢)] .

القضاعي ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : التاجر الجبان محروم والتاجر الجسور مرزوق [(٣)] .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص١١ ب٢ ح٤ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٠ ح١٢ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٢٩٤ ب٤٢ ح٩ .

فصل

استحباب المضاربة بشرط الإنصاف

مسألة : يستحب المضاربة بإنصاف ، والإنصاف أن يكون الربح بينهما حسب الموازين العادلة ، لا أن يجحف أحدهما بالآخر .

عن محمد بن عذافر ، عن أبيه قال : أعطى أبو عبد الله عليه السلام أبي ألفاً وسبعمائة دينار ، فقال له : اتّجر بها ثمّ قال : أما إنّه ليس لي رغبة في ربحها وإن كان الربح مرغوباً فيه ولكني أحببت أن يراني الله عزّ وجلّ متعرّضاً لفوائده .

قال : فربحت له فيها مائة دينار .

ثمّ لقيته فقلت له : قد ربحت لك فيها مائة دينار .

قال : ففرح أبو عبد الله عليه السلام بذلك فرحاً شديداً فقال لي : أثبتها في رأس مالي .

قال : فمات أبي والمال عنده .

فأرسل إليّ أبو عبد الله عليه السلام فكتب : عافانا الله وإيّاك ، إنّ لي عند أبي محمّد ألفاً وثمانمائة دينار أعطيته يتّجر بها فادفعها إلى عمر بن يزيد .

قال : فنظرت في كتاب أبي ، فإذا فيه : لأبي موسى عندي ألف وسبعمائة دينار واتّجر له فيها مائة دينار عبد الله بن سنان وعمر بن يزيد يعرفانه [1] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٦ ح١٢ .

محمد بن عذافر ، عن أبيه قال : دفع إليّ أبو عبد الله عليه السلام سبعمائة دينار وقال : يا عذافر ، اصرفها في شيء ما ، وقال ما أفعل هذا على شره منّي ولكن أحببت أن يراني الله تبارك وتعالى متعرِّضاً لفوائده .

قال عذافر : فربحت فيها مائة دينار .

فقلت له في الطواف : جعلت فداك قد رزق الله عزّ وجلّ فيها مائة دينار .

قال : أثبتها في رأس مالي [1] .

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٦ ب٥٨ ح١٦ .

فصل

استحباب العمل والأكل من كد اليمين

مسألة : يستحب العمل باليد والأكل والإنفاق من كدّها .

عن أبي أسامة زيد الشحام عن أبي عبد الله عليه السلام : إنّ أمير المؤمنين عليه السلام أعتق ألف مملوك من كدّ يده [1] .

عن الفضل بن أبي قرّة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يضرب بالمر ويستخرج الأرضين ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يمصّ النّوى بفيه ويغرسه فيطلع من ساعته ، وإنّ أمير المؤمنين عليه السلام أعتق ألف مملوك من ماله وكدّ يده [2] .

عن علي عليه السلام أنّه كان يعمل بيده ويجاهد في سبيل الله فيأخذ فيئه ، ولقد كان يرى ومعه القطار من الإبل عليها النوى .

فيقال له : ما هذا يا أبا الحسن ؟ .

فيقول : نخل إن شاء الله ، فيغرسه فما يغادر منه واحدة ، وأقام على الجهاد أيّام حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ومذ قام بأمر الناس إلى أن قبضه الله ، وكان يعمل في ضياعه ما بين ذلك فأعتق ألف مملوك كلّهم من كسب يده [3] .

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢٢ ب٩ ح١ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٤ ح٢ .

(٣) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٠٢ الفصل الأول ح١١٣٢ .

حدّث أصحابنا أنّ محمّد بن عبد الله بن الحسن قال لأبي عبد الله عليه السلام : والله ، إنّي لأعلم منك وأسخى منك وأشجع منك .

فقال : أمّا ما قلت : إنّك أعلم منّي فقد أعتق جدّي وجدّك ألف نسمة من كدّ يده فسمهم لي ، وإن أحببت أن أسميهم لك إلى آدم فعلت . الخبر[1] .

إرشاد القلوب ، روي أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان إذا يفرغ من الجهاد يتفرّغ لتعليم الناس والقضاء بينهم فإذا فرغ من ذلك اشتغل في حائط له يعمل فيه بيده وهو مع ذلك ذاكراً لله تعالى جلّ جلاله[2] .

هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يحتطب ويستقي ويكنس ، وكانت فاطمة تطحن وتعجن وتخبز[3] .

عن نجم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّ فاطمة عليها السلام ضمنت لعلي عليه السلام عمل البيت والعجين والخبز وقمّ[4] البيت ، وضمن لها علي عليه السلام ما كان خلف الباب من نقل الحطب وأن يجيء بالطعام... الخبر[5] .

الحصول على ثواب الأنبياء

جامع الأخبار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : من أكل من كدّ يده مرّ على الصراط كالبرق الخاطف[6] .

---

(١) أعلام الورى : ص٢٨٠ .

(٢) إرشاد القلوب : ج٢ ص٢١٨ .

(٣) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢٤ ب٩ ح١٠ .

(٤) يقال قمَّ بيته : يقُمُّه قمّاً إذا كنسه ، لسان العرب : ج١٢ ص٤٩٣.

(٥) تفسير العيّاشي : ج١ ص١٧١ ح٤١.(في تفسير سورة آل عمران) .

(٦) جامع الأخبار : ص١٣٩ الفصل التاسع والتسعون ، مستدرك الوسائل: ج١٣ ص٢٣ ـ ٢٤ ح٥.

جامع الأخبار عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : من أكل من كدّ يده حلالاً فتح له أبواب الجنّة يدخل من أيها شاء [(١)] .

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : من أكل من كدّ يده نظر الله إليه بالرحمة ، ثمّ لا يعذّبه أبداً [(٢)] .

وعن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : من أكل من كدّ يده يكون يوم القيامة في عداد الأنبياء ويأخذ ثواب الأنبياء [(٣)] .

أقول : المراد : أصل الثواب ، لا التفضّل ، كما ذكرناه في كتاب الدعاء والزيارة[(٤)] .

عن عامر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الله عزّ وجلّ حين أهبط آدم عليه السلام من الجنة أمره أن يحرث بيده فيأكل من كدّها بعد نعيم الجنّة ... الخبر [(٥)] .

هكذا نتأسى بالأنبياء

نهج البلاغة ، قال أمير المؤمنين عليه السلام : ولقد كان في رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كاف لك في الأسوة ودليل لك على ذمّ الدنيا وعيبها وكثرة مخازيها ومساويها ، إذ قبضت عنه أطرافها ووطئت لغيره أكنافها وفطم عن رضاعها وزوي عن زخارفها . وإن شئت ثنيت بموسى كليم الله عليه السلام حيث يقول : ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا

---

(١) جامع الأخبار : ص١٣٩ . مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٤ ب٨ ح٦ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٤ ب٨ ح٧ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٤ ب٨ ح٨ .

(٤) يحتوي الكتاب على ١٠٧٢ صفحة . وقد طبع من قبل مؤسسة البلاغ ببيروت . لبنان.

(٥) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٤ ب٨ ح٩ .

أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾[1] والله ، ما سأله إلاّ خبزاً يأكله لأنّه كان يأكل بقلة الأرض ، ولقد كانت خضرة البقل ترى من شفيف صفاق بطنه لهزاله وتشذب لحمه .

وإن شئت ثلثت بداود عليه السلام صاحب المزامير وقارئ أهل الجنة ، فلقد كان يعمل سفائف الخوص بيده ويقول لجلسائه أيكم يكفيني بيعها ؟ ويأكل قرص الشعير من ثمنها... الخ[2] .

العمل منجاة من النار

مجمع البيان ، روى أنهم ـ الحواريون ـ اتّبعوا عيسى عليه السلام وكانوا إذا جاعوا قالوا : يا روح الله ، جعنا ، فيضرب بيده على الأرض سهلاً كان أو جبلاً فيخرج لكلّ إنسان منهم رغيفين يأكلهما .

فإذا عطشوا قالوا : يا روح الله ، عطشنا فيضرب بيده على الأرض سهلاً كان أو جبلاً فيخرج ماء فيشربون .

قالوا : يا روح الله ، من أفضل منّا إذا شئنا أطعمتنا ، وإذا شئنا سقيتنا ، وقد آمنّا بك واتبعناك ؟.

قال : أفضل منكم من يعمل بيده ويأكل من كسبه فصاروا يغسلون الثياب بالكراء[3] .

عن الفضل بن أبي قرة ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّ أمير المؤمنين قال : أوحى

---

(١) سورة القصص : الآية ٢٤ .

(٢) نهج البلاغة : الخطبة ١٦٠ .

(٣) مجمع البيان: ج ١ ص ٤٤٨ ، مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٢ ب٨ ح٣ . والكراء: أجر المستأجر ، راجع لسان العرب: ج١٥ ص٢١٨.

الله ﷻ إلى داود عليه السلام : إنّك نعم العبد ، لولا أنّك تأكل من بيت المال ولا تعمل بيدك شيئاً .

قال : فبكى داود عليه السلام أربعين صباحاً ، فأوحى الله ﷻ إلى الحديد : أنْ لن لعبدي داود ، فألان الله ﷻ له الحديد ، فكان يعمل كلّ يوم درعاً فيبيعها بألف درهم ، فعمل ثلاثمائة وستين درعاً ، فباعها بثلاثمائة وستين ألفاً واستغنى عن بيت المال [1] .

عن عمّار السجستاني ، عن أبي عبد الله ، عن أبيه عليهما السلام : أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وضع حجراً على الطريق يردّ الماء عن أرضه ، فوالله ما نكب بعيراً ولا إنساناً حتّى الساعة [2] .

أقول : المراد : أنّه وضعه بحيث يكون كذلك .

عن زرارة : أنّ رجلاً أتى أبا عبد الله عليه السلام فقال : إنّي لا أحسن أن أعمل عملاً بيدي ولا أحسن أن أتجر وأنا محارف محتاج .

فقال : اعمل فاحمل على رأسك ، واستغن عن الناس ، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد حمل حجراً على عنقه فوضعه في حائط من حيطانه ، وإنّ الحجر لفي مكانه ، ولا يدرى كم عمقه إلاّ أنّه ثَمَّ [3] .

عن أبي عمرو الشيباني قال : رأيت أبا عبد الله عليه السلام وبيده مسحاة وعليه إزار غليظ يعمل في حائط له والعرق يتصاب عن ظهره .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٤ ح٥ .

(٢) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢٢ ب٩ ح٤ .

(٣) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢٢ ب٩ ح٥ ، وفي الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٦ ح١٤ : (عاتقه) بدل (عنقه) ، وفيه كذلك (حائط له) بدل (حائط) .

فقلت : جعلت فداك أعطِني أكفَك .

فقال لي : إنّي أُحبّ أن يتأذّى الرجل بحرّ الشمس في طلب المعيشة [١] .

عن الفضل بن أبي قرة قال : دخلنا على أبي عبد الله عليه السلام وهو يعمل في حائط له .

فقلنا : جعلنا الله فداك دعنا نعمل لك أو تعمله الغلمان .

قال : لا ، دعوني ، فإنّي أشتهي أن يراني الله عز وجل أعمل بيدي وأطلب الحلال في أذى نفسي [٢] .

الدعائم ، عن جعفر بن محمد عليهما السلام قال : ينبغي للمسلم أن يلتمس الرزق حتّى يصيبه حرّ الشمس [٣] .

عن أبي بصير قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إنّي لأعمل في بعض ضياعي حتّى أعرق وإنّ لي من يكفيني ، ليعلم الله عز وجل أنّي أطلب الرزق الحلال [٤] .

عن إسماعيل بن جابر قال : أتيت أبا عبد الله عليه السلام وإذا هو في حائط له وبيده مسحاة وهو يفتح بها الماء وعليه قميص شبه الكرابيس كأنّه مخيط عليه من ضيقه [٥] .

الحسن بن علي بن أبي حمزة ، عن أبيه قال : رأيت أبا الحسن عليه السلام يعمل في

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٦ ح١٣ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٩ ب٥٨ ح٣٠ .

(٣) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٤ الفصل الأول ح٣ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٧ ح١٥ .

(٥) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢٣ ب٩ ح٩ .

أرض له وقد استنقعت قدماه في العرق .

فقلت له : جعلت فداك أين الرجال ؟ .

فقال : يا علي ، عَمِلَ باليد من هو خيرٌ منّي ومن أبي في أرضه .

فقلت له : من هو ؟ .

فقال : رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمير المؤمنين وآبائي عليهم السلام كلّهم قد عملوا بأيديهم وهو من عمل النبيين والمرسلين والصالحين [١] .

عن السكوني ، عن جعفر بن محمّد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ : ﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ﴾ [٢] قال : أغنى كلّ إنسان بمعيشته وأرضاه بكسب يده [٣] .

عن سعيد بن جبير قال : سئل النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أيّ كسب الرجل أطيب ؟ .

قال : عمل الرجل بيده وكلّ بيع مبرور [٤] .

الحسين بن علوان ، عن جعفر بن محمّد عليه السلام ، عن أبيه قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : من وجد ماءً وتراباً ثمّ افتقر فأبعده الله [٥] .

عن أبي عمر قال : كان سلمان يسفّ الخوص ـ وهو أمير المؤمنين على المدائن ـ ويبيعه ويأكل منه ويقول : لا أحب أن آكل إلاّ من عمل يدي وقد كان تعلّم سفّ الخوص من المدينة [٦] .

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٨ ح٢٨ .

(٢) سورة النجم : الآية ٤٨ .

(٣) معاني الأخبار : ص٢١٥ ح١ .

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٤ ب٨ ح١٠ .

(٥) قرب الإسناد : ص١١٥ ح٤٠٤ .

(٦) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٦٠ ب٢٦ ح١ .

سلمان يفتخر بعمل يده

في كتاب من سلمان مولى رسول الله ﷺ إلى عمر بن الخطّاب فيه : وأمّا ما ذكرت أنّي أقبلت على سفّ الخوص وأكل الشعير فما هما ممّا يعيّر به مؤمن ويؤنّب عليه ، وايم الله ، يا عمر ، لأكل الشعير وسفّ الخوص والاستغناء به عن رفيع المطعم والمشرب وعن غصب مؤمن حقّه وادّعاء ما ليس له بحقّ ، أفضل وأحبّ إلى الله عزّ وجلّ وأقرب للتقوى ، ولقد رأيت رسول الله ﷺ إذا أصاب الشعير أكل وفرح به ولم يسخطه[1] .

كان محمّد بن مسلم من أهل الكوفة يدخل على أبي جعفر عليه السلام .

فقال أبو جعفر : بشر المخبتين . وكان محمد بن مسلم رجلاً موسراً جليلاً .

فقال أبو جعفر عليه السلام : تواضع .

قال : فأخذ قوصرة من تمر فوضعها على باب المسجد وجعل يبيع التمر .

فجاء قومه فقالوا : فضحتنا .

فقال : أمرني مولاي بشيء فلا أبرح حتّى أبيع هذه القوصرة .

فقالوا : أمّا إذا أبيت إلاّ هذا ، فاقعد في الطحانين ثمّ سلموا إليه رحى فقعد على بابه وجعل يطحن[2] .

---

(١) الاحتجاج : ج١ ص١٣٠ ـ ١٣١ .

(٢) رجال الكشي : ج١ ص٣٨٨ ح٢٧٨ .

فصل

كراهة بيع العقار إلاّ لشراء مثله أو أحسن منه

مسألة : يكره بيع العقار ، إلاّ أن يشتري بثمنه مثله واستحباب شرائه وكون العقارات متفرّقة ، وذلك هو الأصل وما عداه استثناء ، كلّ في موضعه .

عن أبان بن عثمان قال : دعاني جعفر عليه السلام فقال : باع فلان أرضه ؟ .

فقلت : نعم .

قال : مكتوب في التوراة أنّه من باع أرضاً أو ماءً ولم يضعه في أرض أو ماء ذهب ثمنه محقاً[(١)] .

أقول : يعني : على الغالب .

قال أبو جعفر عليه السلام : مكتوب في التوراة أنّه من باع أرضاً وماءً فلم يضع ثمنه في أرض وماء ذهب منه محقاً[(٢)] .

عن مسمع قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام إنّ لي أرضاً تطلب منّي ويرغبوني .

فقال لي : يا أبا سيار ، أما علمت أنّه من باع الماء والطين ولم يجعل ماله في الماء والطين ذهب ماله هباءً .

قلت : جُعلتُ فداك إنّي أبيع بالثمن الكثيرة وأشتري ما هو أوسع رقعة منه .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٩١ ح٣ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٥ ب٥٨ ح٧٩ .

فقال : لا بأس[١] .

أقول : بمعنى أنّه لا كراهة فيه حينئذٍ .

عن أبي إبراهيم عليه السلام قال : ثمن العقار ممحوق إلاّ أن يجعل في عقار مثله[٢] .

عن موسى بن جعفر عليه السلام قال : حدّثني أبي عن جدّي : إنّ بائع الضيعة ممحوق ومشتريها مرزوق[٣] .

عن وهب الحريري عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مشتري العقدة[٤] مرزوق وبايعها ممحوق[٥] .

قال الإمام الصادق عليه السلام : مشتري العقار مرزوق وبائع العقار ممحوق[٦] .

عن زرارة قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : ما يخلف الرجل شيئاً أشدّ عليه من المال الصامت .

قلت : كيف يصنع به ؟ .

قال : يجعله في الحائط يعني : في البستان أو الدار[٧] .

أقول : هذا من باب المصداق ، وإلاّ فالمراد الأعم من الرحى والحمّام والدكّان وما أشبه .

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٤٥ ب٢٤ ح٨ .

(٢) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٤٥ ب٢٤ ح٧ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٥٥ ب٢١ ح١ ، بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٦٩ ب١٠ ح٢٧.

(٤) العُقْدَةُ: الضَّيْعَةُ. وقيل: الأرض الكثيرة الشجر وهي تكون من الرِّمْثِ والعَرْفَجِ ، وقيل: هو المكان الكثير الشجر والنخل ، والجمع عُقَدٌ وعِقادٌ . لسان العرب: ج٣ ص٢٩٩.

(٥) الكافي (فروع) : ج٥ ص٩٢ ح٤ .

(٦) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٤ ب٥٨ ح٧٦ .

(٧) الكافي (فروع) : ج٥ ص٩١ ح٢ .

عن محمّد بن مرازم ، عن أبيه قال : قال أبو عبد الله عليه السلام لمصادف مولاه : اتّخذ عقدة أو ضيعة فإنّ الرجل إذا نزلت به النازلة أو المصيبة فذكر أنّ وراء ظهره ما يقيم عياله كان أسخى لنفسه [1] .

عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما دخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم المدينة خطّ دورها برجله ثمّ قال : اللهم من باع رباعه فلا تبارك له [2] .

عن معمر بن خلاد قال : سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول : إنّ رجلاً أتى جعفراً عليه السلام شبيهاً بالمستنصح له .

فقال له : يا أبا عبد الله ، كيف صرت اتّخذت الأموال قطعاً متفرّقة ولو كانت في موضع واحد كانت أيسر لمؤنتها وأعظم لمنفعتها ؟ .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : اتخذتها متفرّقة ، فإن أصاب هذا المال شيء سلم هذا المال ، والصرّة تجمع بهذا كلّه [3] .

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٤٤ ب٢٤ ح٣ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٩٢ ح٧ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٩١ ح١ .

فصل

استحباب مباشرة الأمور الكبيرة

والاستنابة في الصغيرة

مسألة : يستحب مباشرة كبار الأمور ، كشراء العقار والرقيق والإبل والاستنابة فيما سواها واختيار معالي الأمور واجتناب محقّراتها ، وهذا فيما إذا لم يكن متعارفاً وإلاّ فيعمل حسب المتعارف ، كما كان علي عليه السلام يأخذ الشيء من السوق لعائلته .

عن يونس ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : باشر كبار أمورك بنفسك وكّل ما شفّ[1] إلى غيرك .

قلت : ضرب أيّ شيء ؟ .

قال : ضرب أشرية العقار وما أشبهها[2] .

عن يونس بن يعقوب قال : انشد الكميت أبا عبد الله شعره :

أَخْلَصَ اللهُ لِي هَوَايَ فَمَا أُغْرِقُ نَزْعاً وَمَا تَطِيشُ سِهَامِي

فقال أبو عبد الله عليه السلام : لا تقل هكذا ، لكن قل : قد أغرق نزعاً وما تطيش سهامي[3] .

---

(١) الشف : الشيء اليسير .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٩٠ ح١ .

(٣) رجال الكشي : ج٢ ص٤٦١ ح٣٦٢ .

وفي حديث آخر عن داود بن نعمان ،قال : دخل الكميت فأنشده ، وذكر نحوه ، ثم قال في آخره : إنّ الله عزّ وجلّ يحب معالي الأمور ويكره سفسافها . . .الحديث [١] .

قال الصادق عليه السلام : باشر كبار أمورك بنفسك وكِلْ ما صغر منها إلى غيرك [٢] .

الجعفريات ، بإسناده عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الله جواد يحبّ الجود ومعالي الأمور ويكره سفسافها ، وإن من أعظم إجلال الله تعالى ثلاثة : إكرام ذي الشيبة في الإسلام ، والإمام العادل ، وحامل القرآن غير العادل فيه ولا الجافي عنه [٣] .

عن الأرقط قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : لا تكونن دوّاراً في الأسواق ولا تلي دقائق الأشياء بنفسك ، فإنّه لا ينبغي للمرء المسلم ذي الحسب والدّين أن يلي شراء دقائق الأشياء بنفسه ما خلا ثلاثة أشياء ، فإنّه ينبغي لذي الدّين والحسب أن يليها بنفسه : العقار والرقيق والإبل [٤] .

الدعائم ، عن جعفر بن محمّد عليهما السلام أنّه أوصى بعض أصحابه فقال : لا تكن دوّاراً في الأسواق ـ إلى أن قال ـ : ما خلا ثلاثة أشياء : الغنم والإبل والرقيق .

ونظر عليه السلام إلى رجل من أصحابه يحمل بقلاً على يده فقال : إنّه يكره للرجل السري[٥] أن يحمل الشيء الدني لئلاّ يجترئ عليه [٦] .

---

(١) رجال الكشي : ج٢ ص٤٦٣ ح٣٦٣ .

(٢) غوالي اللآلي : ج٣ ص١٩٧ ح١٣ .

(٣) جامع أحاديث الشيعة : ج١٧ ص١٣٨ ب٢٧ ح٣ ، عن الجعفريات : ص١٩٦ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٩١ ح٢ .

(٥) الرجل السّري: الرجل الشريف والرفيع. راجع لسان العرب: ج١٤ ص٣٧٨.

(٦) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٧ الفصل الأول ح١٨ ، وقريب منه في الخصال: ج١ ص١٠.

فصل

استحباب خدمة العيال داخل المنزل

مسألة : يستحب العمل في البيت وما أشبه للرجل والمرأة ، فإنّ ذلك يوجب التواضع وصحّة البدن وغير ذلك .

عن معاذ بيّاع الأكسية قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يحلب عنز أهله[1] .

جامع الأخبار ، عن علي عليه السلام قال : دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وفاطمة عليها السلام جالسة عند القدر وأنا أُنقّي العدس .

قال : يا أبا الحسن .

قلت : لبّيك يا رسول الله .

قال : اسمع ، وما أقول إلاّ ما أمر ربّي ، ما من رجل يعين امرأته في بيتها إلاّ كان له بكلّ شعرة على بدنه عبادة سنة صيام نهارها وقيام ليلها ، وأعطاه الله من الثواب مثل ما أعطاه الله الصابرين وداود النبي ويعقوب وعيسى عليهم السلام .

يا علي ، من كان في خدمة عياله في البيت ولم يأنف كتب الله اسمه في ديوان الشهداء وكتب الله له بكلّ يوم وليلة ثواب ألف شهيد ، وكتب له بكلّ قدم ثواب حجّة وعمرة وأعطاه الله بكلّ عرق في جسده مدينة في الجنّة .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٦ ح٢ .

يا علي ، ساعة في خدمة البيت خيرٌ من عبادة ألف سنة وألف حج وألف عمرة ، وخيرٌ من عتق ألف رقبة وألف غزوة وألف مريض عاده وألف جمعة وألف جنازة وألف جائع يشبعهم وألف عار يكسوهم وألف فرس يوجّهه في سبيل الله ، وخيرٌ له من ألف دينار يتصدّق على المساكين ، وخيرٌ له من أن يقرأ التوراة والإنجيل والزبور والفرقان ، ومن ألف أسير اشتراها فأعتقها ، وخيرٌ له من ألف بُدنة يعطي للمساكين ، ولا يخرج من الدنيا حتّى يرى مكانه من الجنّة .

يا علي ، من لم يأنف من خدمة العيال دخل الجنّة بغير حساب .

يا علي ، خدمة العيال كفّارة للكبائر ويطفئ غضب الرّب ومهور حور العين ويزيد في الحسنات والدرجات .

يا علي ، لا يخدم العيال إلاّ صدّيق أو شهيد أو رجل يريد الله به خير الدنيا والآخرة [١] .

أقول : ذكرنا أنّ المراد بهذه المثوبات ثواب الأصل لا مع الفضل والله واسع كريم ، فلا مانع من إعطاء أمثال هذه المثوبات خصوصاً وإنّ الآخرة لا انقضاء لها .

عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان في بني إسرائيل عابد وكان عارفاً تنفق عليه امرأته فجاءها يوماً فدفعت إليه غزلاً فذهب فلم يشتر بشيء ، فجاء إلى البحر فإذا هو بصيّاد قد اصطاد سمكاً كثيراً فأعطاه الغزل وقال : انتفع به في شبكتك فدفع إليه سمكة فأخذها وخرج بها إلى زوجته ، فلمّا شقّها بدت من جوفها لؤلؤة فباعها بعشرين ألف درهم [٢] .

---

(١) مستدرك الوسائل: ج١٢ ص٤٨ ب١٧ ح٢ ، عن جامع الأخبار : ص١٠٢.

(٢) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٣٠ ب٢ ح٥٣ .

أقول : هذا دال على فضيلة خدمة المرأة في البيت والرجل خارجه ، وهكذا منحهم الله ذلك المال الوفير ؛ وتقدّم قوله عليه السلام : كان أمير المؤمنين عليه السلام يحتطب ويستقي ويكنس وكانت فاطمة عليها السلام تطحن وتعجن وتخبز[1] .

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢٤ ب٩ ح١٠ ، من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٤ ب٥٨ ح٧٥ ، وقد تقدم ذكر الحديث في ص٦٧ تحت عنوان : استحباب العمل والأكل من كد اليمين.

فصل

استحباب معاملة الأخيار

مسألة : يستحب الاقتصار على معاملة من نشأ في الخير ، فإنّ من ولده الفقر أبطره الغنى غالباً ، ولذا ينبغي أنْ يجتنب الإنسان عن معاملته مهما أمكن .

عن ظريف بن ناصح ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا تخالطوا ولا تعاملوا إلاّ من نشأ في الخير [١] .

عن فضل النوفلي : عن ابن أبي يحيى الرازي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام لا تخالطوا ولا تعاملوا إلاّ من نشأ في الخير [٢] .

القطب الراوندي في دعواته عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال : لا تشتروا لي من محارف فإنّ خلطته لا بركة فيها ولا تخالطوا إلاّ من نشأ في الخير [٣] .

قال الإمام الكاظم عليه السلام : من ولده الفقر أبطره الغنى [٤] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٨ ح٥ ، علل الشرائع : ص١٧٨.

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٩ ح٨ .

(٣) دعوات الراوندي : ص١١٩ ح٢٧٩ ، مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٦٧ ب١٨ ح١ .

(٤) مستدرك الوسائل: ج١٣ ص٥٧ ب٢٢ ح٣.

فصل

استحباب طلب الحوائج في النهار

مسألة : يستحب طلب الحوائج بالنهار وكراهة طلبها بالليل فيما إذا أمكن الطلب فيهما ولم يكن ضرورة في الطلب في الليل ، وكذلك لم يكن محذور في الطلب في النهار .

عن عبد الله بن فضل النوفلي ، عمّن رفعه إلى أبي جعفر عليه السلام قال : (إذا طلبتم الحوائج فاطلبوها بالنهار ، فإنّ الله جعل الحياء في العينين ، وإذا تزوّجتم فتزوّجوا بالليل قال الله عزّ وجلّ : ﴿**جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا**﴾ [١])[٢] .

وفي رواية ميسر قال عليه السلام : ولا تطلب حاجة بالليل ، فإنّ الليل مظلم ، ثمّ قال عليه السلام : إنّ للطارق لَحقّاً عظيماً وإنّ للصاحب لحقاً عظيماً[٣] .

---

(١) سورة الأنعام : الآية ٩٦ .

(٢) تفسير العيّاشي : ج١ ص٣٧٠ ح٦٦ (في تفسير سورة الأنعام) .

(٣) الكافي (فروع) : ج ٥ ص٣٦٦ ح٣ .

فصل

استحباب الذهاب في طريق والعودة من آخر

مسألة : يستحب لمن أخذ في طريق أن يرجع في غيره .

في رواية موسى بن عمر بن بزيع استحباب العود في غير طريق الذهاب ، أنه سأل الإمام عليه السلام : هل صحّ ما روي أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا أخذ في طريق رجع في غيره ، فكذا كان يفعل ؟ .

فقال : نعم ، وأنا أفعله كثيراً فأفعله .

ثمّ قال لي : أما إنّه أرزق لك [1] .

أقول : وذلك لأنّ التنوّع يوجب الاستفادة من كلا النوعين .

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٢٢٦ ب٢١ ح٧ ، الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١٤ ح٤١ .

فصل

استحباب طلب الرزق في مصر

مسألة : يستحب طلب الرزق بمصر .

عن علي بن أسباط ، عن رجل عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ذكرت له مصر . فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اطلبوا بها الرزق ولا تطلبوا بها المكث . ثمّ قال أبو عبد الله عليه السلام : مصر الحتوف تُقيَّضُ لها قصيرة الأعمار [١] .

أقول : لا يخفى أنّ أمثال هذا الحديث محمول على وقت ورودها وليس لها إطلاق .

عن أبي إبراهيم الموصلي قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنّ نفسي تنازعني مصر . فقال : وما لك ومصر ، أما علمت أنّها مصر الحتوف ولا أحسبه إلاّ قال : يساق إليها أقصر الناس أعماراً [٢] .

عن علي بن أسباط قال : حملت متاعاً إلى مكة فكسد عليّ فجئت إلى المدينة فدخلت إلى أبي الحسن الرضا عليه السلام فقلت : جعلت فداك إني قد حملت متاعاً إلى مكة فكسد عليّ وقد أردت مصر فأركب بحراً أو براً ؟ فقال عليه السلام : مصر الحتوف تفيض إليها أقصر الناس أعماراً [٣] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١٨ ح٥٨ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٩١ ب٤٠ ح٢ .

(٣) بحارالأنوار : ج ٧٣ ص ٢٨٦ ب ٥٣ ح ٤ .

فصل

ما يتعلق بالتاجر من أحكام

مسألة : يستحب للتاجر التفقّه في الدّين مضافاً إلى تعلم القدر الواجب ، كما يكره له بعض الأمور أو يحرم .

عن الأصبغ بن نباتة قال سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول على المنبر : يا معشر التجّار ، الفقه ثمّ المتجر ، الفقه ثمّ المتجر ، الفقه ثم المتجر ، والله ، لَلربا في هذه الأمّة أخفى من دبيب النمل على الصفا شوبوا أيمانكم بالصدق ، التاجر فاجر ، والفاجر في النار ، إلاّ من أخذ الحقّ وأعطى الحق[1] .

عن علي عليه السلام : أنّ رجلاً قال له : يا أمير المؤمنين ، إنّي أريد التجارة .

قال : أفقهت في دين الله ؟ .

قال : يكون بعض ذلك .

قال : ويحك الفقه ثمّ المتجر ، فإنّه من باع واشترى ولم يسأل عن حرام ولا حلال ارتطم في الربا ثم ارتطم[2] .

أقول : الربا من باب المثال وإلاّ ارتطم في سائر المحرّمات أيضاً .

وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : الفقه ثمّ المتجر ، فمن اتجر بغير فقه فقد ارتطم في الربا

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٠ ح١.

(٢) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٦ الفصل الأول ح١٢ .

ثمّ ارتطم [1].

عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : من اتجر بغير علم ارتطم في الرّبا ثمّ ارتطم.

ثم قال : وكان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : لا يقعدن في السوق ، إلاّ من يعقل الشراء والبيع [2].

وفي حديث آخر ، قال عليه السلام : من اتّجر بغير فقه فقد ارتطم في الربا [3].

فقه الرضا عليه السلام : روي أنّ من اتجر بغير علم ولا فقه ارتطم في الرّبا ارتطاماً [4].

وقال عليه السلام : من اتّجر بغير فقه تورط في الشبهات [5].

المقنعة ، قال الصادق عليه السلام : من أراد التجارة فليتفقه في دينه ليعلم بذلك ما يحلّ له ممّا يحرم عليه ، ومن لم يتّفقه في دينه ثمّ اتجر تورط في الشبهات [6].

يا معشر التجار

عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أنّه مرّ بالتجّار وكانوا يومئذٍ يسمّون السماسرة فقال لهم : أما إنّي لا أسميكم السماسرة ولكن أسميكم التجّار ، والتاجر فاجر والفاجر في النار فغلقوا أبوابهم وأمسكوا عن التجارة .

---

(١) غوالي اللآلي : ج٣ ص٢٠١ ح٣١ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٤ ح٢٣ .

(٣) غرر الحكم : ج٢ ص١٨٩ الفصل السابع والسبعون ح٧٥١ .

(٤) فقه الرضا عليه السلام : ص٢٥٠ ب٣٦ .

(٥) غوالي اللآلي : ج٣ ص٢٠٢ ح٣٢ .

(٦) المقنعة : ص٩٢ ، وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢٨٣ ب٤ ح٤ .

فخرج رسول الله ﷺ من غد فقال : أين الناس ؟ .

قيل : يا رسول الله ، ما قلت بالأمس فأمسكوا .

قال : وأنا أقوله اليوم إلاّ من أخذ الحقّ وأعطاه [١] .

أقول : لعلّه إنّما أخرّ الرسول ﷺ ذلك ليبقى أثر كلامه ﷺ في أنفسهم .

عن قيس بن أبي غريره الغفّاري قال : كنّا نسمى في المدينة في عهد رسول الله ﷺ سمساراً وجاء الرسول ﷺ وسمانا باسم أحسن منه وقال : يا معشر التجّار ، هذا البيع يحضره اللغو والكذب واليمين فشوبوه بالصدقة [٢] .

أقول : أي شوبوا البيع ، بدل الكذب ونحوه .

عن عبيد بن رفاعة قال : قال رسول الله ﷺ : يا معشر التجّار ، أنتم فجّار إلاّ من اتّقى وبرّ وصدق وقال بالمال هكذا وهكذا [٣] .

أقول : (قال) بمعنى عمل ظاهراً وباطناً ، لا أن يكون ظاهره تاماً وباطنه فاسداً .

فقه الرضا عليه السلام ، قال رسول الله ﷺ : واستعمل في تجارتك مكارم الأخلاق والأفعال الجميلة للدين والدنيا [٤] .

لب اللباب قال : قال النبي ﷺ : التاجر فاجر إلاّ من أخذ الحقّ وأعطى الحقّ [٥] .

---

(١) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٦ الفصل الأول ح١٥ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٥١ ب٢ ح٦ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٤٩ ب٢ ح٨ .

(٤) فقه الرضا عليه السلام : ص٢٥٢ ب٣٦ .

(٥) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٤٩ ب٢ ح٩ ؛ عن لب اللباب (مخطوط) .

الدعائم ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : بعثني ربّي رحمة ولم يجعلني تاجراً ولا زرّاعاً ، إنّ شرّ هذه الأمّة التجّار والزرّاعون إلاّ من شحّ على دينه [1] .

أقول : الزرّاع يزيد وينقص غالباً .

كتاب الغايات ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : شرار الناس الزرّاعون والتجّار إلاّ من شح منهم على دينه [2] .

أقول : وجه كون الزرّاع شراراً : أنّهم لا يبالون بالنجاسة والطهارة والحرام والحلال ـ غالباً ـ .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : شرّ الناس التجّار الخونة [3] .

عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام بالكوفة عندكم يغتدي كلّ يوم بكرة من القصر فيطوف في أسواق الكوفة سوقاً سوقاً ومعه الدرة على عاتقه ، وكان لها طرفان ، وكانت تسمى : السبيبة ، فيقف على أهل كلّ سوق فينادي : يا معشر التجّار ، اتّقوا الله عز وجل ، فإذا سمعوا صوته عليه السلام ألقوا ما بأيديهم وارعوا إليه بقلوبهم وسمعوا بآذانهم .

فيقول عليه السلام : قدّموا الاستخارة وتبرّكوا بالسهولة ، واقتربوا من المبتاعين ، وتزيّنوا بالحلم ، وتناهوا عن اليمين ، وجانبوا الكذب ، وتجافوا عن الظلم ، وانصفوا المظلومين ، ولا تقربّوا الربا ، وأوفوا الكَيل والميزان ، ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين .

---

(١) دعائم الإسلام : ج٢ ص ١٧ الفصل الأول ح١٦ .

(٢) الغايات : ص٢٢١ ، ضمن مجموعة ، جامع أحاديث الشيعة : ط مشهد / ط١ / ١٤١٢هـ .

(٣) الغايات : ص٢٢٠ ، وفيه : شرّ الرجال التجّار الخونة .

فيطوف عليه السلام في جميع أسواق الكوفة ثمّ يرجع فيقعد للناس[(١)] .

أقول : الاستخارة طلب الخير من الله .

وفي حديث آخر زاد قوله :

تفنى اللذاذة ممن نال صفوتها من الحرام ويبقى الإثم والعار

تبقى عواقب سوء في مغبتها لا خير في لذة من بعدها النار[(٢)]

مراعاة خمس خصال على المشتري والبائع

عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من باع واشترى فليحفظ خمس خصال وإلاّ فلا يشترين ولا يبيعن : الرِّبا والحلف وكتمان العيب والحمد إذا باع والذم إذا اشترى[(٣)] .

عن أحمد بن محمد بن عيسى ، رفع الحديث قال : كان أبو أُمامة صاحب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : أربع من كُنّ فيه فقد طاب مكسبه : إذا اشترى لم يعب وإذا باع لم يحمد ولا يدلّس وفيما بين ذلك لا يحلف[(٤)] .

الفقيه ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا معشر التجّار ، ارفعوا رؤوسكم فقد وضح لكم الطريق تبعثون يوم القيامة فجّاراً إلاّ من صدق حديثه[(٥)] .

عن أحمد بن محمد بن يحيى قال : أراد بعض أوليائنا الخروج للتجارة فقال :

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥١ ح٣ .

(٢) أمالي الصدوق : ص٤٠٢ ح٧ (المجلس الخامس والسبعون) .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٠ ح٢ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٣ ح١٨ .

(٥) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢١ ب٦١ ح١٢ .

لا أخرج حتّى آتي جعفر بن محمّد عليه السلام فأسلّم عليه وأستشيره في أمري هذا وأسأله الدعاء لي .

قال : فأتاه فقال له : يا ابن رسول الله ، إنّي عزمت على الخروج إلى التجارة وإنّي آليت على نفسي ألاّ أخرج حتّى آتيك وأستشيرك وأسألك الدعاء لي .

قال : فدعا له وقال عليه السلام عليك بصدق اللسان في حديثك ولا تكتم عيباً يكون في تجارتك ولا تغبن المسترسل فإن غبنه لا يحلّ ولا ترض للناس إلاّ ما ترضى لنفسك وأعط الحق وخذه ولا تخف ولا تخن ، فإنّ التاجر الصدوق مع السَفَرةِ الكرام البررة يوم القيامة ، واجتنب الحلف ، فإنّ اليمين الفاجرة تورث صاحبها النار ، والتاجر فاجر إلاّ من أعطى الحق وأخذه ، وإذا عزمت على السفر أو حاجة مهمّة فأكثر الدعاء والاستخارة ، فإنّ أبي حدّثني عن أبيه عن جدّه : أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يعلّم أصحابه الاستخارة ، كما يعلّم السورة من القرآن ، الحديث[1] .

وقال عليه السلام : يا معشر التجّار ، شوبوا أموالكم بالصدقة تكفّر عنكم ذنوبكم وأيمانكم التي تحلفون فيها وتطيب لكم تجارتكم[2] .

عن أبي سعيد قال : كان علي عليه السلام يأتي السوق فيقول : يا أهل السوق ، اتّقوا الله وإيّاكم والحلف ، فإنّه ينفق السلعة ويمحق البركة ، فإنّ التاجر فاجر إلاّ من أخذ الحقّ وأعطاه ، السلام عليكم ، ثمّ يمكث الأيّام ، ثمّ يأتي فيقول مثل مقالته ، فكان إذا جاء قالوا : قد جاء المرد شكنبه ، فكان يرجع إلى أسرته

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢٨٥ ب٢ ح٧ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢١ ب٦١ ح١٤ .

فيقول : إذا جئت قالوا : قد جاء المرد شكنبه فما يعنون بذلك ؟ .

قيل له : يقولون قد جاء عظيم البطن .

فيقول : أسفله طعام وأعلاه علم[(١)] .

أقول : عظيم البطن يعني : الحسن ، أي : إنّ بطنه حسن ، لأنّ بطن الإمام كان ممتداً ، كما في كلّ شجاع .

وقال الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم : لا تستقبلوا السوق ولا تحلفوا ولا ينفق بعضكم لبعض[(٢)] .

عن عجلان عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثلاثة يدخلهم الله الجنّة بغير حساب وثلاثة يدخلهم الله النار بغير حساب .

فأمّا الذين يدخلهم الله الجنّة بغير حساب : فإمام عادل وتاجر صدوق وشيخ أفنى عمره في طاعة الله عزّ وجلّ .

وأمّا الثلاثة الذين يدخلهم الله النار بغير حساب : فإمام جائر وتاجر كذوب وشيخ زان[(٣)] .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٥٠ ب٣ ح٤ .

(٢) غوالي اللآلي : ج١ ص١٨٨ ح٢٦٧ .

(٣) الخصال : ج١ ص٨٠ ح١.

فصل

في بيان استحباب تعلم الكتابة والحساب

مسألة : يستحب تعلّم الكتابة والحساب لكلّ أحد خصوصاً التاجر والكاسب ونحوهما ؛ قال الله تعالى : **﴿اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ❁ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ❁ عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾**[1] .

عن جميل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : مَنَّ الله عزّ وجلّ على الناس برِّهم وفاجرهم بالكتاب والحساب ولولا ذلك لتغالطوا[2] .

عن عبد الله بن عمر ما معناه أنّه قال : قلت لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يمكن إلاّ أن أكتب ما أسمعه منك من الأحاديث لئلا أنساه .

فقال : لا بأس ، اُكتب ، فإن الله علّم بالقلم ، قال : والقلم من الله نعمة عظيمة ولولا القلم لم يستقم المُلك والدِّين ولم يكن عيش صالح[3] .

توحيد المفضل ، عن الصادق عليه السلام قال : تأمّل يا مفضّل ، ما أنعم الله **تقدّست أسماؤه على الإنسان من هذا النطق الذي يعبّر به عمّا في ضميره ـ إلى أن قال ـ : وكذلك الكتابة التي بها تقيّد أخبار الماضين للباقين وأخبار الباقين للآتين ، وبها تخلّد الكتب في العلوم والآداب وغيرها ، وبها**

---

(١) سورة العلق : الآيات ٣ ـ ٥ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٥ ح١ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٥٨ ب١٢ ح٢ .

يحفظ الإنسان ذكر ما يجري بينه وبين غيره من المعاملات والحساب ، ولولاه لا نقطع أخبار بعض الأزمنة عن بعض وأخبار الغائبين عن أوطانهم ودرست العلوم وضاعت الآداب وعظم ما يدخل على الناس من الخلل في أمورهم ومعاملاتهم وما يحتاجون إلى النظر فيه من أمر دينهم وما روي لهم ممّا لا يسعهم جهله ، ولعلك تظن أنها ممّا يخلص إليه بالحيلة والفطنة وليست ممّا أعطيه الإنسان من خلقه وطباعه ـ إلى أن قال ـ : فأصل ذلك فطرة الباري عزّ وجلّ وما تفضّل به على خلقه ، فمن شكر أثيب ، ومن كفر فإنّ الله غنيّ عن العالمين[1] .

عن محمّد بن إبراهيم النوفلي ، رفعه إلى جعفر بن محمّد أنّه ذكر عن آبائه عليهم السلام : أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كتب إلى عمّاله : أدقوا أقلامكم وقاربوا بين سطوركم واحذفوا عنّي فضولكم واقصدوا قصد المعاني ، وإيّاكم والإكثار ، فإنّ أموال المسلمين لا تحتمل الأضرار[2] .

وقال عليه السلام لكاتبه عبيد الله بن أبي رافع : ألق دواتك وأطل جلفة قلمك وفرّج بين السطور وقرمط بين الحروف ، فإنّ ذلك أجدر بصباحة الخط[3] .

السيوطي في كتابه طبقات النحاة ، وجماعة آخرون في ترجمة محمّد بن يعقوب صاحب القاموس : أنّه سئل بالروم عن قول علي بن أبي

(١) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٥٨ ب١٢ ح٣ ، عن توحيد المفضل : ص٧٩ .
(٢) الخصال : ج١ ص٣١٠ ح٨٥.
(٣) نهج البلاغة : قصار الحكم: حكمة ٣١٥ .

طالب عليه السلام لكاتبه : (الصق روانفك[١] بالجبوب[٢] وخذ المزبر[٣] بشنا ترك[٤] واجعل حندورتيك[٥] إلى قيهلي[٦] حتّى لا أنغي نغية[٧] إلاّ أودعتها حماطة جلجلانك[٨] ما معناه فقال الزق عضرطتك بالصلة[٩] وخذ المصطر[١٠] بأباخسك[١١] واجعل حجمتيك إلى أثعبان[١٢] حتّى لا أنبس نبسة[١٣] إلاّ وعيتها في لمظة[١٤] رباطك[١٥])[١٦] .

---

(١) الروانف جمع الرانفة : قيل هي منتهى أطراف الأليتين مما يلي الفخذين. وقيل : ناصية الألية ، كتاب العين : ج٨ ص٢٦٧ . وفي المنجد في اللغة : الرانفة أسفل الألية الذي يلي الأرض عند القعود .

(٢) الجبوب : وجه الأرض الصلبة ، كتاب العين : ج٦ ص٢٤ .

(٣) المزبر : القلم ، لسان العرب : ج٤ ص٣١٥ .

(٤) شناتر : جمع شنترة ، وشنترة الإصبع بالحميرية ، كتاب العين : ج٦ ص٣٠١ .

(٥) الحندورة : وهي الحدقة ، لسان العرب : ج٤ ص٢١٧ .

(٦) القيهل : الطلعة والوجه .

(٧) نغيتَ إلى فلان نغية : إذا ألقيت إليك كلمة وألقى إليك أخرى ، كتاب العين : ج٤ ص٤٥١ ، وفي لسان العرب نغيتَ إلى نغيه : إذا ألقى إليك كلمة .

(٨) أي : سواء قلبك ، المنجد في اللغة.

(٩) أي : استك بالأرض .

(١٠) المصطر : القلم .

(١١) الأباخس : الأصابع .

(١٢) أي : الوجه الضخم الفخم في حسن وبياض ، كتاب العين : ج٢ ص١١١ .

(١٣) النبسة : أقلّ الكلام ، لسان العرب : ج٦ ص٢٢٥ .

(١٤) اللّمظة : النكتة السوداء في القلب ، المنجد في اللغة. واللمظة : كالنكتة من البياض ، في قلبه لمظة أي نكتة ، لسان العرب : ج٧ ص٤٦٢ .

(١٥) الرّباط : الفؤاد ، كأن الجسم ربط به ، لسان العرب : ج٧ ص٣٠٢ .

(١٦) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٥٩ ب١٢ ح٤ .

فصل

في أن تدوين المعاملة من المستحبّات الشرعية

مسألة : يستحب التكاتب عند التعامل في الأمور الجليلة وكذلك في التداين .

علي بن مهزيار ، عمّن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لما عرض على آدم ولده نظر إلى داود فأعجبه فزاده خمسين سنة من عمره ، قال : ونزل عليه جبرئيل وميكائيل فكتب عليه ملك الموت صكاً بالخمسين سنة ، فلما حضرته الوفاة أنزل عليه ملك الموت .

فقال آدم : قد بقي من عمري خمسون سنة .

قال : فأين الخمسون التي جعلتها لابنك داود ؟ .

قال : فإمّا أن يكون نسيها أو أنكرها ، فنزل عليه جبرئيل وميكائيل عليهما السلام فشهدا عليه وقبضه ملك الموت .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : كان أوّل صك كتب في الدنيا (١) .

أقول : الحديث مرسل لا حجية فيه ، ولعلّه إن صحّ كان للتعليم لا للواقع .

وفي رواية يحيى الحذّاء قول أبي الحسن عليه السلام : فإذا كان لك على رجل حقّ فقل له فليكتب وكتب فلان بن فلان...الخ (٢) .

أقول : وفي روايات الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وعلي عليه السلام : الكتابة في أمور مختلفة .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٧ ص٣٧٩ ح٢ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١٨ ح٥٥ .

فصل

في كراهة أخذ الأجرة على محلات السوق

مسألة : من سبق إلى مكان من السوق فهو أحقّ به ، وإنّ علياً عليه السلام كره أن يأخذ من سوق المسلمين أجراً .

عن طلحة بن زيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال أمير المؤمنين عليه السلام : سوق المسلمين كمسجدهم فمن سبق إلى مكان فهو أحقّ به إلى الليل وكان لا يأخذ على بيوت السوق الكراء [1] .

أقول : إلى الليل من جهة أنّه لا يريده إلاّ إلى الليل وإلاّ فحقّه ثابت بعد ذلك أيضاً .

عن السكوني ، عن جعفر بن محمّد ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : سوق المسلمين وذكر مثله إلى الليل [2] .

عن علي عليه السلام أنّه قال : سوق المسلمين كمسجدهم ، الرجل أحقّ بمكانه حتّى يقوم منه أو تغيب الشمس [3] .

عن ابن أبي عمير ، عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سوق

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٥ ح١ .

(٢) بحار الأنوار : ج١٠١ ص٢٥٦ ب٢ ح١٤ .

(٣) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٨ الفصل الأول ح٢١ .

المسلمين كمسجدهم يعني إذا سبق إلى السوق كان له مثل المسجد [(١)] .

عن وهب ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي عليه السلام : أنّه كره أن يأخذ من سوق المسلمين أجراً [(٢)] .

أقول : ذلك يوجب عدم الغلاء على المشترين لأنّ ما يصرفه الحانوتي إجارة يأخذه من الناس .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٥ ح٢ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٨٣ ب٩٢ ح٢٥٤ .

فصل

استحباب الدعاء عند الدخول إلى السوق

مسألة : يستحب الدعاء مطلقاً وخصوصاً بالمأثور عند دخول السوق .

عن حنّان ، عن أبيه قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : يا أبا الفضل ، أما لك ـ في السوق ـ مكان تقعد فيه فتعامل الناس ؟ .

قال : قلت : بلى .

قال : ما من رجل مؤمن يروح أو يغدو إلى مجلسه أو سوقه فيقول حين يضع رجله في السوق : اللهم إنّي أسألك من خيرها وخير أهلها ـ وأعوذ بك من شرها وشر أهلها ـ ، إلاّ وكلّ الله عزّ وجلّ به من يحفظه ويحفظ عليه حتّى يرجع إلى منزله فيقول له : قد أجرت من شرّها وشرّ أهلها يومك هذا بإذن الله عزّ وجلّ ، وقد رزقت خيرها وخير أهلها في يومك هذا .

فإذا جلس مجلسه قال حين يجلس : أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله ، اللّهم إنّي أسألك من فضلك حلالاً طيّباً وأعوذ بك مِن أن أظلم أو أُظلم وأعوذ بك من صفقة خاسرة ويمين كاذبة .

فإذا قال ذلك ، قال له الملك الموكّل به : أبشر فما في سوقك اليوم أحد أوفر منك حظّاً ، قد تعجلت الحسنات ومحيت عنك السيّئات ، وسيأتيك ما قسم الله لك موفراً حلالاً طيّباً مباركاً فيه[1] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٥ ح١ ، وفيه : عن حنان عن أبيه قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام :

عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا دخلت سوقك فقل : اللهم إنّي أسألك من خيرها وخير أهلها وأعوذ بك من شرّها وشرّ أهلها ، اللهم إنّي أعوذ بك من أن أظلم أو أُظلم أو أبغي أو يُبغى عليّ أو أعتدي أو يُعتدى عليّ ، اللهم إنّي أعوذ بك من شرّ إبليس وجنوده وشرّ فَسَقَة العرب والعجم ، وحسبي الله لا إله إلاّ الله هو ، عليه توكّلت وهو ربّ العرش العظيم [١] .

عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من دخل سوقاً أو مسجد جماعة فقال مرّة واحدة : أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له والله أكبر كبيراً والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله العليّ العظيم وصلى الله على محمّد وآله وأهل بيته عدلت له حجّة مبرورة [٢] .

عن سعد الخفاف ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من دخل السوق فنظر إلى حلوها ومرّها وحامضها فليقل : أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له وأنّ محمّداً عبده ورسوله ، اللهم إنّي أسألك من فضلك وأستجير بك من الظلم والغرم والمأثم [٣] .

الجهني قال : سمعت أبا عبد الله جعفر بن محمّد عليه السلام يقول : من دخل سوقاً فقال : أشهد أن لا إله إلاّ الله وأنّ محمّداً عبده ورسوله اللهم إنّي أعوذ بك من الظلم والمأثم والمغرم كتب الله له من الحسنات عدد من فيها من فصيح وأعجم [٤] .

يا أبا الفضل أما لك مكان تقعد فيه فتعامل الناس ؟. قلت : بلى.

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٦ ح٢ .

(٢) المحاسن : ج١ ص٤٠ ب٣٦ ح٤٨ .

(٣) المحاسن : ج١ ص٤٠ ب٣٦ ح٤٦ .

(٤) أمالي الطوسي : ص١٤٥ ح٥١ .

عن النعمان بن سعد ، أنَّ علي عليه السلام قال : كان يخرج إلى السوق ومعه الدرَّة فيقول : إنّي أعوذ بك من الفسوق ومن شرّ هذا السوق (١) .

لب اللباب ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أنّه كان إذا دخل السوق يقول : اللهم إنّي أسألك من خير هذا السوق وأعوذ بك من الكفر والفسوق (٢) .

عبد الله بن يحيى الكاهلي في كتابه ، عن بعض أصحابنا ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا دخلت السوق فقل : لا إله إلاّ الله عدد ما ينطقون تبارك الله أحسن الخالقين ثلاث مرّات سبحان الله عدد ما يلغون سبحان الله عدد ما ينطقون سبحان الله عدد ما يسومون تبارك الله ربّ العالمين (٣) .

عن علي عليه السلام في حديث الأربعمائة : إذا اشتريتم ما تحتاجون إليه من السوق فقولوا حين تدخلون الأسواق : أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، اللهم إنّي أعوذ بك من صفقة خاسرة ويمين فاجرة وأعوذ بك من بوار الأيم (٤) .

أقول : (تدخلون) أي تريدون الدخول .

فقه الرضا عليه السلام : فإذا دخلت سوقاً من أسواق المسلمين فقل : لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت ، وهو حيّ لا يموت ، بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير ، وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله ، اللهم ارزقني من خيرها وخير أهلها (٥) .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٢٦٣ ب١٥ ح١ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٢٦٥ ب١٥ ح٨ ، عن لب اللباب (مخطوط) .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٢٦٣ ب١٥ ح٢ .

(٤) الخصال : ج٢ ص٦٣٤ ح١٠ (حديث الأربعمائة) .

(٥) فقه الرضا عليه السلام : ص٣٩٨ ب١١٥ .

من خطّ الشهيد ـ روح الله روحه ـ حرز للمسافر والمتجر إذا دخل حانوته أوّل النهار يقرأ الإخلاص إحدى وعشرين مرّة ثمّ يقول : اللهم يا واحد يا أحد يا من ليس كمثله أحد أسألك بفضل قل هو الله أحد أن تُبارك لي فيما رزقتني وأن تكفيني شرّ كلّ أحد[١] .

وفي البحار : إذا أردت أن تغدو في حاجتك وقد طلعت الشمس وذهبت حمرتها فصلّ ركعتين بالحمد وقل هو الله أحد وقل يا أيّها الكافرون فإذا سلّمت فقل : اللهم إنّي غدوت التمس من فضلك كما أمرتني فارزقني من فضلك رزقاً حسناً واسعاً حلالاً طيّباً وأعطني فيما رزقتني العافية ، غدوت بحول الله وقوّته ، غدوت بغير حول مني ولا قوّة ولكن بحولك وقوّتك ، وأبرأ إليك من الحول والقوّة ، اللهم إنّي أسألك بركة هذا اليوم فبارك لي في جميع أموري يا أرحم الراحمين وصلّى الله على محمّد وآله الطيّبين .

فإذا انتهيت إلى السوق فقل : أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيي ويميت ، ويميت ويحيي ، وهو حيّ لا يموت بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله ، اللهم إنّي أسألك خيرها وخير أهلها وأعوذ بك من شرّها ومن شرّ أهلها ، اللهم إنّي أعوذ بك أن أبغي أو يُبغى عليّ أو أن أظلم أو أُظلم أو أعتدي أو يُعتدى عليّ ، وأعوذ بك من إبليس وجنوده وفسقة العرب والعجم ، حسبي الله لا إله إلاّ هو ، عليه توكّلت وهو ربّ العرش العظيم .

وإذا أردت أن تشتري شيئاً فقل : يا حيّ يا قيّوم يا دائم ويا رؤوف يا رحيم أسألك بعونك وقدرتك وما أحاط به علمك أن تقسم لي من التجارة اليوم

---

(١) بحار الأنوار : ج١٠٠ص٩٢ ب١ ح٧ (بيان).

أعظمها رزقاً وأوسعها فضلاً وخيرها لي عاقبة .

وإذا اشتريت دابة أو رأساً فقل : اللهم ارزقني أطولها حياة وأكثرها منفعة وخيرها عاقبة ، هكذا ورد عن الإمام الصادق عليه السلام [١] .

لب اللباب ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : من قال حين دخول السوق : بسم الله ، غُفِرَ له [٢] .

الفقيه ، قال الصادق عليه السلام : من ذكر الله عزّ وجلّ في الأسواق غفر له بعدد أهلها [٣] .

روي أن من ذكر الله عزّ وجلّ في الأسواق غفر الله له بعدد ما فيها من فصيح وأعجم ، والفصيح : ما يتكلّم ، والأعجم : ما لا يتكلّم [٤] .

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : من ذكر الله في السوق مخلصاً عند غفلة الناس وشغلهم بما هم فيه كتب الله له ألف حسنة ويغفر الله له يوم القيامة مغفرة لم تخطر على قلب بشر [٥] .

عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث الأربعمائة : أكثروا ذكر الله عزّ وجلّ إذا دخلتم الأسواق عند اشتغال الناس فإنّه كفّارة للذنوب وزيادة في الحسنات ولا تُكتبوا في الغافلين [٦] .

---

(١) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٩١ ح٤ ب١، وقريب منه في مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٦٤ ب١٥ ح٥ ، مكارم الأخلاق : ص٢٥٦ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٦٥ ب١٥ ح٧ ، عن لب اللباب (مخطوط) .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٥ ب٦٢ ح٤ .

(٤) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٥ ب٦٢ ح٣ ، ولايخفى أن (والفصيح) : بيان.

(٥) عدّة الداعي : ص٢٤٢ .

(٦) الخصال : ج٢ ص٦١٤ ح١٠ ، (حديث الأربعمائة) .

عن علي بن موسى الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: من قال حين يدخل السوق: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيي ويميت، ويميت ويحيي وهو حيّ لا يموت بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير، أعطي من الأجر عدد ما خلق الله تعالى إلى يوم القيامة[1].

عن أبي عبيدة الحذاء قال: قال أبو عبد الله الصادق عليه السلام: من قال في السوق: أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له وأشهد أنّ محمّداً عبده ورسوله كتب الله له ألف ألف حسنة[2].

وعن ابن أبي عمير: مثله[3].

درر اللآلي، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال: من دخل السوق فقال: لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كلّ شيء قدير، كتب الله له ألف ألف حسنة ومحا عنه ألف ألف سيئة وحطّ عنه ألف ألف خطيئة[4].

أقول: المراد أنّه قابل لذلك لا الفعلية ـ كما هو واضح ـ.

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج٢ ص٣١ ح٤٢.

(٢) أمالي الصدوق: ص٤٨٦ ح١٣.

(٣) راجع المحاسن: ج١ ص٤٠ ب٣٦ ح٤٧.

(٤) مستدرك الوسائل: ج١٣ ص٢٦٦ ب١٦ ح٣، عن درر اللآلي العمادية: ج١ ص٣٧.

فصل

الأوراد الواردة عند التعامل

مسألة : يستحب الدعاء عند التعامل بالمأثور عن أهل البيت عليهم السلام .

عن حريز ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا اشتريت شيئاً من متاع أو غيره فكبّر ثمّ قل : اللهم إنّي اشتريته ألتمس فيه من فضلك فصلّ على محمد وآل محمد ، اللهم فاجعل لي فيه فضلاً اللهم إنّي اشتريته ألتمس فيه من رزقك اللهم فاجعل لي فيه رزقاً ، ثمّ أعد كلّ واحدة ثلاث مرّات[1] .

عن محمّد بن مسلم قال : قال أحدهما عليهما السلام إذا اشتريت متاعاً فكبّر الله ثلاثاً ثمّ قل : اللهم إنّي اشتريته ألتمس فيه من خيرك فاجعل لي فيه خيراً اللهم إنّي ... وذكر مثله وزاد[2] .

وكان الرضا عليه السلام يكتب على المتاع : بركة لنا[3] .

الرضا عليه السلام : فإذا اشتريت متاعاً أو سلعة أو جارية أو دابة ، فقل : اللهم إنّي اشتريته التمس فيه من رزقك فاجعل لي فيه رزقاً ، اللهم إنّي التمس فيه فضلك فاجعل لي فيه فضلاً ، اللهم إنّي التمس فيه خيرك وبركتك وسعة رزقك فاجعل لي فيه رزقاً واسعاً وربحاً طيّباً هنيئاً مريئاً ، يقولها ثلاث مرّات ـ إلى أن

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٦ ح١ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٥ ب٦٤ ح١ .

(٣) راجع من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٥ ب٦٤ ح٢ .

قال ـ : وإذا أصبت بمال فقل : اللهم إنّي عبدك وابن عبدك وابن أمتك وفي قبضتك ناصيتي بيدك تحكم فيّ ما تشاء وتفعل ما تريد ، اللهم فلك الحمد على حسن قضائك وبلائك ، اللهم هو مالك ورزقك وأنا عبدك خولتني حين رزقتني ، اللهم فألهمني شكرك فيه والصبر عليه حين أصبت وأخذت ، اللهم أنت أعطيت وأنت أصبت ، اللهم لا تحرمني ثوابه ولا تنسني من خلفه في دنياي وآخرتي إنّك على كلّ شيءٍ قدير ، اللهم أنا لك وبك وإليك ومنك لا أملك لنفسي ضرّاً ولا نفعاً [(١)] .

عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا أردت أن تشتري شيئاً فقل : يا حيّ يا قيّوم ، يا دائم يا رؤوف يا رحيم ، أسألك بعزّتك وقدرتك وما أحاط به علمك ، أن تقسم لي من التجارة اليوم أعظمها رزقاً وأوسعها فضلاً وخيرها عاقبة ، فإنّه لا خير فيما لا عاقبة له .

قال : وقال أبو عبد الله عليه السلام : إذا اشتريت دابة أو رأساً فقل : اللهم أقدر لي أطولها حياة وأكثرها منفعة وخيرها عاقبة [(٢)] .

عن معاوية بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا اشتريت دابة فقل : اللهم إن كانت عظيمة البركة فاضلة المنفعة ميمونة الناصية فيسّر لي شراءها ، وإن كانت غير ذلك فاصرفني عنها إلى الذي هو خير لي منها فإنّك تعلم ولا أعلم وتقدر ولا أقدر وأنت علاّم الغيوب ، تقول ذلك ثلاث مرّات [(٣)] .

---

(١) فقه الرضا عليه السلام : ص٣٩٩ . ٤٠٠ ب١١٥ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٧ ح٣ ، تهذيب الأحكام : ج٧ ص١٠ ب١ ح٣٤ . وفيه بذيله : (اللّهم ارزقني أطولها حياة وأكثرها منفعة وخيرها عاقبة) .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٧ ح٤ .

أقول : (اشتريت) أي أردت الاشتراء .

روى عمر بن إبراهيم ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : من اشترى دابة فليقم من جانبها الأيسر ويأخذ ناصيتها بيده اليمنى ويقرأ على رأسها فاتحة الكتاب ، وقل هو الله أحد ، والمعوذتين ، وآخر الحشر ، وآخر بني إسرائيل : ﴿**قُلِ ادْعُوا اللهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ**﴾ [١] ، وآية الكرسي ، فإن ذلك أمان تلك الدابة من الآفات [٢] .

أقول : لا يبعد جريان ذلك في اشتراء السيارة وما أشبه ذلك أيضاً .

عن ثعلبة بن ميمون عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا اشتريت دابة أو رأساً فقل : اللهم قدّر لي أطولهنّ حياة وأكثرهنّ منفعة وخيرهنّ عاقبة [٣] .

---

(١) سورة الإسراء : الآية ١١٠ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٥ ب٦٥ ح١ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٦ ب٦٥ ح٢ .

فصل

استحباب كتابة الدعاء لحفظ المتاع ونمائه

مسألة : يستحب كتابة شيء على المتاع أو يجعل فيه لأجل حفظه .

زيد الزراد في أصله قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : اُكتب على المتاع «بركة لنا» ، فإنّه لا يزال البركة فيه والنماء[١] .

وعنه قال : سمعته عليه السلام يقول : إذا أحرزت متاعاً فاقرأ آية الكرسي واكتبه وضعه في وسطه واكتب ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدّاً وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدّاً فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لاَ يُبْصِرُونَ﴾[٢] .

لا ضيعة على ما حفظ الله ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾[٣] . فإنّك تكون قد أحرزته ولا يوصل إليه بسوء إن شاء الله[٤] .

فقه الرضا عليه السلام : وإذا أردت أن تحرز متاعك فاقرأ آية الكرسي (وذكر نحوه)[٥] .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٩٢ ب٤٢ ح١ .

(٢) سورة يس : الآية ٩ .

(٣) سورة التوبة : الآية ١٢٩ .

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٩٢ ب٤٢ ح٢ .

(٥) فقه الرضا عليه السلام : ص٤٠٠ ب١١٥ .

زيد النرسي في أصله ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا أحرزت متاعاً فقل : اللهم إنّي استودعك يا من لا يضيع وديعته وأستحرسك فاحفظه عليّ واحرسه لي بعينك التي لا تنام وبركنك الذي لا يرام وبعزّك الذي لا يذل وبسلطانك القاهر الغالب لكلّ شيء[1].

السيّد هبة الله الراوندي في مجموع الرائق في خواص سورة الحِجر ، ومن حملها كثر كسبه ولا يعدل أحد عن معاملته ورغبوا في البيع منه والشراء ، وصرح الشهيد في مجموعته : إنّ ما ذكر من خواص القرآن مروي عن الصادق عليه السلام[2].

أقول : الله تبارك وتعالى جعل بعض الأسباب الخفيّة لبعض المسبّبات والمعصومون كشفوا عن ذلك ، ولعل مطلق ذكر الله وكتابته يوجب ذلك كما يظهر من مختلف الروايات .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٩٣ ب٤٢ ح٢ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٩٥ ب٤٢ ح١٢ .

فصل

السماح في المعاملة وجه من الرباح

مسألة : يستحب الإحسان في البيع والسماح فيه ، فإنّ ذلك يوجب البركة وكثرة المشترين .

عن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : السماحة من الرباح قال ذلك لرجل يوصيه ومعه سلعة يبيعها[(١)] .

قال علي عليه السلام : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : السماح وجه من الرباح قال عليه السلام : ذلك لرجل (وذكر مثله)[(٢)] .

روي إسماعيل بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام عن أبيه عليه السلام قال : أنزل الله تعالى على بعض أنبيائه عليهم السلام : للكريم فكارم وللسمح فسامح وعند الشكس[(٣)] فالتو[(٤)] .

وفي رواية الحسن بن زيد من قوله عليه السلام : إذا بعتِ فأحسني ولا تغُشي فإنّه أتقى وأبقي للمال[(٥)] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٢ ح٧ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٢ ب٦١ ح١٩ .

(٣) والشَّكِس هو السيء الخلق في المبايعة وغيرها ، والشَّكْس مصدر واسم الفاعل هو المشاكس ، راجع كتاب العين : ج٥ ص٢٨٨ .

(٤) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢١ ب٦١ ح١٨ .

(٥) جامع أحاديث الشيعة : ج١٨ ص٢٢ ب٩ ح٢ .

فصل

التساهل في البيع والشراء يوجب البركة

مسألة : يستحب كون الإنسان سهل البيع والشراء والقضاء والاقتضاء وسهل في كلّ تعامل ، فإنّ الله يريد اليسر ولا يريد العسر . فعن حنان ، عن أبيه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : بارك الله على سهل البيع سهل الشراء سهل القضاء سهل الاقتضاء[(١)] .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنّ الله تبارك وتعالى يحب العبد يكون سهل البيع (وذكر مثله)[(٢)] .

عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : غفر الله عزّ وجلّ لرجل كان من قبلكم كان سهلاً إذا باع سهلاً إذا اشترى سهلاً إذا قضى سهلاً إذا اقتضى[(٣)] .

عن موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : رحم الله عبداً سمحاً قاضياً وسمحاً مقتضياً[(٤)] .

وفي رواية قوله عليه السلام : وتبرّكوا بالسهولة[(٥)] .

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص١٨ ب١ ح٧٩ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٢ ب٦١ ح٢١ .

(٣) الخصال : ج١ ص١٩٨ ح٦ (باب الأربعة) .

(٤) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص١٠٤ ب١ ح٥٦.

(٥) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥١ ح٣ .

فصل

في بيان بعض أحكام المكيل والموزون

مسألة : يستحب الإعطاء راجحاً والأخذ بقدر الحقّ ووجوب الوفاء في الكيل والوزن .

عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مر أمير المؤمنين عليه السلام على جارية قد اشترت لحماً من قصاب وهي تقول : زدني .

فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : زدها فإنّه أعظم للبركة [1] .

حماد بن بشير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا يكون الوفاء حتّى يميل الميزان [2] .

وفي خبر آخر : لا يكون الوفاء حتّى يرجح [3] .

عن ابن أبي عمير ، عن غير واحد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا يكون الوفاء حتّى يرجح [4] .

عن إسحاق بن عمّار قال : قال الإمام الصادق عليه السلام : من أخذ الميزان بيده فنوى أن يأخذ لنفسه وافياً لم يأخذ إلاّ راجحاً ومن أعطى فنوى أن يعطي سواء

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٢ ح٨ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص١١ ب١ ح٤٤ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٣ ب٦١ ح٣٢ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٠ ح٥ .

لم يعط إلاّ ناقصاً [(١)] .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم للوازن : زن وارجح [(٢)] .

عن عبيد بن إسحاق قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنّي صاحب نخل فخبّرني بحدّ أنتهي إليه فيه من الوفاء .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : اِنو الوفاء فإن أتى على يدك وقد نويت الوفاء نقصان كنت من أهل الوفاء ، وإن نويت النقصان ثمّ أوفيت كنت من أهل النقصان [(٣)] .

أقول : لأنّ الأعمال بالنيات ، وما حدث من النقصان لم يكن عن قصد وما حدث من الزيادة لم يكن بإرادته .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٩ ح٢ .

(٢) غوالي اللآلي : ج١ ص٢٢٤ الفصل التاسع ح ١٠٩ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٩ ح٣ .

فصل

آداب تتعلق بالبائع والمشتري

مسألة : يجوز سؤال المشتري البائع الزيادة بعد التوفية .

الدعائم ، عن علي عليه السلام أنه رخص للمشتري سؤال البائع الزيادة بعد أن يوفيه فإن شاء فعل وإن شاء لم يفعل[1] .

وتقدّم في رواية السكوني قولها للقصاب : زدني فقال أمير المؤمنين عليه السلام : زدها فإنّه أعظم للبركة[2] .

---

(١) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣١ الفصل الخامس ح ٦٦ .

(٢) راجع : ص١١٢ ومصدره في الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٢ ح٨ .

فصل

استحباب الإحسان في البيع

مسألة : يستحب للرجل إذا قال للرجل : هَلُمّ أحسن بيعك ، كره عليه الربح وعدم جواز غبن المشتري خصوصاً للمسترسل .

عن علي بن عبد الرحيم ، عن رجل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سمعته يقول : إذا قال الرجل للرجل : هلُمّ أحسن بيعك يحرم عليه الربح [١] .

أقول : أي : كره .

وقال الإمام جعفر الصادق عليه السلام في حديث آخر : ولا تغبن المسترسل ، فإنّ غبنه لا يحل [٢] .

أقول : وفي أحاديث ثبوت خيار الغبن من أبواب الخيار ما يدل على عدم جواز الغبن [٣] .

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٧ ب١ ح٢١ .

(٢) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢٨٥ ب٢ ح٧ .

(٣) للمزيد راجع مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٣٠٧ ووسائل الشيعة : باب ثبوت خيار الغبن للمغبون غبناً فاحشاً مع جهالته .

فصل

استحباب قلة المرابحة على المؤمن

مسألة : يستحب تقليل الربح في المعاملات على المؤمن ، وعدم تحريم الربح ولو على المضطر .

عن سليمان بن صالح وأبي شبل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ربح المؤمن على المؤمن ربا إلاّ أن يشتري بأكثر من مائة درهم فاربح عليه قوت يومك أو يشتريه للتجارة فاربحوا عليهم وارفقوا بهم [1] .

فقه الرضا عليه السلام روي : ربح المؤمن على أخيه ربا إلاّ أن يشتري منه شيئاً بأكثر من مائة درهم فيربح فيه قوت يومه أو يشتري متاعاً للتجارة فيربح عليه ربحاً خفيفاً [2] .

عن فرات بن أحنف ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ربح المؤمن على المؤمن ربا [3] .

عن ميسر قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنّ عامة من يأتيني من إخواني ، فحد لي من معاملتهم مالاً أجوزه إلى غيره ، فقال : إن وليت أخاك فحسن وإلاّ

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٧ ب١ ح٢٣.

(٢) فقه الرضا عليه السلام : ص٢٥١ ب٣٦ .

(٣) المحاسن : ج١ ص١٠١ ب٣٤ ح٧٣ .

فبع بيع البصير المذاق [١].

عن عروة بن جعد البارقي قال: قدم جلب فأعطاني النبي ﷺ ديناراً فقال: اشتر بها شاة فاشتريت شاتين بدينار فلحقني رجل فبعت أحدهما منه بدينار ثم أتيت النبي ﷺ بشاة ودينار فردّه عليّ وقال: بارك الله لك في صفقة يمينك. ولقد كُنتُ أقوم بالكناسة أو قال بالكوفة فأربح في اليوم أربعين ألفاً [٢].

---

(١) الاستبصار: ج٣ ص٧٠ ب٤٢ ح٣.

(٢) مستدرك الوسائل: ج١٣ ص٢٤٥ ب١٨ ح١.

فصل

كراهة التفرقة بين المبتاعين

مسألة : يكره التفرقة بين المماكس وغيره ، ويستحب التسوية بين المبتاعين .

فعن أبي عبد الله عليه السلام : أنّه قال في رجل عنده بيع فسعَّره سعراً معلوماً ، فمن سكت عنه ممن يشتري منه باعه بذلك السعر ، ومن ماكسه وأبى أن يبتاع منه زاده . قال : لو كان يزيد الرجلين والثلاثة لم يكن بذلك بأس فأمّا أن يفعله بمن أبى عليه وكايسه ويمنعه ممّن لم يفعل ذلك فلا يعجبني إلاّ أن يبيعه بيعاً واحداً [1] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٢ ح١٠ .

فصل

في كراهة السوم والمعاملة بين الطلوعين

مسألة : صاحب السلعة أحقّ بالسوم ويكره السوم ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس إلاّ المتعارف فيه ذلك .

عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : صاحب السلعة أحقّ بالسوم[1] .

عن علي بن أسباط رفعه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن السوم ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس[2] .

أقول : ولعل ذلك لأن الوقت خاص بالتعقيب والدعاء ويخرج منه ما لو كان البيع خاصاً في بعض الأمكنة كالأعتاب المقدسة وما أشبه ذلك .

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٨ ب١ ح٢٧ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٨ ب١ ح٢٨ .

فصل

في بيان بعض آداب السوق

مسألة : يستحب البيع في أوّل السوق وعند حصول الربح وكراهة ردّه .

قال علي عليه السلام : مرّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم على رجل ومعه سلعة يريد بيعها ، فقال : عليك بأوّل السوق [١] .

عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان للنبي صلى الله عليه وآله وسلم خليط في الجاهلية فلمّا بعث صلى الله عليه وآله وسلم لقيه خليطه فقال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم جزاك الله من خليط خيراً فقد كنت تواتي ولا تماري فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : وأنت فجزاك الله من خليط خيراً ، فإنّك لم تكن ترد ربحاً ولا تمسك ضرساً [٢] .

وفي حديث ، قال هاشم : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن البضاعة والسلعة .

فقال عليه السلام : نعم ما من أحد يكون عنده سلعة أو بضاعة إلاّ قيّض الله عزّ وجلّ له من يربحه ، فإنْ قبل وإلاّ صرفه إلى غيره وذلك أنّه ردّ بذلك على الله عزّ وجلّ [٣] .

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٢ ب٦١ ح٢٣ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٠٨ ح٢٠ .

(٣) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٨ ب١ ح٢٩ .

فصل

كراهة التجارة وقت الفريضة

مسألة : يستحب مبادرة التاجر وسائر العمّال إلى الصلاة في أوّل وقتها ويكره اشتغاله بالتجارة عنها .

عن الحسين بن بشّار ، عن رجل ، رفعه في قول الله ﷻ : ﴿**رِجَالٌ لاَتُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ**﴾ [1] قال : هم التجّار الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله ﷻ إذا دخلت مواقيت الصلاة أدوا إلى الله حقّه فيها [2] .

فقه الرضا عليه السلام : وإذا كنت في تجارتك وحضرت الصلاة فلا يشغلك عنها متجرك ، فإنّ الله وصف قوماً ومدحهم فقال : ﴿**رِجَالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ**﴾ [3] وكان هؤلاء القوم يتجرون ، فإذا حضرت الصلاة تركوا تجارتهم وقاموا إلى صلاتهم وكانوا أعظم أجراً ممّن لا يتجر ويصلّي [4] .

تنبيه الخواطر : جاء في تفسير قوله تعالى : ﴿**رِجَالٌ لاَ تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلاَ بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ**﴾ [5] أنّهم كانوا حدّادين وخرّازين فكان أحدهم إذا رفع

---

(١) سورة النور : الآية ٣٧ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٤ ح٢١ .

(٣) سورة النور : الآية ٣٧ .

(٤) فقه الرضا عليه السلام : ص٢٥١ ب٣٦ .

(٥) سورة النور : الآية ٣٧ .

المطرقة [١] أو غرز [٢] الأشفى [٣] فيسمع الأذان لم يخرج الأشفى من المغرز ولم يضرب بالمطرقة ورمى بها وقام إلى الصلاة [٤] .

لب اللباب : عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أنّه جاءت إليه امرأة بشيء فقالت : هاك هذا حلال من كسب يدي .

قال صلى الله عليه وآله وسلم : إذا كان الأذان وفي يدك فضل تقولين حتّى أفرغ منه ثم أتوضّأ وأصلّي ؟ .

قالت : نعم .

قال : فليس كما قُلتِ [٥] .

عن أبي بصير قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مؤمن فقير شديد الحاجة من أهل الصُفَّة وكان ملازماً لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عند مواقيت الصلاة كلّها لا يفقده في شيء منها ، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يرق له وينظر إلى حاجته وغربته ، فيقول : يا سعد ، لو قد جاءني شيء لأغنيتك .

قال : فأبطأ ذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فاشتد غم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لسعد فعلم الله تبارك وتعالى ما دخل على رسول الله من غمه لسعد ، فأهبط عليه

---

(١) المطرقة : بالكسر ما يضرب به الحديد ، مجمع البحرين : ج٥ ص٢٠٦ . وآلة من الحديد ونحوه يضرب به الحديد ونحوه كما في المنجد في اللغة .

(٢) غَرَزَ الإبرة في شيء غرزاً ، وغرزها : أدخلها ، لسان العرب : ج٥ ص٣٨٦ وغرز الإبرة في شيء : أدخله فيه (المنجد في اللغة) .

(٣) الأشفى : المثقب والمخرز .

(٤) مستدرك الوسائل: ج١٣ ص٢٥٧ ب١١ ح٤ ، عن تنبيه الخواطر : ج١ ص٤٣ .

(٥) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٥٧ ب١١ ح٢ ، عن لب اللّباب (مخطوط) .

جبرائيل عليه السلام ومعه درهمان فقال له : يا محمّد ، إنّ الله قد علم ما قد دخلك من الغم لسعد ، أفتحب أن تغنيه ؟.

فقال : نعم .

فقال له : فهاك هذين الدرهمين فأعطهما إيّاه ومره أن يتّجر بهما .

قال : فأخذهما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثمّ خرج إلى صلاة الظهر وسعد قائم على باب حجرات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينتظره ، فلمّا رآه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : يا سعد ، أتحسن التجارة ؟.

فقال له سعد : والله ، ما أصبحت أملك مالاً أتّجر به .

فأعطاه النبي صلى الله عليه وآله وسلم الدرهمين وقال له : اتّجر بهما وتصرّف لرزق الله ، فأخذهما سعد ومضى مع النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتّى صلى معه الظهر والعصر فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : قم فاطلب الرزق فقد كنت بحالك مغتماً يا سعد .

قال : فأقبل سعد لا يشتري بدرهم شيئاً إلاّ باعه بدرهمين ولا يشتري شيئاً بدرهمين إلاّ باعه بأربعة دراهم فأقبلت الدنيا على سعد فكثر متاعه وماله وعظمت تجارته فاتّخذ على باب المسجد موضعاً وجلس فيه فجمع تجارته إليه .

وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إذا أقام بلال للصلاة يخرج وسعد مشغول بالدنيا لم يتطهّر ولم يتهيّأ كما كان يفعل قبل أن يتشاغل بالدنيا ، فكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول : يا سعد ، شغلتك الدنيا عن الصلاة ؟.

فكان يقول : ما أصنع أضيّع مالي ، هذا رجل قد بعته فأريد أن أستوفي منه ، وهذا رجل قد اشتريت منه فأريد أن أوفيه .

قال : فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أمر سعد غم أشدّ من غمه بفقره ، فهبط عليه جبرائيل عليه السلام فقال : يا محمّد ، إنّ الله قد علم غمّك بسعد فأيّما أحبّ

إليك حاله الأولى أو حاله هذه .

فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : يا جبرائيل ، بل حاله الأولى قد أذهبت دنياه بآخرته .

فقال له جبرائيل عليه السلام : إن حبّ الدنيا والأموال فتنة ومشغلة عن الآخرة ، قل لسعد يرد عليك الدرهمين اللذين دفعتهما إليه ، فإنّ أمره سيصير إلى الحالة التي كان عليها أوّلاً .

قال : فخرج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فمرّ بسعد فقال له : يا سعد ، أما تريد أن تردّ عليّ الدرهمين اللذين أعطيتكهما .

فقال سعد : بلى ومائتين .

فقال له : لست أريد منك يا سعد إلاّ الدرهمين فأعطاه سعد درهمين .

قال : فأدبرت الدنيا على سعد حتّى ذهب ما كان جمع وعاد إلى حاله التي كان عليها [١] .

أبو الفتوح الرازي في تفسيره عن أبي أمامة الباهلي في حديث طويل اختصرناه أنّه قال : إنّ ثعلبة بن حاطب الأنصاري أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال : يا رسول الله ، اُدع الله أن يرزقني مالاً .

فقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : ويحك يا ثعلبة اِذهب واقنع بما عندك ، فإنّ الشاكر أحسن ممّن له مال كثير لا يشكره .

فذهب ورجع بعد أيّام وقال : يا رسول الله ، اُدع الله تعالى أن يعطيني مالاً .

فقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : أليس لك بي أسوة ، فإنّي بعزّة عرش الله لو شئت لصارت جبال الأرض لي ذهباً وفضّة .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١٢ ح٣٨ .

فذهب ثمّ رجع فقال : يا رسول الله ، سلّ الله تعالى أن يعطيني مالاً ، فإنّي أُؤدي حقّ الله وأُؤدي حقوقاً وأصل به الرحم .

فقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : اللهم أعط ثعلبة مالاً .

وكان لثعلبة غنيمات فبارك الله فيها حتّى تتزايد كما تزايد النمل ، فلمّا كثر ماله كان يتعاهده بنفسه ، وكان قبله يصلّي الصلوات الخمس في المسجد مع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم فبنى مكاناً خارج المدينة لأغنامه فصار يصلّي الظهر والعصر مع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وصلاة الصبح والمغرب والعشاء في ذلك المكان ، ثمّ زادت الأغنام فخرج إلى دار كبيرة بعيد عن المدينة فبنى مكاناً فذهب منه الصلوات الخمس والصلاة في المسجد والجماعة والاقتداء بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، وكان يأتي المسجد يوم الجمعة لصلاة الجمعة ، فلما كثر ماله ذهب منه صلاة الجمعة فكان يسأل عن أحوال المدينة ممّن يمر عليه .

فقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم : ما صنع ثعلبة ؟ .

قالوا : يا رسول الله ، إنّ له أغناماً لا يسعها وادٍ فذهب إلى الوادي الفلاني وبنى فيه منزلاً وأقام فيه .

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا ويح ثعلبة يا ويح ثعلبة ثلاثاً .

الخبر طويل وفيه سوء عاقبته وامتناعه من الزكاة[(١)] .

وفي رواية قال أبو جعفر الصادق عليه السلام : خذ سواء وأعط سواء ، فإذا حضرت الصلاة فدع ما في يدك وانهض إلى الصلاة ... الخ[(٢)] .

---

(١) راجع مستدرك الوسائل: ج١٣ ص٢٥٦ ب١١ ح٢ ، عن تفسير أبو الفتوح الرازي : ج٢ ص٦١٣ .

(٢) الاستبصار : ج٣ ص٦٤ ب٣٧ ح٤ .

فصل

استحباب التعامل بالمتاع الجيد

مسألة : يستحبّ شراء الجيّد وبيعه ويكره شراء الرديء وبيعه .

عن عاصم بن حميد قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : أيّ شيء تعالج ؟

قلت : أبيع الطعام .

فقال لي : اشترِ الجيّد وبع الجيّد ، فإنّ الجيّد إذا بعته قيل له : بارك الله فيك وفيمن باعك[1] .

عن مروك بن عبيد ، عمّن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : في الجيّد دعوتان وفي الرديء دعوتان ، يقال لصاحب الجيّد : بارك الله فيك وفيمن باعك ، ويقال لصاحب الرديء : لا بارك الله فيك ولا فيمن باعك[2] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٠٢ح٢ .

(٢) الخصال : ج١ ص٤٦ ح٤٦.

فصل

في بيان استحباب بيع المربيات المصنّعات

مسألة : يستحب لمن ضاق عليه المعاش أن يشتري صغاراً ويبيع كباراً ، وأن من أعيته الحيلة فليعالج الكرسف .

عن عبد الله بن إبراهيم ، عمّن حدثه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أعيته القدرة فليربِّ صغيراً[(١)] .

عن هشام بن المثنّى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من ضاق عليه المعاش ـ أو قال : الرزق ـ فليشترِ صغاراً وليبع كباراً[(٢)] .

وروي عنه أنّه قال عليه السلام : من أعيته الحيلة فليعالج الكرسف[(٣)] .

أقول : هذا خاصّ بزمان يكون النفع في القطن ومنه يفهم الملاك .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١١ ح٣١ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣٠٥ ح٦ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣٠٥ ح٦ . الكرسف : القطن وهو الكرسوف ، واحدته كرسفة ، ومنه كرسف الدواة ، لسان العرب : ج٩ ص٢٩٧ وفي كتاب العين : ج٥ ص٤٢٦ الكرسف هو القطن .

فصل

في بيان الأمور التي تنفي الفقر

مسألة : شراء الحنطة ينفي الفقر وشراء الدقيق والخبز ينشئ الفقر وأن من أحصى الخبز يحصى عليه ، وهذا في زمان يكون كذلك لا في كلّ الأزمنة ـ كما هو واضح ـ .

عن عباد بن حبيب قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : شراء الحنطة ينفي الفقر ، وشراء الدقيق ينشئ الفقر ، وشراء الخبز محق .

قال : قلت له : أبقاك الله ؟ فمن لم يقدر على شراء الحنطة .

قال : ذاك لمن يقدر ولا يفعل[١] .

عن درست ، عن إبراهيم ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : من اشترى الحنطة زاد ماله ، ومن اشترى الدقيق ذهب نصف ماله ، ومن اشترى الخبز ذهب ماله[٢] .

عن محمّد بن الفضيل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا كان عندك درهم فاشتر به الحنطة فإنّ المحق في الدقيق[٣] .

أبي الصباح الكناني قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : يا أبا الصباح ، شراء

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٦ ح١ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص١٦٢ ب١٢ ح٢٠ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٧ ح٢ .

الدقيق ذلّ وشراء الحنطة عزّ وشراء الخبز فقر ، فتعوذ بالله من الفقر [(١)] .

وقال عليه السلام : دخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عائشة وهي تحصي الخبز . فقال : يا عائشة ، لا تحصي الخبز فيحصى عليك [(٢)] .

أقول : أصل ذلك في كلّ معدود ، حيث إنّ الإحصاء يوجب الحرص على الإبقاء ، والحرص يمحق البركة .

---

(١) الكافي (فروع) : ج ٥ ص ١٦٧ ح ٣ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج ٧ ص ١٦٣ ب ١٣ ح ٢٦ .

فصل

كراهة مضرة المسلمين

مسألة : يستحب تجارة البز ويكره تجارة الحنطة للاحتكار وما أشبه ، كما ورد ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ففي الدعائم أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم استحب تجارة البز[1] وكره تجارة الحنطة وذلك لما فيها من الحكرة المُضرّة بالمسلمين ، فإن لم يكن ذلك فليس التجارة بها محرّمة[2] .

الغوالي ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : لئن تلقى الله سارقاً خير من أن تلقاه حناطاً[3] .

أقول : يأتي ذلك فيما يخشى احتكاره وضرر المسلمين .

---

(١) البز : ضرب من الثياب ، كتاب العين : ج٧ ص٣٥٣.

(٢) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٦ الفصل الأول ح١٢ .

(٣) غوالي اللآلي : ج٢ ص٢٤٣ ح٥ .

فصل

في بيان بعض أحكام المماكسة

مسألة : تستحب المماكسة والتحفّظ من الغبن وكراهة المماكسة في شراء حوائج الحج والأكفان ولا يبعد أن يستفاد من ذلك كلّ ما يرتبط بالأمور الدينية .

قال أبو جعفر عليه السلام : ماكس المشتري فإنّه أطيب للنفس وإن أعطى الجزيل ، فإنّ المغبون في بيعه وشرائه غير محمود ولا مأجور [١] .

عن داود بن سليمان الغراء ، عن علي بن موسى الرضا عليه السلام ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : المغبون لا محمود ولا مأجور [٢] .

الفقيه : وكان علي بن الحسين زين العابدين عليهما السلام يقول لقهرمانه : إذا أردت أن تشتري لي من حوائج الحج شيئاً فاشتر ولا تماكس [٣] .

وفي أحاديث استحباب إجادة الأكفان من أبواب تحنيط الميّت [٤] وأحاديث جواز المماكسة في شراء الأضاحي من أبواب الهدي [٥] ما يدلّ على ذلك .

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٢ ب٦١ ح٢٦ .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ج٢ ص٤٧ ب٣١ ح١٨٤ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٣ ب٦١ ح٢٨ .

(٤) للمزيد راجع ثواب الأعمال : ص١٩٧ ومستدرك الوسائل : ج٢ ص١٢١ ب١٥ .

(٥) للمزيد راجع مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٨٥ ب٣٦ ح١ وح٢ .

فصل

في نهي الاستحطاط بعد المعاملة

مسألة : يكره الاستحطاط بعد الصفقة ويكره قبول الوضيعة .

عن إبراهيم الكرخي قال : اشتريت لأبي عبد الله عليه السلام جارية فلمّا ذهبتُ أنقدَّهم الدراهم ، قلت : أستحطّهم قال : لا ، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن الاستحطاط بعد الصفقة (١) .

عن زيد الشحام قال : أتيت أبا عبد الله عليه السلام بجارية أعرضها عليه فجعل يساومني وأساومه ، ثمّ بعتها إيّاه فضمّ على يدي ، قلت : جعلت فداك إنّما ساومتك لأنظر المساومة تنبغي أو لا تنبغي ، وقلت : قد حططت عنك عشرة دنانير فقال : هيهات ألاّ كان هذا قبل الضمة ، أما بلغك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : الوضيعة بعد الضمة حرام (٢) .

أقول : هما محمولان على الكراهة فإنّه نوع من الدناءة ممّا لا يليق بذي الخلق الرفيع .

عن أبي مطر ، عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث قال عليه السلام : ثمّ أتى دار فرات وهو سوق الكرابيس فقال : يا شيخ ، أحسن بيعي في قميصي بثلاثة دراهم ، فلمّا عرفه لم يشتر منه شيئاً ، ثمّ أتى آخر ، فلمّا عرفه لم يشتر منه شيئاً فأتى

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٨٦ ح١.

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٨٦ ح٢ وقريب منه في تهذيب الأحكام: ج٧ ص٨٠ ب٦ ح٦٠.

غلاماً حدثاً فاشترى منه قميصاً بثلاثة دراهم ولبسه ما بين الرسغين [(١)] إلى الكعبين ـ إلى أن قال ـ : فجاء أبو الغلام صاحب الثوب فقيل : يا فلان ، قد باع ابنك اليوم من أمير المؤمنين قميصاً بثلاثة دراهم قال : أفلا أخذت منه درهمين فأخذ أبوه درهماً وجاء به إلى أمير المؤمنين عليه السلام وهو جالس على باب الرحبة ومعه المسلمون فقال : امسك هذا الدرهم يا أمير المؤمنين ، قال : ما شأن هذا الدرهم ؟ قال : كان ثمن قميصك درهمين . فقال : باعني برضاي وأخذت برضاه [(٢)] .

عن معلّى بن خنيس ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن الرجل يشتري المتاع ثمّ يستوضع ؟ .

قال : لا بأس به ، وأمرني فكلمت له رجلاً في ذلك [(٣)] .

عن يونس بن يعقوب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : الرجل يستوهب من الرجل الشيء بعد ما يشتري فيهب له أيصلح له ؟ .

قال : نعم [(٤)] .

أقول : هذا دليل الكراهة في الحديث الأوّل والثاني .

يونس بن يعقوب قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام ، الرجل يشتري من الرجل البيع فيستوهبه بعد الشراء من غير أن يحمله على الكره قال : لا بأس به [(٥)] .

---

(١) أي : المفصل بين الساق والقدم ، راجع لسان العرب : ج٨ ص٤٢٨ .

(٢) بحار الأنوار : ج٤٠ ص٣٣٢ ب٩٨ ح١٤ .

(٣) الاستبصار : ج٣ ص٧٣ ب٤٦ ح٢ .

(٤) الاستبصار : ج٣ ص٧٤ ب٤٦ ح٣ .

(٥) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٤٦ ب٧٠ ح١٥ .

فصل

كراهة القسم عند المعاملة

مسألة : يكره الحلف على البيع والشراء صادقاً وتحريمه كاذباً وكذلك حال سائر المعاملات .

عن إبراهيم بن عبد الحميد ، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : ثلاثة لا ينظر الله تعالى إليهم يوم القيامة .

أحدهم : رجل اتّخذ الله عزّ وجلّ بضاعة لا يشتري إلاّ بيمين ولا يبيع إلاّ بيمين [1] .

عن سلمان قال : ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : الأشمط [2] الزان ، ورجل مفلس مرخ مختال ، ورجل اتّخذ يمينه بضاعة ، فلا يشتري إلاّ بيمين ولا يبيع إلاّ بيمين [3] .

قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ويل لتجّار أمّتي مِن لا والله ، وبلى والله ، وويل لصناع أمّتي من اليوم وغد [4] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٢ ح٣ .

(٢) الشمط في الشعر اختلافه بلونين من سواد وبياض ، شمط شمطاً ، واشمط اشماط ، وهو أشمط والجمع شمط وشمطان ، والشمط بياض شعر الرأس يخالطه سواده ، لسان العرب : ج٧ ص٣٣٦ .

(٣) تفسير العيّاشي : ج١ ص١٧٩ ح٧١ ، (في تفسير سورة آل عمران) .

(٤) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٧ ب٥٨ ح١٩ .

الغوالي ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أربعة يبغضهم الله تعالى : البياع الحلاّف ، والفقير المحتال ، والشيخ الزاني ، والإمام الجائر [(١)].

عن حسين بن المختار ، عن الإمام الصادق عليه السلام قال : إنّ الله تبارك وتعالى ليبغض المنفق سلعته بالأيمان [(٢)].

عن حسين بن المختار قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إنّ الله يبغض ثلاثة ، ثاني عطفه ، والمسبل إزاره ، والمنفق سلعته بالأيمان [(٣)].

عن حسين بن مختار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ثلاثة لا ينظر الله عزّ وجلّ إليهم ، ثاني عطفه ، ومسبل إزاره خيلاء ، والمنفق سلعته بالأيمان ، إنّ الكبرياء لله ربّ العالمين [(٤)].

عن أبي ذر ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : ثلاثة لا يكلّمهم الله ، المنّان الذي لا يعطي شيئاً إلاّ بمنّة ، والمسبل إزاره ، والمنفق سلعته بالحلف الفاجر [(٥)].

وفي رواية ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : ثلاثة لا يكلّمهم الله يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم .

قلت : من هم خابوا وخسروا ؟ .

قال : المسبل أزاره خيلاء ، والمنّان ، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب ، أعادها ثلاثاً [(٦)].

---

(١) غوالي اللآلي : ج١ ص٢٦٢ الفصل العاشر ح٥١ .

(٢) أمالي الصدوق : ص٣٩٠ ح٦ (المجلس الثالث والسبعون) .

(٣) المحاسن : ج١ ص٢٩٥ ب٤٨ ح٤٦١ .

(٤) مستدرك الوسائل : ج٣ ص٢٧١ ب٢٠ ح٦ .

(٥) الخصال : ج١ ص١٨٤ ح٢٥٣ (باب الثلاثة) .

(٦) تفسير العيّاشي : ج١ ص١٧٩ ح٧٠ (في تفسير سورة آل عمران) .

إيّاكم واليمين الفاجرة

عن أبي إسماعيل رفعه عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه كان يقول : إيّاكم والحلف فإنّه ينفق السلعة ويمحق البركة[1] .

عن أبي مطر ، وكان رجلاً من أهل البصرة قال : كنت أبيت في مسجد الكوفة وأبول في الرحبة وآكل الخبز بزق[2] البقال ، فخرجت ذات يوم أريد بعض أسواقها ، فإذا بصوت بي فقال : يا هذا ، ارفع إزارك فإنّه أبقى لثوبك وأتقى لربّك .

قلت : من هذا ؟ .

فقيل لي : هذا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام .

فخرجت أتبعه وهو متوجّه إلى سوق الإبل ، فلمّا أتاها ، وقف في وسط السوق فقال : يا معشر التجّار ، إيّاكم واليمين الفاجرة فإنّها تنفق السلعة وتمحق البركة ... الخبر[3] .

عن أبي مطر قال : خرجت من المسجد فإذا رجل ينادي من خلفي : ارفع إزارك فإنّه أبقى لثوبك وأتقى لك وخذ من رأسك إن كنت مسلماً .

فمشيت من خلفه وهو مؤتزر بإزار ومرتد برداء ومعه الدرة كأنّه أعرابي بدوي .

فقلت : من هذا ؟ .

فقال لي رجل : أراك غريباً بهذا البلد .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٢ ح٤ .

(٢) بزق الأرض : بذرها . لسان العرب : ج١٠ ص١٩ وبزق البقال أي : بسوقه .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٧٠ ب٢٠ ح٥ .

قلت : أجل ، رجل من أهل البصرة .

قال : هذا علي أمير المؤمنين عليه السلام حتّى انتهى إلى دار بني معيط وهو سوق الإبل فقال : بيعوا ولا تحلفوا ، فإنّ اليمين ينفق السلعة ويمحق البركة [١] .

عن أبي حمزة رفعه قال : قام أمير المؤمنين عليه السلام على دار ابن أبي معيط وكان يقام فيها الإبل فقال : يا معاشر السماسرة [٢] ، أقلوا الأيمان فأنّها منفقة للسلعة ممحقة للربح [٣] .

عن أبي عبد الله ، عن أبيه عليهما السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ثلاثة لا يكلّمهم الله ولا يزكّيهم ولهم عذابٌ أليم : المرخي ذيله من العظمة ، والمزكي سلعته بالكذب ، ورجل استقبلك بنور صدره فيواري وقلبه ممتلئ غشاً [٤] .

الجعفريات ، بإسناده عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنّه ركب بغلة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الشهباء بالكوفة ، فأتى سوقاً سوقاً فأتى طاق اللحامين فقال بأعلى صوته : يا معشر القصابين ، لا تنخعوا [٥] ولا تعجلوا الأنفس حتّى تزهق ،

---

(١) بحار الأنوار : ج٤٠ ص٣٣١ ب٩٨ ح١٤ .

(٢) السمسار : بالكسر التوسط بين البائع والمشتري والجمع سماسرة ، مجمع البحرين : ج٣ ص٣٣٧ . والسمسار : الذي يبيع البر للناس ، السمسار فارسية معربة ، والجمع السماسرة وفي الحديث أنّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم سماهم التجّار بعد ما كانوا يعرفون بالسماسرة والمصدر : السمسرة وهو أن يتوكّل الرجل من الحاضرة للبادية فيبيع لهم ما يجلبونه ، لسان العرب: ج٤ ص٣٨٠.

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٢ ح٢ .

(٤) مكارم الأخلاق : ص١١١.

(٥) أي : لا تقطعوا رقبتها وتفصلوها قبل أن تسكن حركتها. النخاع : خيط أبيض يكون داخل

وإيّاكم والنفخ في اللحم للبيع فإنّي سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن ذلك .

ثم أتى التّمارين فقال : أظهروا من رديء بيعكم ما تظهرون من جيّده .

ثمّ أتى السّمّاكين فقال : لا تبيعون إلاّ طيّباً وإيّاكم وما طفا .

ثمّ أتى الكناسة فإذا فيها أنواع التجارة من نخاس ومن صايغ ومن قمّاط ومن بايع أبر ومن صيرفي ومن حنّاط ومن بزّاز ، فنادى بأعلى صوته : إنّ أسواقكم هذه يحضرها الأيمان فشوبوا أيمانكم بالصدقة وكفّوا عن الحلف ، فإنّ الله عزّ وجلّ لا يقدّس من حلف باسمه كاذباً [1] .

عظم الرقبة ويكون ممتداً إلى الصلب .

(١) جامع أحاديث الشيعة : ج١٨ ص٤٢ ب٢٥ ح١٤ ، عن الجعفريات: ص ٢٣٨ .

فصل

في بيان ما يتعلّق بتواطؤ التجار

مسألة : يكره تحالف التجّار وتعاقدهم على السوق السوداء .

عن أبي جعفر الفزاري قال : دعا أبو عبد الله عليه السلام مولى له يقال له : مصادف ، فأعطاه ألف دينار وقال له : تجهز حتّى تخرج إلى مصر ، فإنّ عيالي قد كثروا .

قال : فتجهّز بمتاع وخرج مع التجّار إلى مصر ، فلمّا دنوا من مصر استقبلتهم قافلة خارجة من مصر فسألوهم عن المتاع الذي معهم ما حاله في المدينة وكان متاع العامّة فأخبروهم أنّه ليس بمصر منه شيء فتحالفوا وتعاقدوا على أن لا ينقصوا متاعهم من ربح الدينار ديناراً ، فلما قبضوا أموالهم وانصرفوا إلى المدينة ، فدخل مصادف على أبي عبد الله عليه السلام ومعه كيسان في كلّ واحد ألف دينار فقال : جعلت فداك هذا رأس المال وهذا الآخر ربح .

فقال : إنّ هذا الربح كثير ولكن ما صنعته في المتاع ؟

فحدّثه كيف صنعوا وكيف تحالفوا .

فقال : سبحان الله ! تحلفون على قوم مسلمين ألاّ تبيعوهم إلاّ بربح الدينار ديناراً ، ثمّ أخذ أحد الكيسين وقال : هذا رأس مالي ولا حاجة لنا في هذا الربح ثمّ قال : يا مصادف ، مجالدة السيوف أهون من طلب الحلال [1] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦١ ح١ .

أقول : المراد الحلال الخالي حتّى من الكراهة .

عن عبد الله بن سليمان ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال في تجّار قدموا أرضاً اشتركوا على أن لا يبيعوا بيعهم إلاّ بما أحبّوا قال : لا بأس بذلك [(١)] .

الحسن بن علي العسكري عليه السلام في تفسيره عن آبائه ، عن موسى بن جعفر عليهما السلام : أنّ رجلاً سأله مائتي درهم يجعلها في بضاعة يتعيش بها ـ إلى أن قال ـ فقال عليه السلام : أعطوه ألفي درهم ، وقال : اصرفها في كذا يعني : العفص [(٢)] فإنّه متاع يابس ويستقبل بعدما أدبر فانتظر به سنة ، واختلف إلى دارنا وخذ الأجراء في كلّ يوم ، فلمّا تمت له سنة وإذا قد زاد في ثمن العفص للواحد خمسة عشر فباع ما كان اشترى بألفي درهم بثلاثين ألف درهم [(٣)] .

وفي رواية أحمد بن الحسن قوله فمضوا سالمين وتصدّقوا بالثلث وبورك لهم في تجاراتهم فربحوا للدرهم عشرة فقالوا : ما أعظم بركة الصادق عليه السلام [(٤)] .

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص١٦١ ب١٣ ح١٧ .

(٢) العفص : حمل شجرة البلوط تحمل سنة بلوطاً وسنة عفصاً . لسان العرب : ج٧ ص٥٤ .

(٣) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢١٢ ب٢٦ ح٢ .

(٤) راجع عيون أخبار الرضا عليه السلام : ج٢ ص٥ ب٣٠ ح٩ .

فصل

استحباب إقالة المسلم في المعاملات

مسألة : يستحب إقالة النادم في كلّ المعاملات ، نعم ، لا إقالة في النكاح والطلاق البائن .

عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أيّما عبد ـ مسلم ـ أقال مسلماً في بيع أقاله الله تعالى عثرته يوم القيامة [(١)] .

عن عبد الله بن القاسم الجعفري ، عن بعض أهل بيته قال : إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يأذن لحكيم بن حزام في تجارة حتّى ضمن له إقالة النادم وأنظار المعسر وأخذ الحقّ وافياً أو غير وافٍ [(٢)] .

عن هذيل بن صدقة الطّحان قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يشتري المتاع أو الثوب فينطلق به إلى منزله ولم ينقذ شيئاً فيبدو له فيردّه ، هل ينبغي ذلك له ؟ .

قال : لا ، إلاّ أن تطيب نفس صاحبه [(٣)] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٣ ح١٦ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٥ ب١ ح١٥ .

(٣) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٥٩ ب٤ ح٥٥ .

فصل

استحباب جعل مصدر العيش في البلد

مسألة : يستحب أن يكون متجر الإنسان في بلده ، إلاّ إذا كان هناك أمر أهم .

عن ابن مسكان ، عن بعض أصحابه قال : قال علي بن الحسين عليهما السلام : إنّ من سعادة المرء أن يكون متجره في بلده ، ويكون خلطاؤه صالحين ، ويكون له ولد ، يستعين بهم[(١)] «وزاد في رواية» : ومن شقاء المرء أن تكون عنده امرأة معجب بها وهي تخونه[(٢)] .

أقول : قيد «في بلده» لأن تحمل مهام السفر صعب على البعض .

عن عبد الله بن عبد الكريم قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : ثلاثة من السعادة : الزوجة المؤاتية ، والأولاد البارون ، والرجل يرزق معيشته ببلده يغدو إلى أهله ويروح[(٣)] .

جعفر بن أحمد القمي ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : من سعادة المرء أن يكون متجره في بلده ، ويكون له أولاد يستعين بهم ، وخلطاء صالحون ، ومنزل واسع ، وامرأة حسناء إذا نظر إليها سرّ بها وإذا غاب عنها حفظته في

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٥٧ ح١ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٥٨ ح٣ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٥٨ ح٢ .

نفسها [١] .

الجعفريات بإسناده ، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من سعادة المرء : الخلطاء الصالحون ، والولد البار ، والزوجة المؤاتية ، وأن يرزق معيشته في بلدته [٢] .

عن جعفر بن محمّد عليه السلام أنّه قال : خمسة من السعادة : الزوجة الصالحة ، والبنون الأبرار ، والخلطاء الصالحون ، ورزق المرء في بلده ، والحبّ لآل محمد صلى الله عليه وآله وسلم [٣] .

القطب الراوندي في دعواته ، عن ربيعة بن كعب ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : سمعته يقول : من أعطي له خمساً لم يكن له عذر في ترك عمل الآخرة ـ إلى أن قال ـ : ومعيشة في بلده [٤] .

عن عبد الحميد بن عواض الطائي قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنّي اتّخذت رحا فيها مجلسي ويجلس إليّ فيها أصحابي فقال : ذاك رفق الله عزّ وجلّ [٥] .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٩٢ ب٤١ ح٣ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٩٢ ب٤١ ح١ ، عن الجعفريات : ص١٩٤ .

(٣) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٩٥ الفصل الثاني عشر ح٧٠٦ .

(٤) دعوات الراوندي : ص٤٠ ح٩٧ الفصل الثاني .

(٥) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١٠ ح٢٦ .

فصل

كراهة ركوب البحر للتجارة

مسألة : يكره ركوب البحر للتجارة إذا كان محلاً للخطر أو تغريراً بالدِّين .

عن محمّد بن مسلم ، عن أبي جعفر ، وأبي عبد الله عليهما السلام : أنّهما كرها ركوب البحر للتجارة[(١)] .

عن محمّد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام : أنّه كره ركوب البحر للتجارة[(٢)] .

عن عبيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أبي عليه السلام يكره ركوب البحر للتجارة[(٣)] .

عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال في ركوب البحر للتجارة : يغرّر الرجل بدينه[(٤)] .

عن معلّى بن خنيس ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يسافر فيركب البحر ؟ .

فقال : إنّ أبي كان يقول : إنّه يضرّ بدينك هو ذا الناس يصيبون أرزاقهم

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٨٨ ب٩٣ ح٢٧٩ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٨٠ ب٩٣ ح٢٣٩ .

(٣) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٨١ ب٩٣ ح٢٤١ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٥٧ ح٤ .

ومعيشتهم[١] .

عن معلّى بن خنيس ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال سألته عن الرجل يسافر فيركب البحر ؟ .

قال يكره ركوب البحر للتجارة إنّ أبي كان يقول : إنّك تضر بصلاتك هو ذا الناس يجدون أرزاقهم ومعائشهم[٢] .

علي بن إبراهيم رفعه قال : قال علي عليه السلام : ما أجمل في الطلب مَن رَكِبَ البحر للتجارة[٣] .

عن علي بن أسباط قال : كنت حملت معي متاعاً إلى مكّة فبار عليّ فدخلت به المدينة على أبي الحسن الرضا عليه السلام وقلت له : إنّي حملت متاعاً قد بار عليّ وقد عزمت على أن أصير إلى مصر فأركب برّاً أو بحراً .

فقال : مصر الحتوف يقيَّض لها أقصر الناس أعماراً[٤] .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما أجمل في الطلب من ركب البحر .

ثمّ قال لي : لا عليك أن تأتي قبر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فتصلّي عنده ركعتين فتستخير الله مائة مرّة ، فما عزم لك عملت به ، فإنْ ركبت الظهر فقل : ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ * وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ﴾[٥] . وإن ركبت البحر فإذا صرت في السفينة فقل : ﴿بِسْمِ اللهِ

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٥٧ ح٥ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٨٠ ب٩٢ ح٢٤٠ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٥٦ ح٢ .

(٤) ولا يخفى قد أشار الإمام الشيرازي قدس سره فيما سبق إلى بيان معنى مصر الحتوف قائلاً : إنّ أمثال هذا الحديث محمول على وقت ورودها وليس لها إطلاق .

(٥) سورة الزخرف : الآيتان ١٣ ـ ١٤ .

مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾[1] .

فإذا هاجت عليك الأمواج فاتكئ على يسارك وأوم إلى الموجة بيمينك وقل : قري بقرار الله واسكني بسكينة الله ولا حول ولا قوّة إلاّ بالله العليّ العظيم .

قال علي بن أسباط : فركبت البحر فكانت الموجة ترتفع فأقول ما قال فتتقشع كأنّها لم تكن .

قال علي بن أسباط : وسألته فقلت : جعلت فداك ما السكينة ؟ .

قال : ريح من الجنّة لها وجه كوجه الإنسان أطيب رائحة من المسك وهي التي أنزلها الله على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بحُنين فهزم المشركين[2] .

---

(١) سورة هود : الآية ٤١ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٥٦ ح٣ .

فصل

في كراهة التجارة الموجبة للصلاة

في أرض لا يعبد الله عليها

مسألة : يكره التجارة في أرض لا يصلّى فيها إلاّ على الثلج .

عن حسين بن أبي العلاء ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّ رجلاً أتى أبا جعفر عليه السلام فقال : إنّا نتّجِر إلى هذه الجبال فنأتي منها على أمكنة لا نقدر أن نصلّي إلاّ على الثلج فقال : ألا تكون مثل فلان يرضى بالدون ولا يطلب تجارة لا يستطيع أن يصلّي إلاّ على الثلج[1] .

عن حسين بن أبي العلاء ، عن أبي عبد الله عليه السلام : أنّ رجلاً أتى أبا جعفر عليه السلام فقال : أصلحك الله إنّا نتّجِر إلى هذه الجبال فنأتي فيها أمكنة لا نقدر نصلّي إلاّ على الثلج قال : أفلا ترضى أن تكون مثل فلان يرضى بالدون ، ثمّ قال لا تطلب التجارة في أرض لا تستطيع أن تصلّي إلاّ على الثلج[2] .

وفي رواية الطبرسي من باب أنّه لا يسجد على السبخة من أبواب السجود قوله : إنّا نتخبّر إلى هذه الجبال فنأتي منها على أمكنة لا نستطيع أن نصلّي إلاّ على الثلج .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٢٥٧ ح٦ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٨١ ب٩٣ ح٢٤٢ .

قال : ألا تكون مثل فلان يعني : رجلاً عنده يرضى بالدون ولا يطلب التجارة في أرض لا يستطيع أن يصلّي إلاّ على الثلج [١] .

أقول : المستفاد فيها بالملاك الكراهة في كلّ أمثال ذلك كالوحل والأرض النشّاشة [٢] وما أشبه ذلك .

---

(١) مشكاة الأنوار : ص١٣١ (الفصل السابع) .

(٢) سَبَخَةٌ نَشَّاشَةٌ : تَنِشُّ من النَّزِّ ، وقيل : سَبَخَةٌ نَشَّاشَةٌ وهو ما يظهر من ماء السباخ فيَنِشُّ فيها حتى يعود مِلحاً ؛ وقيل : النّشَّاشَةُ التي لا يجِفُّ تُرْبُها و لا ينبُت مرعاها ، لسان العرب : ج٦ ص٣٥٢ .

فصل

حرمة صرف المال في الأمور المحرّمة

مسألة : يحرم صرف المال في الحرام سواء حصله من حلال أو حرام .

عن جهم بن حميد الرواسي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إذا رأيت الرجل يخرج من ماله في طاعة الله عزّ وجلّ فاعلم أنّه أصابه من حلال وإذا أخرجه في معصية الله عزّ وجلّ فاعلم أنّه أصابه من الحرام[١] .

عن أحمد بن محمّد بن عيسى ، عمّن حدّثه عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت : الرجل يخرج ثمّ يقدم علينا وقد أفاد المال الكثير فلا ندري اكتسبه من حلال أو حرام ؟ .

فقال : إذا كان ذلك فانظر في أي وجه يخرج نفقاته فإنْ كان ينفق فيما لا ينبغي ممّا يأثم عليه فهو حرام[٢] ؟ .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١١ ح٣٢.

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١١ ح٣٤.

فصل

كراهة المعاملة مع المحارف غير الموفق

مسألة : يكره معاملة المحارف المنقوص الحظّ .

قال أبو عبد الله عليه السلام : لا تشتر من محارف [١] ، فإنّ صفقته لا بركة فيها [٢] .

قال الصادق عليه السلام للوليد بن صبيح : يا وليد ، لا تشتر لي من محارف شيئاً فإنّ خلطته لا بركة فيها [٣] .

القطب الراوندي في دعواته عن الصادق عليه السلام أنّه قال : لا تشتروا لي من محارف ، فإنّ خلطته لا بركة فيها [٤] .

عن سعيد بن غزوان قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : المؤمن لا يكون محارفاً [٥] .

أقول : لأنّه يلتزم بالشرع ويتوكّل على الله فلا يكون منقوص الحظّ .

قال النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم : لا تلتمسوا الرزق ممّن اكتسبه من ألسنة الموازين

---

(١) المحارف : المنقوص من الحظ لا ينمو له مال ، مجمع البحرين : ج٥ ص٣٧ ، وفي لسان العرب : ج٩ ص٤٣ : الذي لا يصيب خيراً من وجه توجه له .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٧ ح١ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٠ ب٥٨ ح٣٥ .

(٤) دعوات الراوندي : ص١١٩ ح٢٧٩ .

(٥) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٣٠٦ ب٢١ ح٥ .

ورؤوس المكائيل ولكن عند من فتحت عليه الدنيا[(١)] .

نهج البلاغة ، قال عليه السلام : شاركوا الذي قد قبل عليه الرزق فإنّه أخلق للغنى وأجدر بإقبال الحظ عليه[(٢)] .

الغرر ، قال عليه السلام : أقبلوا على من أقبلت عليه الدنيا فإنّه أجدر بالغنى[(٣)] .

وفي رواية الديلمي قوله عليه السلام : يا بني ، إذا نزل بك كلب الزمان وقحط الدهر فعليك بذوي الأصول النابتة والفروع الثابتة من أهل الرحمة والإيثار والشفقة فإنّهم أقضى للحاجات وأمضى لدفع الملمات[(٤)] .

---

(١) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٨٦ ب١٧ ح٢٢.

(٢) نهج البلاغة : قصار الحكم ٢٣٠ .

(٣) غرر الحكم : ج١ ص١٤٨ الفصل الثالث ح٥٢ .

(٤) أعلام الدين : ص٢٧٤ .

فصل

في معاملة ذوي العاهات

مسألة : يكره معاملة ذوي العاهات فإنّ النقص الجسمي يوجب انحراف النفس غالباً .

عن ميسر بن عبد العزيز قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : لا تعامل ذا عاهة فإنّهم أظلم شيء[(١)] .

وفي حديث آخر قال أبو عبد الله عليه السلام : احذروا معاملة أصحاب العاهات فإنّهم أظلم شيء[(٢)] .

الفقيه ، قال أبو عبد الله عليه السلام : احذروا معاملة أصحاب العاهات فإنّهم أظلم شيء[(٣)] .

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص١١ ب١ ح٤٠ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٥٨ ح٦ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٠ ب٥٨ ح٣٧ .

فصل

معاملة من يقطنون الجبال

مسألة : يكره معاملة الأكراد ومخالطتهم ، والمراد بهم أهل الجبال الذين ليسوا أهل دين في أيّ بلد كان عرباً أو عجماً لا هذه الطوائف المسماة باسم الكرد فإنّه مشتقّ من كَرَدَ إلى الجبل أيّ ذهب إليه . وقد ذكرنا تفصيله في كتاب النكاح[(١)] .

عن أبي الربيع الشامي قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام فقلت : إنّ عندنا قوماً من الأكراد وإنّهم لا يزالون يجيئون بالبيع فنخالطهم ونبايعهم .

فقال : يا أبا ربيع ، لا تخالطوهم فإنّ الأكراد حيّ من أحياء الجنّ ، كشف الله عنهم الغطاء فلا تخالطوهم[(٢)] .

أقول : (من الجن) أي : إنّهم مستترون بالجبل لا أنّهم من الأجنّة خلاف الأنس ـ كما هو واضح ـ .

---

(١) للمزيد راجع موسوعة الفقه:ج٦٤ كتاب النكاح. هذا ، كما أن الأعراب المذمومين في قوله تعالى : ﴿الأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْراً وَنِفَاقاً﴾ سورة التوبة : الآية ٩٧ ؛ ليس المراد بهم العرب ، بل المراد سكان البوادي عرباً أم غيرهم .

(٢) **تهذيب الأحكام** : ج ٧ ص ١١ ب ١ ح ٤٢ .

فصل

في بيان الحذر من السفلة

مسألة : يكره مخالطة السفلة ومعاملتهم .

قال الإمام الصادق عليه السلام : إيّاكم ومخالطة السفلة فإنّه لا يؤول إلى خير [١] .

أمير المؤمنين عليه السلام في حديث الأربعمائة : احذروا السفلة ، فإنّ السفلة من لا يخاف الله عزّ وجلّ ، فيهم قتلة الأنبياء وفيهم أعداؤنا [٢] .

عن جامع البزنطي قال : سُئل أبو الحسن عليه السلام مَن السفلة ؟ .

قال : السفلة الذي يأكل في الأسواق [٣] .

عن أبي الجنيد قال : قال الرضا عليه السلام : السفلة من كان له شيء يلهيه عن الله تعالى [٤] .

وفي رواية أن أمير المؤمنين عليه السلام قال : إن كنت لا تبالي ما قلت وما قيل لك فأنت سفلة [٥] .

أقول : السفلة هم الذين لا يبالون بأمر الدِّين أو بأمر الدنيا ، وبعض ما ذكر مصداق له .

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٠ ب٥٨ ح٤٠ .

(٢) الخصال : ج٢ ص٦٣٥ ح١٠ (حديث الأربعمائة) .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٦٩ ب١٩ ح٣ .

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٦٩ ب١٩ ح٤ .

(٥) راجع تهذيب الأحكام : ج٦ ص٢٩٥ ب٩٢ ح٢٨ .

فصل

في بيان كراهة الاستعانة بالمجوس

مسألة : يكره الاستعانة بالمجوس ولو على ذبح شاة .

قال الإمام الصادق عليه السلام : لا تستعن بمجوسي ولو على أخذ قوائم شاتك وأنت تريد أن تذبحها [(١)] .

عن إسحاق بن عبد الله بن سعد بن مالك الأشعري قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : لا تستعن بالمجوس وذكر نحوه [(٢)] .

أقول : المجوس أسوأ من سائر أهل الكتاب لأنّهم ينكحون المحارم .

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٠ ب٥٨ ح٣٩ .

(٢) أمالي الطوسي : ص٤٤٣ ح٥٠ (المجلس الخامس عشر) وفيه : لا تستعن بالمجوس ولو على أخذ قوائم شاتك وأنت تريد ذبحها .

فصل

أحكام الدخول في سوم الآخرين

مسألة : يكره الزيادة وقت النداء والدخول في سوم المسلم والنجش[١] .

عن الشعيري ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : إذا نادى المنادي فليس لك أن تزيد ، فإذا سكت فلك أن تزيد ، وإنّما تحرم الزيادة والنداء يسمع ويحلّلها السكوت[٢] .

في حديث مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال الصادق عليه السلام : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يدخل الرجل في سوم أخيه المسلم[٣] .

الدعائم ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أنه نهى أن يساوم الرجل على سوم أخيه ، ومعنى النهي في هذا إنّما يقع إذا ركن البائع إلى البيع وإن لم يعقده ، فأمّا ما دون ذلك فلا بأس بالسوم على السوم والمزايدة في السلع[٤] ، وقد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أنّه أمر ببيع أشياء في من يزيد[٥] .

---

(١) النَّجْشُ والتَّنَاجُشُ : أن يَزيدَ الرجلُ ثمنَ السِّلعة وهو لا يريد شراءها ، ولكن ليسمعه غيرُه فيَزيد بزيادته ، كتاب العين : ج ٦ ص٣٨ ولسان العرب : ج٦ ص٣٥١.

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٧٢ ب ٨١ ح ١ .

(٣) أمالي الصدوق : ص٣٤٥ ح١ (المجلس السادس والستون) .

(٤) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٤ الفصل السادس ح٧٤ .

(٥) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٤ الفصل السادس ح٧٥ .

في المعاملة لا تدابر ولا تناجش

عن أبي عبيد القاسم بن سلام إنّه قال ﷺ : لا تناجشوا ولا تدابروا ، معناه : أن يزيد الرجل في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها ولكن ليسمعه غيره فيزيد لزيادته ، والناجش : الخائن ، وأمّا التدابر : فالمصارمة والهجران مأخوذ من أن يولّي الرجل صاحبه دبره ويعرض عنه بوجهه[١] .

الدعائم ، عن الرسول ﷺ : إنّه نهى عن النجش ، والنجش : الزيادة في السلعة ، والزائد فيها لا يريد شراءها لكن ليسمع غيره فيزيد فيها على زيادة[٢] .

أقول : ولعل من الكراهة التنقيص وهو لا يريد أيضاً .

الغوالي ، وفي الحديث : أنّه ﷺ نهى عن النجش[٣] .

عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله ﷺ : الواشمة والمتوشمة والناجش والمنجوش ملعونون على لسان محمّد[٤] ﷺ .

أقول : المراد الوشم الذي يكون للتدليس .

العمل بفأس خير من ذل الصدقة

تنبيه الخواطر : أصابت أنصارياً حاجة فأخبر بها رسول الله ﷺ فقال : آتني بما في منزلك ولا تحقر شيئاً فأتاه بحلس[٥] وقدح .

---

(١) معاني الأخبار : ص٢٨٤ .

(٢) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٠ الفصل الخامس ح٦٢ .

(٣) غوالي اللآلي : ج١ ص١٤٧ الفصل الثامن ح٨٧ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٥٥٩ ح١٣ .

(٥) الحلس : كلّ ما يوضع على ظهر الدابّة تحت السرج أو الرحل ، وفي لسان العرب: ج٦

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من يشتريهما ؟ .

فقال رجل : هما عليّ بدرهم .

فقال : من يزيد .

فقال رجل : هما بدرهمين .

فقال : هما لك ، ابتع بأحدهما طعاماً لأهلك وابتع بالآخر فأساً ، فأتاه بفأس[١] .

فقال عليه السلام : من عنده نصاب[٢] لهذا الفأس ؟ .

فقال أحدهم : عندي .

فأخذه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأثبته بيده فقال : اذهب واحتطب ولا تحقرن شوكاً ولا رطباً ولا يابساً .

ففعل ذلك خمس عشرة ليلة فأتاه وقد حسنت حاله فقال عليه السلام : هذا خيرٌ من أن تجيء يوم القيامة وفي وجهك كدوح[٣] الصدقة[٤] .

أقول : في هذا إشارة إلى أنّ الإنسان لا يستحقر أي شيء فإنّ المحقرات تجتمع فيكون كبيراً .

ص٥٤ : حلس البيت ما يبسط تحت حُر المتاع من مسح ونحوه والجمع أحلاس .

(١) الفأس : آلة من الآت الحديد يحفر بها ويقطع والجمع أفؤس وفؤوس وقيل تجمع فؤوساً على فُعْل ، لسان العرب : ج٦ ص١٥٨ ، وفي كتاب العين : ج٧ ص٣١٢ : الفأس : الذي يفلق به الحطب .

(٢) نصاب : ككتاب : مقبض السكين .

(٣) كدح جلده وكدّحه فتكدّح ، كلاهما : خدّشه فتخدّش ، وتكدّح الجلد فتخدّش ، لسان العرب : ج٢ ص٥٧٠ .

(٤) تنبيه الخواطر : ج١ ص٤٥ باب ما جاء في الصدق والغضب لله .

فصل

في بيان بعض ما يرتبط بالسوق

مسألة : يكره دخول السوق أولاً والخروج أخيراً فيما إذا كان للطمع والحرص لا لقضاء حاجة الناس .

الفقيه ، قال أمير المؤمنين عليه السلام : جاء أعرابي من بني عامر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فسأله عن شرّ بقاع الأرض وخير بقاع الأرض ؟ .

فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : شرّ بقاع الأرض الأسواق وهي ميدان إبليس يغدو برايته ويضع كرسيه ويبث ذريته ، فبين مطفّف في قفيز أو طايش في ميزان أو سارق في ذرع أو كاذب في سلعة فيقول : عليكم برجل مات أبوه وأبوكم حيّ .

أقول : يريد خداعه لأنّه جديد العهد بالأمور فلا يزال مع ذلك أوّل داخل وآخر خارج .

ثمّ قال عليه السلام : وخير البقاع المساجد وأحبّهم إلى الله عزّ وجلّ أوّلهم دخولاً وآخرهم خروجاً منها[1] .

وفي رواية جابر قوله : فأيّ البقاع أبغض إلى الله تعالى ؟ .

قال عليه السلام : الأسواق وأبغض أهلها إليه أوّلهم دخولاً إليها وآخرهم خروجاً

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢٤ ب٦٢ ح١ .

منها[1] .

وفي رواية قوله عليه السلام : إذا صلّيتم الصبح وانصرفتم فبكروا في طلب الرزق[2] .

أقول : مّما يدلّ أنّ الكراهة إذا كان الدخول أوّل الناس بلا سبب وإنّما للحرص والطمع .

(١) أمالي الطوسي : ص١٤٥ ح ٥٠ (المجلس الخامس) .
(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٩ ح٨ .

فصل

كراهة تلقي الركبان

مسألة : يكره تلقي الركبان ، وحدُّه ما دون أربعة فراسخ ، وكراهة شراء ما يتلقى والأكل منه وسائر استعمالاته .

عن منهال القصّاب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال : لا تلق ولا تشتر ما يتلقى ولا تأكل منه[(١)] .

وروي عن منهال القصّاب قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن تلقي الغنم ؟ .

فقال : لا تلق ولا تشتر ما تلقي ولا تأكل من لحم ما تُلقي[(٢)] .

عن منهال القماط قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : رجل يشتري الغنم من أفواه السكك وممّن يتلقاها .

قال : لا ، ولا يؤكل لحم ما يلقى[(٣)] .

عن عروة بن عبد الله ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يتلقى أحدكم تجارة خارجاً من المصر ولا يبيع حاضر لبادٍ ، والمسلمون يرزق الله بعضهم من بعض[(٤)] .

---

(١) تهذيب الأحكام : ج١ ص١٥٨ ب١٢ ح١ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٧٤ ب٨٦ ح٢ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٨٠ ب٢٩ ح١ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٨ ح١ .

أقول : ظاهر ذلك الكراهة فيما كان التلقي للمنفعة لا للخدمة .

عن منهال القصّاب قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : لا تلق ، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نهى عن التلقي .

قلت : وما حد التلقي ؟ .

قال : ما دون غدوة أو روحه .

قلت : فكم الغدوة والروحة ؟ .

قال : أربع فراسخ .

قال ابن أبي عمير : وما فوق ذلك ليس بتلق[(١)] .

الدعائم عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه نهى عن تلقي الركبان ، قال جعفر بن محمّد عليه السلام : هو أن تلقى الركبان لتشتري السلع منهم خارجاً من الأمصار لما يخشى في ذلك على البائع من الغبن ويقطع بالحاضرين في المصر عن الشراء إذا خرج من يخرج لتلقي السلع قبل وصولها إليهم[(٢)] .

الغوالي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أنّه نهى عن تلقي الركبان وقال : من تلقاها فصاحبها بالخيار إذا دخل السوق[(٣)] .

أقول : أي : إذا كان مغبوناً ، ودخول السوق لأنّه وقت علمه بالغبن .

الغوالي ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : لا يبيع أحدكم على بيع بعض ولا يخطب على خطبته ولا تلقوا السلع حتّى يهبط السوق[(٤)] .

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص١٥٨ ب١٢ ح٤ .

(٢) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣١ الفصل الخامس ح٦٤ .

(٣) غوالي اللآلي : ج١ ص٢١٨ الفصل التاسع ح٨٥ .

(٤) غوالي اللآلي : ج١ ص١٣٢ الفصل الثامن ح٢٢ .

ابن زهرة في الغُنية ، عن النبي ﷺ إنّه قال : فإن تلقى متعلّق فصاحب السلعة بالخيار إذا ورد السوق[١] .

عن منهال القصّاب قال : قلت له ـ للصادق عليه السلام ـ : ما حدّ التلقي ؟ .

قال : روحة[٢] .

وروى أنّ حدّ التلقي روحة ، فإذا صار إلى أربع فراسخ فهو جلب[٣] .

(١) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٨١ ب٢٩ ح٤ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٨ ح٣ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٧٤ ب٨٦ ح٣ .

فصل

في جواز بيع المضطر

مسألة : يجوز بيع المضطر والربح عليه في المبايعة على كراهة ، وقد يحرم للإجحاف .

عمر بن يزيد بياع السابري قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : جعلت فداك إنّ الناس يزعمون أنّ الربح على المضطر حرام وهو من الربا ؟ .

فقال : وهل رأيت أحداً اشترى غنياً أو فقيراً إلاّ من ضرورة ؟ . يا عمر ، قد أحلّ الله البيع وحرم الربا بع واربح ولا ترب .

قلت : وما الربا ؟ .

قال : دراهم بدراهم مثلين بمثل ، وحنطة بحنطة مثلين بمثل[(١)] .

الدعائم ، عن علي عليه السلام : أنّه سئل عن رجل أخذه السلطان بمال ظلماً فلم يجد ما يعطيه ، إلاّ أن يبيع بعض ماله فاشتراه منه رجل هل يكون ذلك بيع مضطر ؟ .

قال : بيعه جائز وليس هذا كبيع المضطر هذا له فيه النفع لما يصرف عنه ، وإنّما المضطر الذي يكرهه على البيع المشتري منه ويجبره عليه ويضطره إليه[(٢)] .

---

(١) الاستبصار : ج٣ ص٧٢ ب٤٤ ح٢ .

(٢) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٦ الفصل السادس ح٨٢ .

أقول : أي : إنّ هذا هو غير جائز .

عن معاوية بن وهب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : يأتي على الناس زمان عضوض يعض كلّ امرئٍ على ما في يديه وينسى الفضل وقد قال الله عزّ وجلّ : ﴿**وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ**﴾[(١)] ينبري في ذلك الزمان قوم يعاملون المضطرين هم شرار الخلق[(٢)] .

عن علي بن موسى الرضا عن آبائه عن علي بن الحسين عليهم السلام أنّه قال : خطبنا أمير المؤمنين عليه السلام فقال : سيأتي على الناس زمان عضوض يعض المؤمن على ما في يده ولم يؤمَن بذلك ، قال الله تعالى : ﴿**وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**﴾[(٣)] وسيأتي زمان يقدَّم فيه الأشرار وينسى فيه الأخيار ويبايع المضطر ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بيع المضطر وعن بيع الغرر ، فاتّقوا الله يا أيّها الناس ، وأصلحوا ذات بينكم واحفظوني في أهلي[(٤)] .

صحيفة الرضا عليه السلام ، بإسناده عن الحسين بن علي عليهما السلام قال : خطبنا أمير المؤمنين عليه السلام على المنبر قال : سيأتي على الناس زمان يعض الموسر على ما في يديه ولم يؤمر بذلك ، قال الله تعالى : ﴿**وَلَا تَنسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ**﴾[(٥)] وسيأتي على الناس زمان يقدَّم الأشرار وليسوا بأخيار ويبايع المضطر وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بيع المضطر وعن بيع الغرر وعن بيع الثمار حتّى تدرك فاتّقوا الله

---

(١) سورة البقرة : الآية ٢٣٧ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١٠ ح٢٨ .

(٣) سورة البقرة : الآية ٢٣٧ .

(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام : ج٢ ص٤٥ ب٣١ ح١٦٨ .

(٥) سورة البقرة : الآية ٢٣٧ .

أيها الناس ، واحفظوني في أهل بيتي وأصلحوا ذات بينكم[(١)] .

نهج البلاغة ، قال عليه السلام : يأتي على الناس زمان عضوض يعض الموسر فيه على ما في يديه ولم يؤمر بذلك ، قال الله سبحانه : ﴿وَلاَ تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾[(٢)] تنهدُّ فيه الأشرار ، وتستذل الأخيار ، ويبايع المضطرون ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن بيع المضطرين[(٣)] .

(١) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٨٣ ب٢٣ ح١ ، عن صحيفة الرضا عليه السلام : ص٨٤ .

(٢) سورة البقرة : الآية ٢٣٧ .

(٣) نهج البلاغة : قصار الحكم : حكمة ٤٦٨ .

فصل

كراهة الشكوى من قلة الربح أو عدمه

مسألة : يكره الشكوى من عدم الربح ومن الإنفاق من رأس المال إذا كان ذلك من جهة عدم الرضا لا ذكر الحال .

عن جابر ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يأتي على الناس زمان يشكون فيه ربّهم .

قلت : وكيف يشكون فيه ربّهم ؟ .

قال : يقول الرجل : والله ، ما ربحت شيئاً منذ كذا وكذا ولا آكل ولا أشرب إلاّ من رأس مالي ويحك وهل أصل مالك وذروته إلاّ من ربّك[1] ؟ .

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١٢ ح٣٧ .

فصل

في بيان أحكام البيع في الظل

مسألة : يكره البيع في الظلال [1] ونحو ذلك ممّا يوجب خفاء البضاعة ولو في الجملة .

وفي رواية عن هشام قال : كنت أبيع السابري في الظلال ، فمر بي أبو الحسن موسى عليه السلام فقال : يا هشام ، إنّ البيع في الظلال غش والغش لا يحل [2] .

أقول : إنّ ملاكه شامل لكل أمثال ذلك .

(١) الأعم من الظلام وغيره .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص١٣ ب٢٢ ح٥٤ .

فصل

في تجنب مواضع التهمة من المعاملات

مسألة : لا يجوز لمن أمر الغير أن يشتري له شيئاً أن يعطيه من عنده ولمن أمر الغير أن يبيع له أن يشتري لنفسه ، إلاّ إذا علم الخصوصيّة .

عن هشام بن الحكم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا قال لك الرجل : اشتر لي فلا تعطه من عندك وإن كان الذي عندك خيراً منه [(١)] .

عن إسحاق قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يبعث إلى الرجل يقول له : ابتع لي ثوباً فيطلب له في السوق فيكون عنده مثل ما يجد له في السوق فيعطيه من عنده ؟ .

قال : لا يقربن هذا ولا يدنس نفسه ، إنّ الله عزّ وجل يقول : **﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولاً﴾** [(٢)] وإن كان عنده خيراً مما يجد له في السوق فلا يعطيه من عنده [(٣)] .

وفي حديث عن الرضا عليه السلام : وإذا سألك رجل شراء ثوب فلا تعطه من

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٥٢ ب٩٣ ح١١٩ .

(٢) سورة الأحزاب : الآية ٧٢ .

(٣) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٥٢ ب٩٣ ص١٢٠ .

عندك فإنّها خيانة ولو كان الذي عندك أجود ممّا عند غيرك [(١)] .

عن إسحاق بن عمّار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : يجيئني الرجل بدنانير يريد منّي دراهم فأعطيه أرخص ممّا أبيع ؟ .

قال : أعطه أرخص ممّا تجد له [(٢)] .

عن ميسر قال : قلت له : يجيئني الرجل فيقول : تشتري لي فيكون ما عندي خيراً من متاع السوق قال : إن آمنت أن لا يتّهمك فأعطه من عندك ، وإن خفت أن يتّهمك فاشتر له من السوق [(٣)] .

(١) فقه الرضا عليه السلام : ص٢٥٠ ب٣٦.

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص١١٤ ب٨ ح١٠٢ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٢١ ب٦١ ح١٧ .

فصل

في بيان بعض أحكام المزايدة

مسألة : كراهة من جاءه الرجل بالثوب ليبيعه له أن يزيد في قيمته إلاّ إذا كان خيانة ونحوها .

عن خالد القلانسي قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : الرجل يجيئني بالثوب فاعرضه فإذا أعطيت به الشيء زدت فيه وأخذته ؟ .

قال : لا تزده .

قلت : ولم ؟ .

قال : أليس أنت إذا عرضته أحببت أن تعطى به أوكس من ثمنه ؟ .

قلت : نعم .

قال : لا تزده[١] .

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٥٨ ب٤ ح٥٢ .

فصل

كراهة بيع الحاضر للباد

مسألة : يجوز أن يبيع الحاضر لباد على كراهة .

عن يونس قال : تفسير قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ـ لا يبيعن حاضر لباد ـ أنّ الفواكه وجميع أصناف الغلاّت إذا حُملت من القرى إلى السوق فلا يجوز أن يبيع أهل السوق لهم من الناس ينبغي أن يبيعه حاملوه من القرى والسواد فأمّا من يحمل من مدينة إلى مدينة فإنّه يجوز ويجري مجرى التجارة[1] .

عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا بيع حاضر لباد ، دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض[2] .

الدعائم قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن يبيع الحاضر للبادي[3] .

وفي حديث عن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم : ذروا الناس في غفلاتهم ، يعيش بعضهم مع بعض[4] .

أقول : ليس المراد الغفلة الموجبة للغرر.

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٧٧ ح١٥ .

(٢) أمالي الطوسي : ص٣٩٧ ح٢٧ (المجلس الرابع عشر) .

(٣) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٠ الفصل الخامس ح٦٣ .

(٤) غوالي اللآلي : ج٢ ص٢٤٦ ح١٥.

فصل

لا يكيل من لا يحسن الكيل

مسألة : من لم يحسن أن يكيل لا يكيل وكذلك الحال في الميزان والعدّ ونحوها .

عن مثنى الحنّاط ، عن بعض أصحابنا ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : رجل من نيّته الوفاء وهو إذا كال لم يحسن أن يكيل .

قال : فما يقول الذين حوله ؟ .

قلت : يقولون لا يوفي .

قال : هذا[1] لا ينبغي له أن يكيل[2] .

(١) وفي كتاب الفقيه : (هو ممّن).

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص١٢ ب١ ح٤٧ .

فصل

الاحتكار يوجب الابتعاد عن الرحمة الإلهية

مسألة : يحرم الاحتكار عند ضرورة المسلمين واحتياجهم .

عن ابن القداح ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الجالب مرزوق والمحتكر ملعون [(١)] .

عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الحكرة في الخصب أربعون يوماً وفي الشدّة والبلاء ثلاثة أيّام ، فما زاد على الأربعين يوماً في الخصب فصاحبه ملعون وما زاد على ثلاثة أيّام في العسرة فصاحبه ملعون [(٢)] .

الدعائم ، عن علي عليه السلام أنّه قال : الحكرة في الخصب أربعون يوماً وفي الشدّة والبلاء ثلاثة أيّام فما زاد فصاحبه ملعون [(٣)] .

ورام بن أبي فراس في كتابه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، عن جبرائيل عليه السلام قال : اطّلعت في النار فرأيت وادياً في جهنّم يغلي .

فقلت : يا مالك ، لمن هذا ؟ .

فقال : لثلاثة : المحتكرين والمدمنين الخمر والقوّادين [(٤)] .

---

(١) الاستبصار : ج٣ ص١١٤ ب٧٧ ح٢ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٥ ح٧ .

(٣) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٦ الفصل السادس ح٧٩ .

(٤) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٣١٤ ب٢٧ ح١١ .

عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن جدّه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من احتكر فوق أربعين يوماً فإنّ الجنّة توجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام وإنّه لحرام عليه[1].

وعن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : طرق طائفة من بني إسرائيل ليلاً عذاب فأصبحوا وقد فقدوا ، أربعة أصناف : الطبّالين والمغنّين والمحتكرين للطعام والصيارفة ؛ آكلة الربا منهم[2].

وفي رواية : وأمّا الحناط فإنّه يحتكر الطعام على أمّتي ، ولئن يلقى الله العبد سارقاً أحبّ إليّ من أن يلقاه قد احتكر طعاماً أربعين يوماً[3].

الاحتكار شيمة الفجّار

في طب النبي قال الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم : من حبس طعاماً يتربص به الغلاء أربعين يوماً فقد برئ من الله وبرئ منه ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : من احتكر على المسلمين طعاماً ضربه الله بالجذام والإفلاس[4].

وفي الغرر عن علي عليه السلام : الاحتكار شيمة الفجّار[5].

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٧٣ ب٢١ ح١ .

(٢) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٨٩ ب ١٨ ح١٢ .

(٣) الاستبصار : ج٣ ص٦٢ ب٣٧ ح٢ .

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٧٥ ب٢١ ح٩ ، عن طب النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ص٢٢ وفيه : (من جمع طعاماً... الخ).

(٥) غرر الحكم : ج١ ص٣٢ الفصل الأوّل ح٦٥٩ .

الفقيه ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يحتكر الطعام إلاّ خاطئ[١] .

نهج البلاغة ، - في عهده عليه السلام إلى مالك - : ثمّ استوص بالتجار - إلى أن قال - : واعلم مع ذلك أن في كثير منهم ضيقاً فاحشاً وشحاً قبيحاً واحتكاراً للمنافع وتحكماً في البياعات وذلك باب مضرّة للعامة وعيب على الولاة فامنع من الاحتكار فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم منع منه ، وليكن البيع بيعاً سمحاً بموازين عدل وأسعار لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع فمن قارف حكره بعد نهيك إياه فنكّل به وعاقبه في غير إسراف[٢] .

عن أبي مريم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أيّما رجل اشترى طعاماً فكبسه أربعين صباحاً يريد به غلاء المسلمين ثم باعه فتصدق بثمنه لم يكن كفّارة لما صنع[٣] .

قال علي عليه السلام : المحتكر محروم من نعمته[٤] .

وقال عليه السلام أيضاً : المحتكر البخيل جامع لمن لا يشكره وقادم لمن لا يعذره[٥] .

الدعائم ، عن جعفر بن محمّد عليه السلام أنّه قال : وكل حكرة تضر بالناس وتغلى السعر عليهم فلا خير فيها[٦] .

عن الحلبي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سألته عن الرجل يحتكر الطعام

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٦٩ ب٧٨ ح٦ .

(٢) نهج البلاغة : الكتاب ٥٣ .

(٣) أمالي الطوسي : ص٦٧٦ ح٦ (المجلس السابع والثلاثون) .

(٤) غرر الحكم : ج١ ص٢٨ الفصل الأوّل ح٥٢٠ .

(٥) غرر الحكم : ج١ ص٩٣ الفصل الأوّل ح١٨٦٥ .

(٦) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٥ الفصل السادس ح٧٨ .

ويتربّص به هل يجوز ذلك ؟ .

فقال : إن كان الطعام كثيراً يسع الناس فلا بأس به وإن كان الطعام قليلاً لا يسع الناس فإنّه يكره أن يحتكر الطعام ويترك الناس ليس لهم طعام[١] .

الفقيه : نهى أمير المؤمنين عليه السلام عن الحكرة في الأمصار[٢] .

أقول : وجهه أنّ الأرياف لا حكرة فيها غالباً .

بهذا يكون الاحتكار

عن غياث ، عن جعفر بن محمّد عن أبيه عليهما السلام قال : ليس الحكرة إلاّ في الحنطة والشعير والتمر والزبيب والسمن والزيت[٣] .

أبو البختري ، عن جعفر ، عن أبيه ، أنّ علياً عليه السلام كان ينهى عن الحكرة في الأمصار فقال : إنّه ليس الحكرة إلاّ في الحنطة والشعير والتمر والزبيب والسمن[٤] .

الدعائم ، قال جعفر بن محمّد عليه السلام : ليس الحكرة إلاّ في الحنطة والشعير والزيت والزبيب والتمر وكان يشتري عليه السلام قوته وقوت عياله سنة[٥] .

أقول : أيّ إن ذلك ليس من الحكرة .

عن السكوني ، عن جعفر بن محمّد ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن علي عليهم السلام

---

(١) الاستبصار : ج٣ ص١١٦ ب٧٧ ح٩ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٦٩ ب٧٨ ح٩ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٦٨ ب٧٨ ح١ .

(٤) قرب الإسناد : ص١٣٥ ح٤٧٢ .

(٥) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٥ الفصل السادس ح٧٨ .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الحكرة في ستّة أشياء في الحنطة والشعير والتمر والزبيب والسمن والزيت[(١)] .

في طبّ النبي قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الاحتكار في عشرة والمحتكر ملعون البرّ والشعير والتمر والزبيب والذرّة والسمن والعسل والجبن والجوز والزيت[(٢)] .

عن الحسن البصري قال : لما قدم علينا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام البصرة مرّ بي وأنا أتوضأ فقال : يا غلام ، أحسن وضوءك ـ إلى أن قال ـ : فقال له رجل : يا أمير المؤمنين ، إنّه لابدّ لنا من المعاش فكيف نصنع ؟ .

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : إنّ طلب المعاش من حلّه لا يشغل عن عمل الآخرة ، فإنْ قلت : لابدّ لنا من الاحتكار لم تكن معذوراً ... الخ[(٣)] .

حكمة الله في الأشياء

عن الثمالي قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : إنّ الله عزّ وجلّ تطوّل على عباده بالحبّة فسلّط عليها القملة ، ولولا ذلك لخزنتها الملوك كما يخزنون الذهب والفضّة[(٤)] .

عن الأصبغ بن نباتة قال : سبّ الناس هذه الدابة التي تكون في الطعام .

فقال علي عليه السلام : لا تسبوها فوالذي نفسي بيده ، لولا هذه الدابة لخزنوها عندهم كما يخزّنون الذهب والفضّة[(٥)] .

---

(١) الخصال : ج١ ص٢٣٩ ح٢٢ (باب الستة) .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٧٥ ب٢١ ح٨ ، عن طب النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ص٢٢.

(٣) مستدرك الوسائل : ج١ ص٣٥٢ ب٢١ ح١٢ ، عن الأمالي للمفيد : ص١١٨ ح٣ .

(٤) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٨٧ ب١٨ ح٣ .

(٥) المحاسن : ج٢ ص٣١٦ ح٣٧ .

الاحتكار كما بيّنه المعصوم عليه السلام

عن عبد الله بن علي الحلبي ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه سئل عن الحكرة ؟ . فقال : إنّما الحكرة أن تشتري طعاماً وليس في المصر غيره فتحتكره ، فإن كان في المصر طعام أو متاع غيره فلا بأس أن تلتمس لسلعتك الفضل[(١)] .

سالم الحنّاط قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : ما عملك ؟ .

قلت : حنّاط ، وربّما قدمت على نفاق وربّما قدمت على كساد فحبست .

قال : فما يقول من قبلك فيه ؟ .

قلت : يقولون محتكر .

فقال : يبيعه أحد غيرك ؟ .

قلت : ما أبيع أنا من ألف جزء جزءاً .

قال : لا بأس ، إنّما كان ذلك رجل من قريش يقال له : حكيم بن حزام وكان إذا دخل الطعام المدينة اشتراه كلّه فمرّ عليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقال له : يا حكيم بن حزام ، إيّاك أن تحتكر[(٢)] .

الدعائم ، عن جعفر بن محمّد عليه السلام أنّه قال : إنّما الحكرة أن تشتري طعاماً ليس في المصر غيره فتحتكره وإن كان في المصر طعام أو متاع غيره أو كان كثيراً يجد الناس ما يشترون فلا بأس به وإن لم يوجد فإنّه يكره أن يحتكر ، وإنّما كان النهي من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن الحكرة أنّ رجلاً من قريش يقال له : حكيم بن

---

(١) التوحيد : ص٣٨٩ ب٦٠ ح٣٦ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٥ ح٤ .

حزام وذكر نحوه[١] .

عن سلمة الحنّاط ، عن أبي عبد الله عليه السلام متى كان في المصر طعام غير ما يشتريه الواحد من الناس فجائز له أن يلتمس بسلعته الفضل ، لأنّه إذا كان في المصر طعام غيره يسع الناس لم يغل الطعام لأجله ، وإنّما يغلو إذا اشترى الواحد من الناس جميع ما يدخل المدينة[٢] .

---

(١) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٥ الفصل السادس ح٧٨ .

(٢) التوحيد : ص٣٨٩ ب٦٠ ح٣٥ .

فصل

في إجبار المحتكر على بيع سلعته

مسألة : يجبر المحتكر على بيع ما احتكره عند ضرورة الناس والتسعير عليه إذا أجحف .

عن حذيفة بن منصور ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : نفد الطعام على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأتاه المسلمون فقالوا : يا رسول الله ، قد نفد الطعام ولم يبق منه شيء إلاّ عند فلان فمره يبيعه الناس .

قال : فحمد الله وأثنى عليه ثمّ قال : يا فلان ، إنّ المسلمين قد ذكروا أنّ الطعام قد نفد إلاّ شيئاً عندك فأخرجه وبعه كيف شئت ولا تحبسه[(١)] .

عن علي عليه السلام أنّه كتب إلى رفاعة : إنهَ عن الحكرة ، فمن ركب النهي فأوجعه ثمّ عاقبه بإظهار ما احتكر[(٢)] .

الإجحاف يوجب التسعير

عن الحسين بن عبد الله بن ضمرة ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن علي بن أبي طالب عليه السلام أنّه قال : رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أنّه مرّ بالمحتكرين فأمر بحكرتهم أن تخرج إلى بطون الأسواق ، وحيث تنظر الأبصار إليها فقيل

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٤ ح٢ .

(٢) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٦ الفصل السادس ح٨٠ .

لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لو قوّمت عليهم فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتّى عُرِفَ الغضب في وجهه فقال : أنا أقوّم عليهم إنّما السعر إلى الله يرفعه إذا شاء ويخفضه إذا شاء[1] .

أقول : معناه : إنّ السعر الطبيعي فإنّه هو الذي يرفعه أو يخفضه حسب ما قرّره سبحانه من قانون العرض والطلب لا السعر المجحف به بقرينة كلام علي عليه السلام لمالك الأشتر[2] ، وغيره .

عن أبي حمزة الثمالي ، عن علي بن الحسين عليهما السلام قال : إنّ الله تبارك وتعالى وكلّ بالسعر ملكاً يدبّره بأمره[3] .

قال أبو حمزة الثمالي : ذكر عند علي بن الحسين عليهما السلام غلاء السعر فقال : وما عليَّ من غلائه إن غلا فهو عليه وإن رخص فهو عليه[4] .

أقول : هذا فيما كان حسب قانون الله تعالى حيث تنزل المعونة بقدر المؤونة ، لا ما إذا كان إجحافاً من الجشعين .

عن محمّد بن أسلم ، عمّن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ الله عزّ وجلّ وكّل بالسعر ملكاً فلن يغلو من قلة ولا يرخص من كثرة[5] .

أقول : لوضوح أنّ بين الأمرين عموم من وجه لا تلازم .

عن حفص بن غياث ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان سنين يوسف الغلاء

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص١٦١ ب١٢ ح١٨ .

(٢) انظر نهج البلاغة : الكتاب ٥٣ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٧٠ ب٧٨ ح١٧ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨١ ح٧ .

(٥) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٢ ح٢ .

الذي أصاب الناس ولم يمرّ الغلاء لأحد قط قال : فأتاه التجّار فقالوا : بعنا .

فقال : اشتروا .

فقالوا : نأخذ كذا بكذا .

فقال : خذوا ، وأمر فكالوهم فحملوا ومضوا حتّى دخلوا المدينة ، فلقيهم قوم تجّار فقالوا لهم : كيف أخذتم ؟

فقالوا : كذا بكذا واضعفوا الثمن .

قال : فقدموا أولئك على يوسف فقالوا : بعناه .

فقال : اشتروا كيف تأخذون ؟ .

قالوا : بعنا كما بعت كذا بكذا .

فقال : ما هو كما تقولون ولكن خذوا فأخذوا ثمّ مضوا حتّى دخلوا المدينة فلقيهم آخرون ، فقالوا : كيف أخذتم ؟ .

فقالوا : كذا بكذا واضعفوا الثمن .

قال : فعظم الناس ذلك الغلاء وقالوا : اذهبوا بنا حتّى نشتري .

قال : فذهبوا إلى يوسف فقالوا : بعنا .

فقال : اشتروا .

فقالوا : بعنا كما بعت .

فقال : وكيف بعت ؟ .

قالوا : كذا بكذا .

فقال : ما هو كذلك ولكن خذوا .

قال : فأخذوا ورجعوا إلى المدينة فأخبروا الناس فقالوا فيما بينهم : تعالوا حتّى نكذّب في الرخص كما كذبنا في الغلاء .

قال : فذهبوا إلى يوسف فقالوا له : بعنا .

فقال : اشتروا .

فقالوا : بعنا كما بعت .

قال : وكيف بعت ؟ .

قالوا : كذا بكذا بالحطّ من السعر .

فقال : ما هو هكذا ولكن خذوا .

قال : وذهبوا إلى المدينة فلقيهم الناس فسألوهم بكم اشتريتم ؟ .

فقالوا : كذا بكذا بنصف الحطّ الأوّل .

فقال الآخرون : اذهبوا بنا حتّى نشتري فذهبوا إلى يوسف فقالوا : بعنا .

فقال : اشتروا .

فقالوا : بعنا كما بعت .

فقال : وكيف بعت ؟ .

فقالوا : كذا بكذا بالحطّ من النصف .

فقال : ما هو كما تقولون ، ولكن خذوا فلم يزالوا يتكاذبون حتّى رجع السعر إلى الأمر الأوّل كما أراد الله [1] .

أقول : وذلك لأنّ من قانون الله سبحانه : ﴿**إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ**﴾ [2] .

الدعائم ، عن جعفر بن محمّد عليه السلام : أنّه سأل عن التسعير ؟ فقال : ما سعّر أمير المؤمنين علي عليه السلام على أحد ولكن من نقص عن بيع الناس قيل له : بع كما يبيع الناس وإلاّ فارفع من السوق إلاّ أن يكون طعامه أطيب من طعام الناس [3] .

---

(١) تفسير العيّاشي : ج٢ ص١٧٩ ح٣٤ (في تفسير سورة يوسف) .

(٢) سورة الرعد : الآية ١١ .

(٣) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٦ الفصل السادس ح٨١ .

فصل

في استحباب ادخار قوت السنة

مسألة : يستحبّ ادّخار قوت السنة ، وإنّما كان السنة ، لأنّ كلّ سنة ينتج الله الطعام ، ومنه يعلم أن كلّ ما يوجد كلّ ستّة أشهر أو أكثر من سنة يكون الأمر تابعاً لوفرته في ذلك الموسم أقل من سنة أو أكثر ، ثمّ لا يخفى يقدّم الادخار على شراء العقدة ، ويستحبّ مواساة الناس عند شدّة ضرورتهم فيأكل مثل ما يأكلون .

سأل معمّر بن خلاد أبا الحسن الرضا عليه السلام عن حبس الطعام سنة ؟ فقال : أنا أفعله ، يعني بذلك : إحراز القوت[1] .

عن الحسن بن الجهم قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : إنّ الإنسان إذا أدخل طعام سنته خفّ ظهره واستراح وكان أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام لا يشتريان عقدة حتّى يُحرَز إطعام سنتهما[2] .

عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنّه سمعه يقول : كان أبو جعفر وأبو عبد الله عليهما السلام لا يشتريان عقدة حتّى يدخلا طعام السنة ، وقالا : إنّ الإنسان إذا أدخل طعام سنة خفّ ظهره واستراح[3] .

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٢ ب٥٨ ح٥٥ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٩ ح١ .

(٣) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٣٢١ ب٣١ ح٥ .

عن ابن بكير ، عن أبي الحسن عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ النفس إذا أحرزت قوتها استقرت [1] .

حسن تقدير المعيشة

عن حماد بن عثمان قال : أصاب أهل المدينة غلاء وقحط حتّى أقبل الرجل الموسر يخلط الحنطة بالشعير ويأكله ويشتري ببعض الطعام وكان عند أبي عبد الله عليه السلام طعام جيّد قد اشتراه أوّل السنة فقال لبعض مواليه : اشتر لنا شعيراً فاخلط بهذا الطعام أو بعه فإنّا نكره أن نأكل جيّداً ويأكل الناس ردياً [2] .

عن معتب قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام وقد تزيد السعر بالمدينة : كم عندنا من طعام ؟ .

قال : قلت : عندنا ما يكفينا أشهر كثيرة .

قال : أخرجه وبعه .

قال : قلت له : وليس بالمدينة طعام .

قال : بعه ، فلمّا بعته قال : اشتر مع الناس يوماً بيوم وقال : يا معتب ، اجعل قوت عيالي نصفاً شعيراً ونصفاً حنطة ، فإنّ الله يعلم أنّي واجد أن أطعمهم الحنطة على وجهها ولكنّي أحب أن يراني الله قد أحسنت تقدير المعيشة [3] .

عن معتب قال : كان أبو الحسن عليه السلام يأمرنا إذا أدركت الثمرة أن نخرجها فنبيعها ونشتري مع المسلمين يوماً بيوم [4] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٩ ح٢ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٦ ح١ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٦ ح٢ .

(٤) الكافي (فروع) : ج ٥ ص ١٦٦ ح ٣ .

فصل

الربح في المعاملات المجرّبة

مسألة : يستحب تجربة الأشياء وملازمة ما فيه الربح وما ينبغي أن يكتب من عليه حق .

إسحاق بن عمّار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : شكا رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم الحرفة [١] فقال انظر بيوعاً فاشترها ثمّ بعها ، فما ربحت فيه فالزمه [٢] .

عن بشير النبال ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا رزقت في شيء فألزمه [٣] .

قال الصادق عليه السلام لبشير النبّال : إذا رزقت من شيء فألزمه [٤] .

الدعائم ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أنّ رجلاً سأله فقال : يا رسول الله ، إنّي لست أتوجّه في شيء إلاّ حورفت فيه؟ .

فقال : انظر شيئاً قد أصبت فيه مرّة فالزمه .

قال : القرظ [٥] .

---

(١) الحُرْفُ :الحِرْمان . والحُرْفُ :الاسم من قولك رجل مُحارَفٌ أي مَنْقُوصُ الحَظّ لا ينموله مال ، وكذلك الحِرْفةُ ، بالكسر ، راجع لسان العرب: ج٩ ص٤٣ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٤ ب٥٨ ح٧٢ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٨ ح٣ .

(٤) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٤ ب٥٨ ح٧١ .

(٥) القرظ : شجر يدبغ به وقيل : هو ورق السلم يدبغ به الأدم ، لسان العرب : ج٧ ص٤٥٤

قال : فالزم القرط[١] .

عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا نظر الرجل في تجارة فلم ير فيها شيئاً فليتحوّل إلى غيرها[٢] .

عن الوليد بن صبيح قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من الناس من رزقه في التجارة ومنهم من رزقه في السيف ومنهم من رزقه في لسانه[٣] .

عن يحيى الحذّاء قال : قلت لأبي الحسن عليه السلام : ربّما اشتريت الشيء بحضرة أبي فأرى منه ما أغتم به .

فقال : تنكّبه ولا تشتر بحضرته ، فإذا كان لك على رجل حقّ فقل له : فليكتب وكتب فلان بن فلان بخطّه واشهد الله على نفسه وكفى بالله شهيداً فإنّه يقضى في حياته أو بعد وفاته[٤] .

وفي رواية عن الوشاء عن أبي الحسن عليه السلام ، قال : حيلة الرجل في باب مكسبه[٥] .

أقول : إنّ علاج رزقه في كسبه الذي تعوده .

وقريب منه في كتاب العين : ج٥ ص١٣٣ .

(١) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٥ الفصل الأول ح١٠ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص١٤ ب١ ح٥٩ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣٠٥ ح٥ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١٨ ح٥٥ .

(٥) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣٠٧ ح١٢ .

فصل

في بيان استغلال الناس في البيع والشراء

مسألة : يكره استغلال حاجة الناس في شراء سلعهم بأقلّ وبيع سلعته لهم بأكثر .

عن إسماعيل بن عبد الله القرشي قال : أتى إلى أبي عبد الله عليه السلام رجل فقال له : يا ابن رسول الله ، رأيت في منامي كأنّي خارج من مدينة الكوفة في موضع أعرفه وكان شبحاً من خشب أو رجلاً منحوتاً من خشب على فرس من خشب يلوّح بسيفه وأنا أشاهده فزعاً مرعوباً .

فقال له عليه السلام : أنت رجل تريد اغتيال رجل في معيشته ، فاتّق الله الذي خلقك ثمّ يميتك .

فقال الرجل : أشهد أنّك قد أوتيت علماً واستنبطته من معدنه أخبرك يا ابن رسول الله ، عمّا قد فسّرت لي : أنّ رجلاً من جيراني جاءني وعرض عليّ ضيعة فهممت أن أملكها بوكس[1] كثير لما عرفت أنّه ليس لها طالب غيري .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : وصاحبك يتولانا ويبرأ من عدوّنا .

فقال : نعم ، يا ابن رسول الله ، رجل جيّد البصيرة مستحكم الدين وأنا تائب إلى الله عزّ وجلّ وإليك ممّا هممتُ به ونويته فأخبرني يا ابن رسول الله ، لو كان

---

(١) الوكس : النقص ، لسان العرب : ج٦ ص٢٥٧ ، مجمع البحرين : ج٤ ص١٢٣ وفي كتاب العين : ج٥ ص٣٩٢ الوكس في البيع : اتضاع الثمن .

ناصباً حلّ لي اغتياله ؟.

فقال : أدِّ الأمانة لمن ائتمنك وأراد منك النصيحة ولو إلى قاتل الحسين عليه السلام[1].

---

(١) الكافي (روضة) : ج٨ ص٢٩٣ ح٤٤٨ .

فصل

في ما يصلح السلعة وصناعتها

مسألة : يستحب رعاية ما هو أنفق للسلعة عند البيع وكذلك سائر المعاملات .

السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : مرّ النبي صلى الله عليه وآله وسلم على رجل ومعه ثوب يبيعه وكان الرجل طويلاً والثوب قصيراً فقال له : اجلس فإنّه أنفق لسلعتك [١] .

أقول : لأنّه كان لابساً للثوب أو كان الثوب بيده حيث يظهر طول الثوب وكأنّه أقصر من واقعه .

عن خالد بن نجيح الخزّاز قال : قلت لأبي الحسن موسى عليه السلام : إنّا نجلب المتاع من صنعاء نبيعه بمكّة العشرة ثلاثة عشر أو اثني عشر ونجيء به ، فيخرج إلينا تجّار من تجّار مكّة فيعطونا بدلاً من ذلك الأحد عشر والعشرة ونصف ودون ذلك أفأبيعه أو أقدم مكّة ؟ .

قال : فقال لي : بعه في الطريق ولا تقدم به مكّة ، فإنّ الله تعالى أبى أن يجعل متجر المؤمن بمكّة [٢] .

أقول : الظاهر أنّ المراد به : أنّه ليس بذلك الربح اللائق ، وذلك لوضوح

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٢٢٧ ب٢١ ح١١ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٢٣٠ ب٢١ ح٢٢ .

أنّه إذا دخل البلدِ لا يكون كما يزعم لكثرة المتاع فيه وإن زعم السائل العكس أو أن الله ﷻ لا يحب أن يجعل المؤمن تجارته بمكّة حيث إنّها كلّ للعبادة .

فصل

في أنّ كتمان المعيشة منفعة مستمرّة

مسألة : يستحب الاستتار بالمعيشة وكتمها .

عن أبي جعفر الأحول قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : أي شيء معاشك ؟ .

قال : قلت : غلامان لي وجملان .

قال : فقال لي : استتر بذلك من إخوانك ، فإنّهم إن لم يضرّوك لم ينفعوك [1] .

أقول : وذلك للحسد ونحوه .

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٧ ص٢٢٨ ب٢١ ح١٥ .

فصل

في بيان طلب الخيرات عند حسان الوجوه

مسألة : يستحبّ معاملة حسان الوجوه .

عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : اطلبوا الخيرات عند حسان الوجوه [١] .

أقول : هذا تشجيع لتحسين النسل فإنّ أكل الحامل السفرجل يحسن الولد[٢]- مثلاً - وفي حديث النكاح ، أصبحهن وجهاً [٣] . وهو مصداق قصد الجمال في كلّ شيء فـ (إنّ الله جميل يحبّ الجمال) [٤] .

---

(١) الاختصاص : ص٢٣٢ ، وفي أمالي الطوسي : ص٢٩٤ ح٨٧٠ (المجلس الرابع عشر): اطلبوا الخير عند ...

(٢) راجع مكارم الأخلاق: ص١٧٩ ، وفيه : قال ﷺ : (كلوا السفرجل فإنّه يزيد في الذهن ويذهب بطخاء الصدر ويحسّن الولد) .

(٣) راجع وسائل الشيعة : ج١٥ ص١٠ ب٥ ح٩ ، وفيه عن النبي ﷺ : (أفضل نساء أمّتي أصبحنّ وجهاً وأقلّهنّ مهراً) .

(٤) الكافي (فروع) : ج٦ ص٤٣٨ ح١ .

فصل

استحباب تبديل العقار بعقار آخر

مسألة : يستحبّ لمن باع داراً أن يجعل ثمنها في مثلها في دكّان أو حمّام أو عقار أو ما أشبه من الثوابت .

روي حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من باع داراً فلم يجعل ثمنها في مثلها لم يبارك له في ثمنها أو قال : لم يبارك له فيها[1] .

عن مسمع قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إنّ لي أرضاً تطلب مني ويرغّبوني .

فقال عليه السلام لي : يا أبا سيار ، أما علمت أنه من باع الماء والطين ولم يجعل ماله في الماء والطين ذهب ماله هباءً .

قلت : جعلت فداك إني أبيع بالثمن الكثير وأشتري ما هو أوسع مما بعت .

فقال : لا بأس[2] .

---

(١) غوالي اللآلي : ج١ ص١٠٨ الفصل السابع ح٥ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٨٨ ب٩٣ ح٢٧٨ .

فصل

في بيان بعض ما يتعلق بالخياطة

مسألة : في ما ورد في ذمّ الخياط الخائن وكيفية الخياطة .

تنبيه الخواطر : وقف عليّ عليه السلام على خيّاط فقال : يا خيّاط ، ثكلتك الثواكل صلّب الخيوط ودقق الدروز وقارب الغرز فإنّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : يحشر الله الخيّاط الخائن وعليه قميص ورداء ممّا خاط وخان فيه واحذروا السقاطات ، فإنّ صاحب الثوب أحقّ بها ولا تتّخذ بها الأيادي تطلب المكافات [1] .

أقول : هذا فيما إذا لم يكن صاحب الثوب معرضاً عن السقاطات وإلاّ فلا بأس .

---

(١) تنبيه الخواطر : ص٤٢ (باب الصناعات والحرف) .

فصل

في بيان ما ينبغي للإنسان فعله

مسألة : يستحب للإنسان أن يتقوّت بنفسه ولا يضع كَلّه على الآخرين .

عن سليمان بن معلّى بن خنيس عن أبيه ، قال : سُئل أبو عبد الله عليه السلام عن رجل وأنا عنده فقيل : قد أصابته الحاجة .

قال : فما يصنع اليوم ؟ .

قيل : في البيت يعبد ربّه عزّ وجلّ .

قال : فمن أين قوته ؟ .

قيل : من عند بعض إخوانه .

فقال أبو عبد الله عليه السلام : والله ، لَلذي يقوته أشدّ عبادة منه [1] .

عن عمر بن يزيد قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أرأيت لو أنّ رجلاً دخل بيته وأغلق بابه أكان يسقط عليه شيء من السماء [2] .

من لا يستجاب لهم

عن عمر بن يزيد قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : رجل قال : لأقعدنّ في بيتي ولأصلين ولأصومن ولأعبدن ربّي ، فأمّا رزقي فسيأتيني . فقال أبو

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٢٤ ب٩٣ ح١٠ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٧ ح٢ .

عبد الله عليه السلام : هذا أحد الثلاثة الذين لا يستجاب لهم [١] .

أقول : الثلاثة من باب المثال المتعارف وإلاّ فكلّ من لا يلتمس إلى النتيجة طريق الله سبحانه لا يستجاب له .

روى عن الصادق عليه السلام أنه قال : ثلاثة يدعون فلا يستجاب لهم : رجل جلس عن طلب الرزق ثمّ يقول : اللهم ارزقني ، يقول الله تعالى : ألم اجعل لك طريقاً إلى الطلب؟ ، ورجل له امرأة سوء ، يقول اللهم خلّصني منها . يقول الله تعالى : أليس قد جعلت أمرها بيدك؟ ، ورجل سلّم ماله إلى رجل ولم يشهد عليه به فجحده إيّاه فهو يدعو عليه ، فيقول الله تعالى : قد أمرت بالإشهاد فلم تفعل؟ [٢] .

عن عمر بن يزيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : إنّي لأركب في الحاجة التي كفانيها الله ، ما أركب فيها إلاّ لالتماس أن يراني الله أضحي في طلب الحلال أما تسمع قول الله عزّ وجلّ : ﴿**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاَةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ**﴾ [٣] ، أرأيت لو أن رجلاً دخل بيتاً وطيّن عليه بابه وقال : رزقي ينزل عليّ ، كان يكون هذا ؟ . أما إنّه يكون أحد الثلاثة الذين لا يستجاب لهم دعوة .

قلت : من هؤلاء ؟ .

قال : رجل عنده المرأة فيدعو عليها فلا يستجاب له ، لأنّ عصمتها في يده ، ولو شاء أن يخلّي سبيلها ، والرجل يكون له الحقّ على الرجل فلا يشهد عليه فيجحده حقّه فيدعو عليه فلا يستجاب له ، لأنّه ترك ما أمر به ، والرجل يكون

---

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص١٤ ب٥ ح٢ .

(٢) كنز الفوائد : ج٢ ص١٩٨.

(٣) سورة الجمعة : الآية ١٠ .

عنده الشيء فيجلس في بيته فلا ينتشر ولا يطلب ولا يلتمس الرزق حتّى يأكله فيدعو فلا يستجاب له[١].

دعوات الراوندي ، قال الصادق عليه السلام : أربع لا يستجاب لهم دعاء : الرجل جالس في بيته يقول : يا ربّ ، ارزقني فيقول له : ألم آمرك بالطلب؟ ، ورجل كانت له امرأة فدعا عليها فيقول له : ألم أجعل أمرها بيدك؟ ، ورجل كان له مال فأفسده فيقول : يا ربّ ارزقني فيقول له : ألم آمرك بالاقتصاد؟ ألم آمرك بالإصلاح ؟ ثمّ قرأ : ﴿والَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا ولَمْ يَقْتُرُوا وكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾[٢] ورجل كان له مال فأدانه بغير بينة فيقول له : ألم آمرك بالشهادة؟[٣].

عن علي بن عبد العزيز قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : ما فعل عمر بن مسلم ؟.

فقلت : جعلت فداك ، أقبل على العبادة وترك التجارة .

فقال : ويحه أما علم أنّ تارك الطلب لا يستجاب له دعوة ، إنّ قوماً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمّا نزلت : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً ❁ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ﴾[٤] غلّقوا الأبواب وأقبلوا على العبادة وقالوا قد كفينا ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وآله وسلم فأرسل إليهم .

فقال : ما حملكم على ما صنعتم ؟.

(١) وسائل الشيعة : ج١٢ ص١٦ ب٥ ح٩ .

(٢) سورة الفرقان : الآية ٦٧ .

(٣) دعوات الراوندي : ص٣٣ ح٧٥ (الفصل الثاني) .

(٤) سورة الطلاق : الآيات ٢ ـ ٣ .

فقالوا : يا رسول الله ، تكفّل الله لنا بأرزاقنا فاقبلنا على العبادة .

فقال : إنّه من فعل ذلك لم يستجب له ، عليكم بالطلب [١] .

أقول : المتّقي يعرف طرق الطلب الحلال والمخرج الصحيح لا أنّه يكون له أمر غيبي وكان اشتباه أولئك في هذا .

روى هارون بن حمزة ، عن علي بن عبد العزيز مثله ، إلى قوله : عليكم بالطلب ، وزاد : إني لأبغض الرجل فاغراً فاه إلى ربّه يقول : ارزقني ويترك الطلب [٢] .

لا للعبادة على حساب التجارة

الغوالي ، في الحديث : أنّه لما نزل قوله تعالى : ﴿ **وَمَن يَتَّقِ اللهَ يَجْعَل لَهُ مَخْرَجاً ۞ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ** ﴾ [٣] انقطع رجال من الصحابة في بيوتهم واشتغلوا بالعبادة وثوقاً بما ضمن لهم ، فعلم النبي ﷺ بذلك فعاب ما فعلوه وقال : إنّي لأبغض الرجل فاغراً فاه إلى ربّه يقول اللهم ارزقني ويترك الطلب [٤] .

أحمد بن محمّد بن أبي نصر - في حديث طويل - قال : سألت الرضا عليه السلام قلت : جعلت فداك إنّ الكوفة قد تبّت بي والمعاش بها ضيّق وإنّما كان معاشنا ببغداد وهذا الجبل قد فتح على الناس منه باب رزق .

فقال : فإن أردت الخروج فاخرج فإنّها سنّة مضطربة وليس للناس بدّ من

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٢٣ ب٩٣ ح٦ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١١٩ ب٦١ ح٥ .

(٣) سورة الطلاق : الآيات ٢ ـ ٣ .

(٤) غوالي اللآلي : ج٢ ص١٠٨ ح٢٩٦ .

معايشهم ، فلا تدع الطلب .

فقلت له : جعلت فداك إنّهم قوم ملاء ونحن نحتمل التأخير فنبايعهم بتأخير سنة .

قال : بعهم .

قلت : سنتين .

قال : بعهم .

قلت : ثلاث سنين .

قال : لا يكون لك شيء أكثر من ثلاث سنين [(١)] .

أقول : هذا حسب متعارف ذلك الزمان .

قال أبو جعفر عليه السلام : إنّي أجدني أمقُتُ الرجل يتعذّر عليه المكاسب فيستلقي على قفاه ويقول : اللهم ارزقني ويدع أن ينتشر في الأرض ويلتمس من فضل الله ، والذرّة تخرج من حجرها تلتمس رزقها [(٢)] .

قال أمير المؤمنين للحسن عليهما السلام : لا تلم إنساناً يطلب قوته فمن عدم قوته كثر خطاياه [(٣)] .

عن موسى بن بكر قال لي أبو الحسن عليه السلام : من طلب هذا الرزق من حلّه ليعود به على نفسه وعياله كان كالمجاهد في سبيل الله عزّ وجلّ فإن غلب عليه ذلك فليستدن على الله عزّ وجلّ وعلى رسوله ما يقوت به عياله فإن مات ولم يقضه كان على الإمام قضاؤه فإن لم يقضه كان عليه وزره ، إنّ الله عزّ وجلّ يقول : ﴿إِنَّمَا

---

(١) قرب الإسناد : ص٣٧٢ ح١٣٢٦ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٥ ب ٥٨ ح١٤ .

(٣) جامع الأخبار : ص١١٠ (الفصل السابع والستون) .

الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ﴾ [١] ، فهو فقير مسكين مغرم [٢] .

عن ابن فضال ، عن الصادق عن أبيه عن آبائه عليهم السلام ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : الشاخص في طلب الرزق الحلال كالمجاهد في سبيل الله [٣] .

عن أبي حمزة ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : من طلب الرزق في الدنيا استعفافاً عن الناس وتوسيعاً على أهله وتعطفاً على جاره لقي الله عزّ وجلّ يوم القيامة ووجهه مثل القمر ليلة البدر [٤] .

---

(١) سورة التوبة : الآية ٦٠ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٩٣ ح٣ .

(٣) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص١٧ ب١ ح٧٨ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٨ ح٥ .

فصل

في أنّ أفضل العبادة طلب الحلال

مسألة : يستحب طلب الحلال فإنه أفضل العبادة .

عن أبي خالد الكوفي رفعه إلى أبي جعفر عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : العبادة سبعون جزءاً أفضلها طلب الحلال [١] .

وفي رواية أخرى : العبادة عشرة أجزاء تسعة أجزاء في طلب الحلال [٢] .

أقول : الاختلاف في الأجزاء إمّا من باب المثال في الكثرة وإمّا لاختلاف مراتب الناس في العبادة .

عن عبد الرحمن بن الحجّاج ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ محمّد بن المنكدر كان يقول : ما كنت أرى أنّ علي بن الحسين عليهما السلام يدع خلفاً أفضل من علي بن الحسين عليهما السلام حتّى رأيت ابنه محمّد بن علي عليهما السلام فأردت أنْ أعظه فوعظني فقال له أصحابه : بأيّ شيء وعظك ؟ .

فقال : خرجت إلى بعض نواحي المدينة في ساعة حارّة فلقيني أبو جعفر محمّد بن علي عليهما السلام وكان رجلاً بادناً ثقيلاً وهو متكئ على غلامين أسودين أو موليين ، فقلت في نفسي : سبحان الله ! شيخ من أشياخ قريش في هذه الساعة على مثل هذه الحالة في طلب الدنيا ، أما إني لأعظنّه ، فدنوت منه فسلّمتُ عليه

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٨ ح٦ .

(٢) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص١٨ ب١ ح٨١ .

فردّ عليَّ السلام بنهر وهو يتصاب عرقاً ، فقلت : أصلحك الله ، شيخ من أشياخ قريش في هذه الساعة على هذه الحال في طلب الدنيا أرايتَ لو جاء أجلك وأنت على هذه الحالة ما كنتَ تصنع ؟ .

فقال : لو جاءني الموت وأنا على هذه الحال جاءني وأنا في طاعة من طاعات الله ﷻ أكفّ بها نفسي وعيالي عنك وعن الناس ، وإنّما كنت أخاف أن لو جاءني الموت وأنا على معصية من معاصي الله ﷻ .

فقلت : صدقتَ يرحمك الله أردتُ أن أعظكَ فوعظتني[١] .

عن عبد الأعلى مولى آل سام قال : استقبلتُ أبا عبد الله عليه السلام في بعض طرق المدينة في يوم صائف شديد الحرّ فقلت : جعلت فداك ، حالك عند الله ﷻ وقرابتك من رسول الله ﷺ وأنت تجهد نفسك في مثل هذا اليوم ؟ فقال : يا عبد الأعلى ، خرجت في طلب الرزق لأستغني به عن مثلك[٢] .

الفقيه : كان أمير المؤمنين عليه السلام يخرج في الهاجرة في الحاجة قد كفيها يريد أن يراه الله يتعب نفسه في طلب الحلال[٣] .

لب اللباب ، عن الصادق عليه السلام أنّه قال : (إنّي لا ركب في الحاجة التي كفاها الله ما أركب فيها إلاّ لالتماس أن يراني أضحي في طلب الحلال أما تسمع قول الله : ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ﴾[٤])[٥] .

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٢٥ ب٩٢ ح١٥ .

(٢) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٢٤ ب٩٢ ح١٤ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٩ ب٥٨ ح٣١ .

(٤) سورة الجمعة : الآية ١٠ .

(٥) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص١٣ ب٣ ح١١ ، عن لب اللباب (مخطوط) .

الدعائم : عن رسول الله ﷺ أنّه قال : تحت ظلّ العرش يوم لا ظلّ إلاّ ظلّه رجل خرج ضارباً في الأرض يطلب من فضل الله ما يكفّ به نفسه ويعود به على عياله [١].

عن إسماعيل بن مسلم ، عن الصادق جعفر بن محمّد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله ﷺ : من بات كالاً من طلب الحلال بات مغفوراً له [٢].

---

(١) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٥ الفصل الأول ح٨ .

(٢) أمالي الصدوق : ص٢٣٨ ح٩ (المجلس الثامن والأربعون) .

فصل

في التبكير في طلب الرزق

مسألة : يستحب التبكير في طلب الحلال .

الدعائم ، عن علي أنّه قال : ما غدوة أحدكم في سبيل الله بأعظم من غدوته يطلب لولده وعياله ما يصلحهم[(١)] .

عن خالد بن نجيح قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : أقرئوا من لقيتم من أصحابكم السلام وقولوا لهم : إنّ فلان بن فلان يقرئكم السلام ، وقولوا لهم : عليكم بتقوى الله عزّ وجلّ وما ينال به ما عند الله ، إنّي والله ، ما آمركم إلاّ بما نأمر به أنفسنا ، فعليكم بالجدّ والاجتهاد ، وإذا صلّيتم الصبح وانصرفتم فبكّروا في طلب الرزق واطلبوا الحلال ، فإنّ الله عزّ وجلّ سيرزقكم ويعينكم عليه[(٢)] .

عن عمرو بن سيف الأزدي قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : لا تدع طلب الرزق من حلّه فإنّه عون لك على دينك ، وأعقل راحلتك وتوكّل[(٣)] .

عن أيّوب أخي أديم بيّاع الهروي قال : كنّا جلوساً عند أبي عبد الله عليه السلام إذ أقبل العلاء بن كامل فجلس قدّام أبي عبد الله عليه السلام فقال : ادع الله أن يرزقني في

(١) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٥ الفصل الأول ح٩ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٨ ح٨ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص١٣ ب٢ ح١٠ ، عن الأمالي للمفيد : ص١٧٢ح١.

دعة ، فقال : لا أدعو لك ، اطلب كما أمرك الله عزّ وجلّ [١] .

عن كليب الصيداوي قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ادع الله عزّ وجلّ لي في الرزق فقد التأثتْ عليَّ أموري ، فأجابني مسرعاً : لا ، اخرج فاطلب [٢] .

عن أبان ، عن العلاء قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : أيعجز أحدكم أن يكون مثل النملة ، فإنّ النملة تجرّ إلى حجرها [٣] .

عن السكوني ، عن جعفر ، عن أبيه عليهما السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا أعسر أحدكم ، فليخرج ولا يغم نفسه وأهله [٤] .

الغرر ، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال : الرجال تفيد المال [٥] .

القطب الراوندي ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أنه ليأتي على الرجل منكم لا يكتب عليه سيّئة وذلك أنّه مبتلى بهم بالمعاش [٦] .

الهموم في طلب المعيشة تكفّر الذنوب

الدعوات ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إنّ من الذنوب ذنوباً لا يكفرها صلاة ولا صوم ، قيل : يا رسول الله ، فما يكفّرها ؟ قال : الهموم في طلب المعيشة [٧] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٨ ح٣ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٩ ح١١ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٩ ح١٠ .

(٤) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٢٩ ب٩٣ ح٣٠ .

(٥) غرر الحكم : ج١ ص٣٠ الفصل الأول ح٥٦٠ .

(٦) دعوات الراوندي : ص١١٩ ح٢٨٠.

(٧) دعوات الراوندي : ص٥٦ ح١٤١ (الفصل الثاني) .

عن القاسم بن محمّد ، رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال : قيل له : ما بال أصحاب عيسى عليه السلام كانوا يمشون على الماء وليس ذلك في أصحاب محمّد صلى الله عليه وآله وسلم ؟ قال : إنّ أصحاب عيسى عليه السلام كفوا المعاش وإن هؤلاء ابتلوا بالمعاش[1] .

أقول : لأنّهم كانوا سوّاحاً معه عليه السلام وكانوا قليلين جدّاً ، والله يسّر لهم المعيشة بأكل البقل ، فكانوا بذلك مرتاضين ولم يكن يبنى عليهم الحياة .

وفي رواية ، قوله عليه السلام : من لم يستحِ من طلب المعاش خفّت مؤونته ورخى باله ونَعِمَ عياله[2] .

وفي رواية الهيثم بن واقد عن الصادق عليه السلام : من لم يستحِ من طلب المعاش خفّت مؤونته ونَعَّمَ أهله[3] .

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧١ ح٣ .

(٢) ثواب الأعمال : ص١٦٧ (ثواب الزهد في الدنيا) ، مستدرك الوسائل: ج١٦ ص١٠ ب٦٢ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٤ ص٢٩٣ ب١٧٦ ح٦٧ .

فصل

في أن الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله

مسألة : يستحب الكد على العيال من الحلال وهو كالمجاهد في سبيل الله وإن من ضيَّع من يعول فهو آثم .

عن الحلبي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : الكاد على عياله كالمجاهد في سبيل الله [(١)] .

مجموعة الشهيد رحمه الله عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : ومن سعى في نفقة عياله ووالديه فهو كالمجاهد في سبيل الله [(٢)] .

فقه الرضا عليه السلام : واعلم أن نفقتك على نفسك وعيالك صدقة ، والكاد على عياله من حلٍّ كالمجاهد في سبيل الله [(٣)] .

فضيل بن يسار ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إذا كان الرجل معسراً فيعمل بقدر ما يقوت به نفسه وأهله ولا يطلب حراماً فهو كالمجاهد في سبيل الله [(٤)] .

عن زكريا بن آدم ، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال : الذي يطلب من فضل

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٨ ح١ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٥٥ ب٢٠ ح٧ ، عن مجموعة الشهيد (مخطوط).

(٣) فقه الرضا عليه السلام : ص٢٥٥ ب٣٧ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٨ ح٣ .

الله ﷻ ما يكفّ به عياله أعظم أجراً من المجاهد في سبيل الله ﷻ [(١)] .

الدعائم ، عن علي عليه السلام أنّه قال : ما غدوة أحدكم في سبيل الله بأعظم من غدوته يطلب لولده وعياله ما يصلحهم [(٢)] .

عن ثوبان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أفضل دينار ، دينار أنفقه الرجل على عياله ، ودينار أنفقه على دابته في سبيل الله ، ودينار أنفقه على أصحابه في سبيل الله ، ثمّ قال : وأيّ رجل أعظم أجراً من رجل سعى على عياله صغاراً يعفهم ويغنيهم الله به [(٣)] .

عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان علي بن الحسين إذا أصبح خرج غادياً في طلب الرزق ، فقيل له : يا ابن رسول الله ، أين تذهب ؟

فقال : أتصدّق لعيالي .

قيل له : أتتصدّق ؟ .

فقال : من طلب الحلال فهو من الله صدقة عليه [(٤)] .

من السعادة الزوجية

عن معاذ بن كثير ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من سعادة الرجل أن يكون القيِّم على عياله [(٥)] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٨ ح٢ .

(٢) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٥ الفصل الأول ح٩ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٥٥ ب٢٠ ح٦ .

(٤) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٤٣ ب٢٢ ح٤ .

(٥) الكافي (فروع) : ج٤ ص١٣ ح١٢ .

عن داود قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام ثلاثة هن من السعادة ، الزوجة المؤاتية ، والولد البار ، والرجل يرزق معيشة يغدو على إصلاحها ويروح إلى عياله[١] .

لا تضيّع من تعول

عن علي بن غراب ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ملعون ملعون من ألقى كلّه على الناس ، ملعون ملعون من ضيّع من يعول[٢] .

الفقيه ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ملعون ملعون من يضيِّع مَن يعول[٣] .

عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كفى بالمرء إثماً أن يضيّع مَن يعوله[٤] .

طلب الحلال فريضة

جامع الأخبار ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : طلب الحلال فريضة على كلّ مسلم ومسلمة[٥] .

عن السكوني ، عن جعفر بن محمّد عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : طلب الكسب فريضة بعد الفريضة[٦] .

---

(١) أمالي الطوسي : ص٣٠٢ ح٤٩ (المجلس الحادي عشر) .

(٢) الكافي (فروع) : ج٤ ص١٢ ح٩ .

(٣) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٣ ب٥٨ ح٦٥ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٤ ص١٢ ح٨ .

(٥) جامع الأخبار : ص١٣٩ (الفصل التاسع والستون) .

(٦) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص١٧ ب١ ح٧٩ .

وفي رواية حماد قوله ﷺ : يا جبرئيل ، لمن هذا القصر ؟ فقال هذا : لمن أطاب الكلام وأدام الصيام وأطعم الطعام - إلى أن قال - ﷺ لعليّ عليه السلام وتدري ما إطعام الطعام ؟ قال : الله ورسوله أعلم . قال : من طلب لعياله ما يكف به وجوههم عن الناس[1] .

(١) تفسير القمي : ج١ ص٢١ (مقدّمة الكتاب) .

فصل

استحباب الإجمال في الطلب

مسألة : يستحب الإجمال في طلب الرزق بأن لا يكون طلبه مهيناً له ويجب الاقتصار على الحلال ، ويستحبّ ترك الفضول والوثوق بما عند الله تبارك وتعالى ، فلا يحرص بما يوقعه في الحرام .

عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في حجة الوداع : ألا إنّ الروح الأمين نفث [(١)] في روعي أنّه لا تموت نفس حتّى تستكمل رزقها ، فاتّقوا الله عزّ وجلّ وأجملوا [(٢)] في الطلب ولا يحملنّكم استبطاء شيء من الرزق أن تطلبوه بشيء من معصية الله ، فإنّ الله تبارك وتعالى قسم الأرزاق بين خلقه حلالاً ولم يقسّمها حراماً ، فمن اتّقى الله عزّ وجلّ وصبر أتاه الله برزقه من حلّه ، ومن هتك حجاب الستر وعجل فأخذه من غير حلّه قصّ به من رزقه الحلال وحوسب عليه يوم القيامة [(٣)] .

---

(١) النفث : شبيه بالنفخ ، لسان العرب : ج٢ ص١٩٥ . والنفث : شبيه بالنفخ وهو أقل من التفل لأن التفل لا يكون إلاّ ومعه شيء من الريق ، والنفث نفخ لطيف بلا ريق ، مجمع البحرين : ج٢ ص٢٦٦ .

والرُّوع بالضمّ والسكون : العقل والقلب ، مجمع البحرين : ج٤ ص٣٤٠ ، وفي لسان العرب : ج٨ ص١٣٥ هو القلب .

(٢) أجمل في طلب الشيء : اتأد واعتدل فلم يفرط ، لسان العرب : ج١١ ص١٢٧ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٠ ح١ .

عن أبي حمزة الثمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : خطب رسول الله في حجة الوداع فقال : أيها الناس ، والله ، ما من شيء يقرّبكم من الجنّة ويباعدكم من النار إلاّ وقد أمرتكم به وما من شيء يقرّبكم من النار ويباعدكم من الجنّة إلاّ وقد نهيتكم عنه ، ألا وإنّ الروح الأمين نفث في روعي أنّه لن تموت نفس حتّى تستكمل رزقها فاتّقوا الله وأجملوا في الطلب ولا يحمل أحدكم استبطاء شيء من الرزق أن يطلبه بغير حلّه فإنّه لا يدرك ما عند الله إلاّ بطاعته [1] .

أعلام الدين للديلمي ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ليس شيء يباعدكم من النار إلاّ وقد ذكرته لكم ولا شيء يقربكم من الجنّة إلاّ وقد دللتكم عليه إن روح القدس نفث في روعي أنّه لن يموت عبد منكم حتّى يستكمل رزقه فأجملوا في الطلب فلا يحملنّكم استبطاء الرزق على أن تطلبوا شيئاً من فضل الله بمعصيته ، فإنّه لن ينال ما عند الله إلاّ بطاعته ألا وإنّ لكلّ امرئ رزقاً هو يأتيه لا محالة ، فمن رضي به بورك له فيه ووسعه ، ومن لم يرض لم يبارك له فيه ولم يسعه ، إنّ الرزق ليطلب الرجل كما يطلبه أجله [2] .

وفي حديث ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الرزق يطلب العبد أشدّ طلباً من أجله [3] .

أقول : فإنّ الكون حثيث في إخراج الرزق ، والناس ـ كالباعة ونحوهم ـ مجدّون في إيصال الرزق إلى الإنسان .

---

(١) الكافي (أصول) : ج٢ ص٧٤ ح٢ .

(٢) أعلام الدين : ص٣٤٢ ح٢١ (أربعين ابن ودعان الموصلي) .

(٣) جامع الأخبار : ص١٠٨ (الفصل الخامس والستون) .

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الرزق يطلب العبد كما يطلبه أجله[(١)] .

أبو القاسم الكوفي في كتاب الأخلاق ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال في خطبته : أيّها الناس ، ما علمت شيئاً يقرّبكم إلى الجنّة ويباعدكم من النار إلاّ وقد أمرتكم به وما علمت شيئاً يقرّبكم إلى النار ويباعدكم من الجنّة إلاّ وقد نهيتكم عنه ألا ولا تموت نفس إلاّ وتستكمل ما كتب الله لها من الرزق فاتّقوا الله وأجملوا في الطلب ولا يحملن أحدكم استبطاء رزقه على أن يتناول ما لا يحلّ له فإنّه لا ينال ما عند الله إلاّ بطاعته والكفّ عن محارمه[(٢)] .

عن مرازم بن حكيم ، عن أبي عبد الله الصادق جعفر بن محمّد عن آبائه عليهم السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الروح الأمين جبرائيل أخبرني عن ربّي تبارك وتعالى أنّه لن تموت نفسٌ حتّى تستكمل رزقها فاتّقوا الله وأجملوا في الطلب واعلموا : أنّ الرزق رزقان ، فرزق تطلبونه ورزق يطلبكم ، فاطلبوا أرزاقكم من حلال ، فإنّكم آكلوها حلالاً إن طلبتموها من وجوهها ، وإن لم تطلبوها من وجوهها أكلتموها حراماً ، وهي أرزاقكم لابدّ لكم من أكلها[(٣)] .

عن إبراهيم بن أبي البلاد عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام قال : (ليس من نفس إلاّ وقد فرض الله عزّ وجلّ لها رزقها حلالاً يأتيها في عافية وعرض لها بالحرام من وجه آخر ، فإن هي تناولت شيئاً من الحرام قاصّها به من الحلال الذي فرض لها وعند الله سواهما فضل كثير وهو قوله عزّ وجلّ : ﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾[(٤)])[(٥)] .

---

(١) جامع الأخبار : ص١٠٨ (الفصل الخامس والستون) .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٣٠ ب١٠ ح١٣ .

(٣) أمالي الصدوق : ص٢٤١ ح١ (المجلس التاسع والأربعون) .

(٤) سورة النساء : الآية ٣٢.

(٥) الكافي (فروع): ج٥ ص٨٠ ح٢ .

غرر الحكم ، عن أمير المؤمنين عليه السلام : لن يفوتك ما قسم لك فأجمل في الطلب [(١)] .

عن أبي خديجة قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : لو كان العبد في جحر لأتاه الله برزقه فأجملوا في الطلب [(٢)] .

نهج البلاغة ، قيل لعلي عليه السلام : لو سُدّ على رجل باب بيته وترك فيه من أين كان يأتيه رزقه ؟ فقال عليه السلام من حيث يأتيه أجله [(٣)] .

أقول : لأنّه مادام له رزق في الدنيا يساق إليه .

عن إسحاق بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ الله عزّ وجلّ خلق الخلق وخلق معهم أرزاقهم حلالاً طيّباً ، فمن تناول شيئاً منها حراماً قصّ به من ذلك الحلال [(٤)] .

عن إسماعيل بن كثير رفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : لمـّا نزلت هذه الآية : ﴿**وَاسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ**﴾ [(٥)] .

قال : فقال أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم : ما هذا الفضل ؟ أيّكم يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن ذلك ؟ قال : فقال علي بن أبي طالب عليه السلام : أنا أسأله عنه فسأله عن ذلك الفضل ما هو ؟ .

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الله خلق خلقه وقسّم لهم أرزاقهم من حلّها

---

(١) غرر الحكم : ج٢ ص١٣٠ الفصل الثاني والسبعون ح٣٧ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨١ ح٤ .

(٣) نهج البلاغة : قصار الحكم : حكمة ٣٥٦ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨١ ح٥ .

(٥) سورة النساء : الآية ٣٢ .

وعرض لهم بالحرام فمن انتهك حراماً نقص له من الحلال بقدر ما انتهك من الحرام وحوسب به[١].

لب اللباب ، عن النبي ﷺ أنّه قال : لو إنّ عبداً هرب من رزقه لاتبعه رزقه حتّى يدركه كما أنّ الموت يدركه[٢].

وفي حديث آخر : لو أنَّ أحدكم فرّ من رزقه لتبعه كما تبعه الموت[٣].

المقنعة ، قال الصادق عليه السلام : الرزق مقسوم على ضربين أحدهما واصل إلى صاحبه وإن لم يطلبه والآخر معلّق بطلبه فالذي قُسم للعبد على كلّ حال آتيه وإن لم يسع له والذي قسم له بالسعي فينبغي أن يلتمسه من وجوهه وهو ما أحلّه الله له دون غيره فإن طلبه من جهة الحرام فوجده حسب عليه رزقه وحوسب به[٤].

عن ابن عبّاس قال : قال رسول الله ﷺ : أيّها الناس ، إنّ الرزق مقسوم لن يعدو أمرؤ ما قسم له فأجملوا في الطلب وإنّ العمر محدود لن يتجاوز أحد ما قدّر له فبادروا قبل نفاذ الأجل والأعمال محصية[٥].

وعن أبي محمّد العسكري عليه السلام قال : ادفع المسألة ما وجدت التحمّل يمكنك ، فإنّ لكلّ يوم رزقاً جديداً ، واعلم أن الإلحاح في المطالب يسلب البهاء ويورث التعب والعناء ، فاصبر حتّى يفتح الله لك باباً يسهل الدخول فيه فما

---

(١) تفسير العيّاشي : ج١ ص٣٢٩ ح١١٦ (في تفسير سورة النساء) .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٣١ ب١٠ ح١٦ ، عن لب اللباب (مخطوط) .

(٣) جامع الأخبار : ص١٠٨

(٤) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢٩ ب١٢ ح٩ ، المقنعة : ص٩١ .

(٥) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٢٦ ب٢ ح٣٧ .

أقرب الصنع من الملهوف والأمن من الهارب المخوف ، فربّما كانت الغير نوعاً من أدب الله ، والحظوظ مراتب ، فلا تعجل على ثمرة لم تدرك وإنّما تنالها في أوانها ، واعلم أنّ المدبّر لك أعلم بالوقت الذي يصلح حالك فيه ، فثق بخيرته في جميع أمورك يصلح حالك ، ولا تعجل بحوائجك قبل وقتها فيضيق قلبك وصدرك ويغشاك القنوط[(١)] .

لب اللباب ، قال : أُهدي إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ثلاثة طيور فأطعم أهله طائراً فلمّا كان من الغد أتته به فقال لها : ألم أنهكِ أن ترفعي شيئاً لغد ، فإنّ الله يرزق كلّ غد الرزق مقسوم يأتي ابن آدم على أي سيرة شاء ليس لتقوى متّقٍ بزائد ولا لفجور فاجر بناقص وإن شرهت نفسه وهتك الستر لم يَرَ فوق رزقه[(٢)] .

غرر الحكم ، قال علي عليه السلام : لكلّ رزق سبب فأجملوا في الطلب[(٣)] .

المقادير لا تدفع بالمغالبة

غرر الحكم عن علي عليه السلام : عجبت لمن علم أنّ الله قد ضمن الأرزاق وقدّرها وأن سعيه لا يزيده فيما قدر له منها وهو حريص دائب في طلب الرزق[(٤)] .

أقول : أيّ : بالزيادة من الأسباب التي جعلها الله تعالى .

---

(١) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٢٦ ب٢ ح٣٥ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٣١ ب١٠ ح١٧ ، عن لب اللباب (مخطوط).

(٣) غرر الحكم : ج٢ ص١١٩ الفصل السبعون ح٤١ .

(٤) غرر الحكم : ج٢ ص٣٨ الفصل الرابع والخمسون ح٣١ .

وقال علي عليه السلام الأرزاق لا تنال بالحرص والمطالبة [١] .

أعلام الدين ، عن أبي محمّد العسكري عليه السلام قال : المقادير الغالبة لا تدفع بالمغالبة ، والأرزاق المكتوبة لا تنال بالشره ولا تدفع بالإمساك عنها [٢] .

غرر الحكم ، عن أمير المؤمنين عليه السلام : أجملوا في الطلب فكم من حريص خائب ومجمل لم يخب [٣] .

لب اللباب ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال : لو أنّكم توكّلون على الله حقّ توكّله لرزقكم كما يرزق الطير [٤] .

أقول : أي : إذا طلبه كما يطلب الطير الرزق فيرزق .

غرر الحكم عن علي عليه السلام : ذلّل نفسك بالطاعة وحلّها بالقناعة وخفّض في الطلب وأجمل في المكتسب [٥] .

وقال علي عليه السلام : ستة يختبر بها دين الرجل قوّة الدين وصدق اليقين وشدّة التقوى ومغالبة الهوى وقلّة الرغب والإجمال في الطلب [٦] .

كشف المحجّة ، بإسناده عنه عليه السلام أنّه قال في وصيّته لولده الحسن عليه السلام : فاعلم يقيناً أنّك لن تبلغ أمَلَك ولا تعدو أجَلَك فإنّك في سبيل من كان قبلك ، فخفّض في الطلب وأجمل في المكسب ، فإنّه رُبَّ طلب قد جرّ إلى حرب ، وليس

---

(١) غرر الحكم : ج١ ص٦٩ الفصل الأول ح١٤٥٣ .

(٢) أعلام الدين : ص٣١٤ (من كلام أبي محمّد العسكري عليه السلام) .

(٣) غرر الحكم : ج١ ص١٤٩ الفصل الثالث ح٦١ .

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٣٢ ب١٠ ح١٨ ، عن لب اللباب (مخطوط).

(٥) غرر الحكم : ج١ ص٣٦٦ الفصل الثاني والثلاثون ح٤٠ .

(٦) غرر الحكم : ج١ ص٣٩٧ الفصل التاسع والثلاثون ح٨٢ .

كلّ طالب بناج ولا كلّ مجمل بمحتاج ، وأكرم نفسك عن دنيّة وإن ساقتك إلى الرغب ، فإنّك لن تعتاض بما تبذل شيئاً من دينك وعرضك بثمن وإن جلّ - إلى أنْ قال - : ما خير بخير لا ينال إلاّ بشر ، ويسر لا ينال إلاّ بعسر[(١)] .

نهج البلاغة ، قال أمير المؤمنين عليه السلام : خذ من الدنيا ما أتاك وتَوَلَّ عمّا تولّى عنك ، فإنْ أنت لم تفعل فأجمل في الطلب[(٢)] .

فقه الرضا عليه السلام : اتّق في طلب الرزق وأجمل الطلب وأخفض في المكتسب واعلم أنّ الرزق رزقان فرزق تطلبه ورزق يطلبك فأمّا الذي تطلبه فأطلبه من حلال فإنّ أكله حلال إنْ طلبته من وجهه وإلاّ أكلته حراماً وهو رزقك لابدّ لك من أكله[(٣)] .

الجعفريات ، بإسناده عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من سرّه أن يستجاب دعوته فليطيّب مكسبه[(٤)] .

الفقيه ، في حديث مناهي النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن علي عليه السلام قال صلى الله عليه وآله وسلم : من لم يرض بما قسمه الله له من الرزق وبثّ شكواه ولم يصبر ولم يحتسب لم ترفع له حسنة ويلقى الله عزّ وجلّ وهو عليه غضبان إلاّ أن يتوب[(٥)] .

لب اللباب ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : من طلب الدنيا حلالاً مكاثراً مفاخراً

(١) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٨ ب١٠ ح٧ ، عن كشف المحجة : ص١٦٦ .

(٢) نهج البلاغة : قصار الحكم ٢٩٣ .

(٣) فقه الرضا عليه السلام : ص٢٥١ ب٣٦ .

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢٧ ب١٠ ح٢ ، عن الجعفريات : ص٢٢٤ .

(٥) من لا يحضره الفقيه : ج٤ ص٧ ب١ ح١ .

مرائياً لقى الله يوم يلقاه وهو عليه غضبان[١] .

غرر الحكم ، قال أمير المؤمنين عليه السلام : ليس كلّ مجمل بمحروم[٢] .

أقول : ليس له مفهوم وإنّما هو من مفهوم اللقب .

قال أمير المؤمنين عليه السلام : الدنيا دول فاطلب حظّك منها بإجمال الطلب[٣] .

عن جابر قال : قال الحسن بن علي عليه السلام لرجل : يا هذا ، لا تجاهد الطلب جهاد العدو ولا تتكل على القدر اتّكال المستسلم فإنّ إنشاء الفضل من السنّة والإجمال في الطلب من العفّة وليست العفّة بدافعة رزقاً ولا الحرص بجالب فضلاً ، فإنّ الرزق مقسوم واستعمال الحرص استعمال المآثم[٤] .

وفي حديث ، قال علي عليه السلام : لا يصدق إيمان عبد حتّى يكون بما في يد الله أوثق منه بما في يده[٥] .

أقول : لأنّ ما في يده محتمل زواله وما في يد الله لا يمكن زواله .

نهج البلاغة ، قال علي عليه السلام : كلّ مقتصر عليه كاف[٦] .

أقول : لأنّك إذا اقتصرت على القليل كفاك .

نهج البلاغة ، قال علي عليه السلام : من لم يعط قاعداً لم يعط قائماً[٧] .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٣٢ ب١٠ ح١٩ ، عن لباب اللباب (مخطوط).

(٢) غرر الحكم : ج٢ ص١٢٣ الفصل الثالث والسبعون ح١٦ .

(٣) كنز الفوائد : ج١ ص٦١ (في ذكر الدنيا) ، أعلام الدين : ص١٧٣.

(٤) التمحيص : ص٥٢ ح٩٨ .

(٥) غرر الحكم: ج١ ص٨٩ الفصل السادس في الإيمان .

(٦) نهج البلاغة : قصار الحكم: حكمة ٣٩٥ .

(٧) نهج البلاغة : قصار الحكم: حكمة ٣٩٦ .

أقول : أي : سيان التحرّك والسكون بالنسبة إلى ما فوق المقسوم .

أعلام الدين ، قال أمير المؤمنين عليه السلام : من أكثر ذكر الموت رضي من الدنيا باليسير(١) .

قال الصادق عليه السلام : إذا كان عند غروب الشمس وكّل الله بها ملكاً ينادي أيّها الناس ، أقبلوا على ربّكم فإنّ ما قلّ وكفى خير ممّا كثر وألهى ، وملك موكّل بالشمس عند طلوعها ينادي : يا ابن آدم لد للموت وابن للخراب واجمع للفناء(٢) .

عدّة الداعي ، روى أبو سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول عند منصرفه من أُحُد والناس محدقون به وقد أسند ظهره إلى «طلحة» هناك : أيّها الناس ، أقبلوا على ما كلفتموه من إصلاح آخرتكم وأعرضوا عمّا ضمن لكم من دنياكم ولا تستعملوا جوارحاً غذيت بنعمته في التعرّض لسخطه بمعصيته واجعلوا شغلكم في التماس مغفرته واصرفوا همّتكم بالتقرّب إلى طاعته ، من بدأ بنصيبه من الدنيا فاته نصيبه من الآخرة ولم يدرك منها ما يريد ومن بدأ بنصيبه من الآخرة وصل إليه نصيبه من الدنيا وأدرك من الآخرة ما يريد(٣) .

الزهد اجتناب الحرام

أمان الأخطار ، ومن كتاب مسائل الرجال لمولانا أبي الحسن علي بن محمّد الهادي عليه السلام قال محمّد بن الحسن : قال محمّد بن هارون الحلاب : قلت له : روينا عن آبائك أنّه يأتي على الناس زمان لا يكون شيء أعزّ من أخ أنيس أو

---

(١) أعلام الدين : ص١٧٥ (في ذكر الموت) .

(٢) الاختصاص للمفيد : ص٢٣٤ .

(٣) عدّة الداعي : ص٢٢٨ ب٦ .

كسب درهم من حلال .

فقال لي : يا محمّد ، إنّ العزيز موجود ولكنّك في زمان ليس شيء أعسر من درهم حلال وأخ في الله عزّوجلّ[(١)] .

عن السكوني ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قلت له : ما الزهد في الدنيا ؟ قال : ويحك ، حرامها فتنكبه[(٢)] .

أقول : (ويح) يستعمل للشفقة والتهديد .

عن هشام بن الحكم قال : قال لي أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام : يا هشام ، إنّ العقلاء تركوا فضول الدنيا فكيف الذنوب وترك الدنيا من الفضل وترك الذنوب من الفرض[(٣)] .

البريء من الخيانة ينتظر إحدى الحُسنَيين

نهج البلاغة ، قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبة له : وكذلك المرء المسلم البريء من الخيانة ينتظر من الله إحدى الحسنيين إمّا داعي الله فما عند الله خير له وإمّا رزق الله فإذا هو ذو أهل ومال ومعه دينه وحسبه وإنّ المال والبنين حرث الدنيا والعمل الصالح حرث الآخرة وقد يجمعهما الله تعالى لأقوام[(٤)] .

عن إبراهيم بن محمّد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما أعطى الله عبداً ثلاثين ألفاً وهو يريد به خيراً وقال : ما جمع رجل قطّ عشرة آلاف درهم من حلّ وقد

(١) أمان الأخطار : ص٤٥ الفصل الثالث ب٣ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧٠ ح١ .

(٣) الكافي (أصول) : ج١ ص١٧ ح١٢.

(٤) نهج البلاغة : الخطبة ٢٣ .

يجمعها لأقوام إذا أعطى القوت ورزق العمل فقد جمع الله له الدنيا والآخرة [(١)] .

أقول : (ثلاثون) كان في زمان خاصّ حيث اضطربت الأحوال في زمان الصادق عليه السلام كما يدلّ عليه أنّهم كانوا يملكون أكثر من ذلك وقال تعالى : ﴿**وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً**﴾ [(٢)] إلى غير ذلك .

كتاب التمحيص عن إبراهيم بن عمر ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما أعطى الله عبداً ثلاثين ألفاً وهو يريد به خيراً وقال : ما جمع رجل عشرة آلاف من حلّ وقد جمعهما الله لأقوام إذا أعطوا القريب رزقوا العمل الصالح وقد جمع الله لقوم الدنيا والآخرة [(٣)] .

وفي حديث آخر ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من اكتسب مالاً من غير حلّه كان رادّه إلى النار [(٤)] .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم أيضاً : قال الله عزّ وجلّ : من لم يبال من أيّ باب اكتسب الدينار والدرهم لم أبال يوم القيامة من أيّ أبواب النار أدخلته [(٥)] .

عن سليم بن قيس قال : سمعت أمير المؤمنين عليه السلام يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : منهومان لا يشبعان : طالب دنيا وطالب علم ، فمن اقتصر من الدنيا على ما أحلّ الله له سلم ، ومن تناولها من غير حلّها هلك إلاّ أنْ يتوب أو يراجع ، ومن أخذ العلم من أهله وعمل بعلمه نجا ، ومن أراد به الدنيا فهي

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٢٨ ب٩٣ ح٢٨ .

(٢) سورة النساء : الآية ٢٠ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٢١ ب٧ ح٣ ، عن التمحيص: ص٥٠ ح٨٧ .

(٤) الاختصاص : ص٢٤٩ .

(٥) الاختصاص : ص٢٤٩ .

حظّه [١] .

روي أبو هاشم الجعفري ، عن أبي الحسن الثالث عليه السلام قال : إنّ الله عزّ وجلّ جعل من أرضه بقاعاً تسمى المرحومات أحبّ أن يدعى فيها فيجيب ، وإنّ الله عزّ وجلّ جعل من أرضه بقاعاً تسمى المنتقمات فإذا كسب الرجل مالاً من غير حلّه سلّط الله عليه بقعة منها فأنفقه فيها [٢] .

عن هشام بن الحكم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من كسب مالاً من غير حلّ سلّط الله عليه البناء والماء والطين [٣] .

تفسير علي بن إبراهيم ، قال أمير المؤمنين عليه السلام : يوماً وقد تبع جنازة فسمع رجلاً يضحك فقال : كأنّ الموت فيها على غيرنا كُتب - إلى أن قال - أيّها الناس ، طوبى لمن ذلّت نفسه وطاب كسبه... الخبر [٤] .

عدّة الداعي ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : لا يكتسب العبد مالاً حراماً فيتصدّق منه فيؤجر عليه ولا ينفق منه فيبارك له فيه ولا يتركه خلف ظهره إلاّ كان زاده إلى النار [٥] .

عن أبي بردة الأسلمي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : لا تزول قدم عبد يوم القيامة حتّى يسأل عن أربع : عن جسده فيما أبلاه وعن عمره فيما أفناه وعن ماله ممّا اكتسبه وفيما أنفقه وعن حبّنا أهل البيت [٦] .

---

(١) الكافي (أصول) : ج١ ص٤٦ ح١ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٦ ص٥٣٢ ح١٥ .

(٣) الخصال : ج١ ص١٥٩ ح٢٠٥.

(٤) تفسير القمي : ج٢ ص٧٠ (في تفسير سورة الأنبياء) .

(٥) عدّة الداعي : ص٩٣ ب٢ .

(٦) أمالي الطوسي : ص٥٩٣ ح١ (المجلس السادس والعشرون) .

الدعوات للراوندي ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : لرد دانق من حرام يعدل عند الله عز وجل سبعين ألف حجّة مبرورة [(١)] .

أقول : ذكرنا وجه أمثال هذه الثوابات الكثيرة في هذا الكتاب .

العبادة مع الحرام كالبناء على الرمل

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : العبادة مع أكل الحرام كالبناء على الرمل . وقيل : على الماء [(٢)] .

وفي حديث آخر ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ لله ملكاً ينادي على بيت المقدس كلّ ليلة من أكل حراماً لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً . والصرف النافلة والعدل الفريضة [(٣)] .

أقول : أو يراد تصرّفاته وعدالته في الأمور .

عن حفص بن غياث ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان في بني إسرائيل رجل وكان محتاجاً فألَحّتْ عليه امرأته في طلب الرزق فرأى في النوم أيّما أحبّ إليك درهمان من حلّ أو ألفان من حرام ؟ فقال : درهمان من حلّ ، فقال : تحت رأسك ، فانتبه فرأى الدرهمين تحت رأسه فأخذهما وأشترى بدرهم سمكة فأقبل إلى منزله ، فلمّا رأته المرأة أقبلت عليه كاللائمة وأقسمت أن لا تمسها ، فقام الرجل إليها فلمّا شقّ بطنها إذا بدرّتين فباعهما بأربعين ألف درهم [(٤)] .

---

(١) دعوات الراوندي : ص٢٥ ح٣٦ (الفصل الثاني) .

(٢) عدّة الداعي : ص١٤١ ب٤.

(٣) عدّة الداعي : ص١٤٠ ب٤ ، ولا يخفى أن (والصرف النافلة ...) : بيان.

(٤) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٢٩ ب٢ ح ٥٢ .

فصل

في كيفية طلب المعيشة

مسألة : يستحب التوسّط في طلب الرزق وكراهة استقلاله وتركه .

عن ابن فضال عمّن ذكره عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ليكن طلبك للمعيشة فوق كسب المضيع ودون طلب الحريص ، الراضي بدنياه المطمئن إليها ، ولكن أنزل نفسك من ذلك بمنزلة المنصف المتعفّف ترفع نفسك عن منزلة الواهن الضعيف وتكتسب ما لابدّ منه أنّ الذين أعطوا المال ثمّ لم يشكروا لا مال لهم [1] .

وفي حديث آخر أن الحسين عليه السلام قال لرجل : يا هذا ، لا تجاهد في الرزق جهاد المغالب ولا تتكل على القدر اتّكال مستسلم فإنّ ابتغاء الرزق من السنّة والإجمال في الطلب من العفّة وليست العفّة بمانعة رزقاً ولا الحرص بجالب فضلاً وإنّ الرزق مقسوم والأجل محتوم واستعمال الحرص طالب المآثم [2] .

عن أمير المؤمنين عليه السلام : يا ابن آدم ، لا يكن أكبر همّك ، يومك الذي إن فاتك لم يكن من أجلك فإن همّك يوم فإنّ كلّ يوم تحضره يأتي الله فيه برزقك ، واعلم أنّك لن تكتسب شيئاً فوق قوتك إلاّ كنت فيه خازناً لغيرك تكثر في الدنيا به نصبك وتحظى به وارثك ويطول معه يوم القيامة حسابك ، فاسعد بمالك في

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨١ ح٨ .

(٢) أعلام الدين : ص٤٢٨ .

حياتك ، وقدّم ليوم معادك زاداً يكون أمامك ، فإنّ السفر بعيد ، والموعد القيامة ، والمورد الجنّة أو النار [(١)] .

عن عبد الله بن سليمان قال : : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إنّ الله تعالى وسع في أرزاق الحمقى ليعتبر العقلاء ويعلموا أنّ الدنيا ليس ينال ما فيها بعمل ولا حيلة [(٢)] .

أقول : يراد بذلك على نحو الموجبة الجزئية .

عن عبد الله بن سليمان قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إنّ الله عزّ وجلّ أوسع في أرزاق الحمقى لتعتبر العقلاء ويعلمون أن الدنيا لا تنال بالعقل ولا بالحيلة [(٣)] .

قال أمير المؤمنين عليه السلام : كان فيما وعظ لقمان ابنه أنّه قال : يا بني ، ليعتبر من قصر يقينه وضعف تعبه في طلب الرزق إنّ الله تعالى خلقه في ثلاثة أحوال من أمره وأتاه رزقه ولم يكن له في واحدة منها كسب ولا حيلة إنّ الله سيرزقه في الحال الرابعة .

أمّا أوّل ذلك : فإنّه كان في رحم أمّه يرزقه هناك في قرار مكين حيث لا برد يؤذيه ولا حرّ ثمّ أخرجه من ذلك وأجرى له من لبن أمّه ما يربيه من غير حول به ولا قوّة ثمّ فطم من ذلك فأجرى له من كسب أبويه برأفة ورحمة من تلويهما حتّى إذا كبر وعقل واكتسب لنفسه ضاق به أمره فظن الظنون بربّه وجحد الحقوق في ماله وقتّر على نفسه وعياله مخافة الفقر [(٤)] .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٢٥ ب١١ ح٧ .

(٢) الكافي (فروع): ج٥ ص١٨٢ ح١٠ ، وقريب منه في تهذيب الأحكام : ج٦ ص٣٢٣ ب٩٣ ح٥ .

(٣) علل الشرائع : ج١ ص٩٢ ب٨٣ ح١ .

(٤) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٣٠ ب٢ ح٥٤ .

عن علي بن مهزيار رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول : قرّبوا على أنفسكم البعيد وهوّنوا عليها الشديد واعلموا أنّ عبداً وإن ضعفت حيلته ووهنت مكيدته إنّه لن ينقص ممّا قدّر الله له وإن قوي عبد في شدّة الحيلة وقوّة المكيدة إنّه لن يزاد على ما قدّر الله له[1] .

هل يسبق العبد رزقه المكتوب ؟!

عن ابن جمهور عن أبيه رفعه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كان أمير المؤمنين عليه السلام كثيراً ما يقول : اعلموا علماً يقيناً أنّ الله عز وجل لم يجعل للعبد وإن اشتدّ جهده وعظمت حيلته وكثرت مكابدته أن يسبق ما سمي له في الذكر الحكيم ولم يحلّ من العبد في ضعفه وقلّة حيلته أن يبلغ ما سمي له في الذكر الحكيم ، أيّها الناس ، إنّه لن يزداد امرؤ نقيراً بحذقه ولن ينتقص امرؤ نقيراً لحمقه فالعالم لهذا العامل به أعظم الناس راحة في منفعته والعالم لهذا التارك له أعظم الناس شغلاً في مضرته وربّ منعم عليه مستدرج بالإحسان إليه وربّ مغرور في الناس مصنوع له ، فأفق أيّها الساعي من سعيك وقصّر من عجلتك وانتبه من سنة غفلتك وتفكر فيما جاء عن الله عز وجل على لسان نبيّه صلى الله عليه وآله وسلم واحتفظوا بهذه الحروف السبعة فإنها من قول أهل الحجى ومن عزائم الله في الذكر الحكيم ، إنّه ليس لأحد أن يلقى الله عز وجل بخلّة من هذه الخلال : الشرك بالله فيما افترض - الله - عليه أو إشفاء غيظ بهلاك نفسه أو إقرار بأمر يفعل غيره أو يستنجح إلى مخلوق بإظهار بدعة في دينه أو يسره أن يحمده الناس بما لم يفعل والمتجبّر المختال وصاحب الأبهّة والزهو ، أيّها الناس ، إنّ السباع همّتها التعدّي

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٣٦ ب١١ ح١٠ ، عن الأمالي للمفيد : ص٢٠٧ ح٣٩ .

وإنّ البهائم همّتها بطونها وإنّ النساء همتهنّ الرجال وإنّ المؤمنين مشفقون خائفون وجلون ، جعلنا الله وإيّاكم منهم[(١)] .

عن الأصبغ بن نباته ، أنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال لأصحابه : اعلموا يقيناً أنّ الله تعالى لم يجعل للعبد ، وإن عظمت حيلته واشتدّ طلبه وقويت مكائده أكثر ممّا سمى له في الذكر الحكيم ، فالعارف بهذا العاقل له أعظم الناس راحة في منفعته ، والتارك له أعظم الناس شغلاً في مضرّته والحمد لله ربّ العالمين ، وربّ منعم عليه مستدرج ، وربّ مبتلى عند الناس مصنوع له ، فابق أيّها المستمع من سعيك وقصّر من عجلتك ، واذكر قبرك ومعادك ، فإنّ إلى الله مصيرك ، وكما تدين تدان[(٢)] .

نهج البلاغة ، وقال عليه السلام : اعلموا علماً يقيناً أنّ الله لم يجعل للعبد وإن عظمت حيلته واشتدّت طلبته وقويت مكيدته ، أكثر ممّا سمي له في الذكر الحكيم ولم يحل بين العبد في ضعفه وقلّة حيلته وبين أن يبلغ ما سمي له في الذكر الحكيم والعارف لهذا العامل به أعظم الناس راحة في منفعة والتارك له الشاك فيه أعظم الناس شغلاً في مضرّة وربّ منعم عليه مستدرج بالنعمى وربّ مبتلى مصنوع له بالبلوى ، فزد أيّها المستنفع في شكرك وقصّر من عجلتك وقف عند منتهى رزقك[(٣)] .

عن أبي جعفر عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الدنيا دول فما كان لك منها أتاك على ضعفك وما كان منها عليك لم تدفعه بقوّتك ، ومن انقطع رجاؤه

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨١ ح٩ .

(٢) أمالي الطوسي : ص١٦٣ ح٢٣ (المجلس السادس) .

(٣) نهج البلاغة : قصار الحكم: حكمة ٢٧٣ .

ممّا فات استراح بدنه ، ومن رضي بما رزقه الله قرت عينه [١] .

الفقيه ، عن أمير المؤمنين عليه السلام في وصيّته لابنه محمّد ابن الحنفية رضي الله عنه : يا بنيّ ، إيّاك والاتّكال على الأماني - إلى أن قال - يا بني ، الرزق رزقان رزق تطلبه ورزق يطلبك فإنْ لم تأته أتاك ، فلا تحمل هم سنتك على هم يومك ، وكفاك كلّ يوم ما هو فيه فإنْ تكن السنّة من عمرك فإنّ الله عزّ وجلّ سيؤتيك في كلّ غد بجديد ما قسم لك وإن لم تكن السنّة من عمرك فما تصنع بغم وهم ما ليس لك ؟ واعلم أنّه لن يسبقك إلى رزقك طالب ولن يغلبك عليه غالب ولن يحتجب عنك ما قدِّر لك ، فكم رأيت من طالب متعب نفسه مُقتَّر عليه رزقه ومقتصد في الطلب قد ساعدته المقادير وكلّ مقرون به الفناء اليوم لك وأنت من بلوغ غد على غير يقين [٢] .

قال علي عليه السلام : الرزق رزقان : طالب ومطلوب ، فمن طلب الدنيا طلبه الموت حتّى يخرجه عنها ومن طلب الآخرة طلبته الدنيا حتّى يستوفي رزقه منها [٣] .

عن هشام بن الحكم قال : قال لي أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام : يا هشام ، إنّ العقلاء زهدوا في الدنيا ورغبوا في الآخرة ، لأنّهم علموا أنّ الدنيا طالبة مطلوبة والآخرة طالبة ومطلوبة ، فمن طلب الآخرة طلبته الدنيا حتّى يستوفي منها رزقه ، ومن طلب الدنيا طلبته الآخرة فيأتيه الموت فيفسد عليه دنياه وآخرته ؛ يا هشام ، من أراد الغنى بلا مال وراحة القلب من الحسد والسلامة

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٣٧ ب١١ ح١٢ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٤ ص٢٧٥ ب١٧٦ ح١٠ .

(٣) نهج البلاغة : قصار الحكم : حكمة ٤٣١ .

في الدين فليتضرّع إلى الله عزّ وجلّ في مسألته بأن يكمل عقله ، فمن عقل قنع بما يكفيه ومن قنع بما يكفيه استغنى ومن لم يقنع بما يكفيه لم يدرك الغنى أبداً [(١)] .

كنز الفوائد ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من رضي باليسير من الرزق رضي الله عنه باليسير من العمل [(٢)] .

أقول : لأنّ الأجر بقدر العمل .

جامع الأخبار قال الإمام علي عليه السلام :

دع الحرص على الدنيا وفي العيش فلا تطمع
ولا تجمع من المال فلا تدري لمن تجمع
ولا تدري أفي أرضك أم في غيرها تصرع
فإنّ الرزق مقسوم وكدُّ المرء لا ينفع
فقير كل من يطمع غنيٌّ كل من يقنع [(٣)]

القناعة من علائم المحبّة الربانية

أعلام الدين ، قال الصادق عليه السلام : إذا أحبّ الله عبداً ألهمه الطاعة وألزمه القناعة وفقّهه في الدين وقوّاه باليقين فاكتفى بالكفاف واكتس بالعفاف ، وإذا أبغض الله عبداً حبّب إليه المال وبسط له الآمال وألهمه دنياه ووكّله إلى هواه فركب العناد وبسط الفساد وظلم العباد [(٤)] .

---

(١) الكافي (أصول) : ج١ ص١٨ ح١٢ .

(٢) كنز الفوائد : ج٢ ص١٩٧ (فصل ممّا روي في الأرزاق) .

(٣) جامع الأخبار : ص١٠٨ (الفصل الخامس والستون) .

(٤) أعلام الدين : ص٢٧٨ .

عن محمّد بن مسلم قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ : ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ ﴾[١] ؟

قال : في دنياه[٢] .

لا تستقل القليل من الرزق

عن إسحاق بن عمّار قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من طلب قليل الرزق كان ذلك داعيه إلى اجتلاب كثير من الرزق ، ومن ترك قليلاً من الرزق كان ذلك داعيه إلى ذهاب كثير من الرزق[٣] .

عن الحسن بن بسّام الجمال قال : كنت عند إسحاق بن عمّار الصيرفي فجاء رجل يطلب غلّة بدينار وكان قد أغلق باب الحانوت وختم الكيس فأعطاه غلّة بدينار فقلت له : ويحك يا إسحاق ربّما حملت لك من السفينة ألف ألف درهم قال : فقال لي ترى كان لي هذا لكنّي سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من استقلّ قليل الرزق حرم كثيره ، ثمّ التفت إليّ فقال : يا إسحاق ، لا تستقل قليل الرزق فتحرم كثيره[٤] .

عن الحسين الجمّال قال : شهدت إسحاق بن عمّار يوماً وقد شدّ كيسه وهو يريد أن يقوم فجاءه إنسان يطلب دراهم بدينار فحل الكيس فأعطاه دراهم بدينار ، قال فقلت له : سبحان الله ! ما كان فضل هذا الدينار فقال إسحاق :

(١) سورة الطلاق : الآيات ٢ ـ ٣ .

(٢) تفسير القمي : ج٢ ص٣٧٥ (في تفسير سورة الطلاق) .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١١ ح٢٩ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١٨ ح٥٦ .

ما فعلت هذا رغبة في فضل الدينار ولكن سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من استقلّ قليل الرزق حرم الكثير[١] .

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١١ ح٣٠ .

فصل

في أن الله لا يعطي الآخرة بترك الدنيا

مسألة : لا يجوز ترك الدنيا التي لابدّ منها للآخرة ولا يجوز ترك الآخرة للدنيا .

الفقيه : روى عن العالم عليه السلام أنّه قال : اعمل لدنياك كأنّك تعيش أبداً واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً[١] .

أقول : حتّى لا يكون كلاً على الناس إذا طال به العمر .

عن علي الأحمسي ، عمّن أخبره عن أبي جعفر عليه السلام أنّه كان يقول : نعم العون الدنيا على الآخرة[٢] .

عن حفص ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال عيسى عليه السلام : اشتدّت مؤونة الدنيا ومؤونة الآخرة ، أمّا مؤونة الدنيا فإنّك لا تمدّ يدك إلى شيء منها إلاّ وجدت فاجراً قد سبقك إليها وأمّا مؤونة الآخرة فإنّك لا تجد أعواناً يعينونك عليها[٣] .

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إنّ الله يعطي الدنيا بعمل الآخرة ولا يعطي الآخرة بعمل الدنيا[٤] .

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٤ ب٥٨ ح٤ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٥٨ ب٢٤ ح٤ .

(٣) الكافي (روضة) : ج٨ ص١٤٤ ح١١٢ .

(٤) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٢٥ ب٢ ح٢٩ .

فصل

في الأدعية التي تزيد في الرزق

مسألة : يستحبّ الدعاء لطلب الرزق ، ورجائه من حيث لا يحتسب ، وما يزيده وما يمنع الفقر .

عن جميل بن صالح ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ : ﴿**رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً**﴾ [(١)] ، قال : رضوان الله والجنّة في الآخرة والسعة في الرزق والمعايش وحسن الخلق في الدنيا [(٢)] .

عن عبد الأعلى قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ : ﴿**رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**﴾ [(٣)] ، وذكر نحوه [(٤)] .

وعن عبد الأعلى ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : رضوان الله والتوسعة في المعيشة وحسن الصحبة وفي الآخرة الجنّة [(٥)] .

أقول : هذه من باب المثال ـ كما لا يخفى ـ .

---

(١) سورة البقرة : الآية ٢٠١ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٤ ب٥٨ ح١ .

(٣) سورة البقرة : الآية ٢٠١ .

(٤) تفسير العيّاشي : ج١ ص٩٨ ح٢٧٤ (في تفسير سورة البقرة) ، وفيه : رضوان الله والجنّة في الآخرة والسعة في المعيشة وحسن الخلق في الدنيا .

(٥) تفسير العيّاشي : ج١ ص٩٩ ح٢٧٥ (في تفسير سورة البقرة) .

روى السكوني عن جعفر بن محمّد ، عن أبيه ، عن آبائه عليهم السلام قال : قال علي عليه السلام : (من أتاه الله برزق لم يخط إليه برجله ولم يمدّ إليه يده ولم يتكلّم فيه بلسانه ولم يشدّ إليه ثيابه ولم يتعرّض له ، كان ممّن ذكره الله عزّ وجلّ في كتابه : ﴿وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجاً ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ﴾[1])[2] .

أقول : قوله عليه السلام :لم يشدّ إليه ثيابه ، أي : لم يتهيّأ أو لم يسافر .

وفي حديث آخر ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : من آتاه الله برزق لم يتخطّ إليه رجله ولم يشدّ إليه ركابه ولم يتعرّض له كان ممّن ذكر الله في السماء ، وذكر مثله[3] .

عن علي بن السرّي قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إنّ الله عزّ وجلّ جعل أرزاق المؤمنين من حيث لا يحتسبون وذلك أنّ العبد إذا لم يعرف وجه رزقه كثر دعاؤه[4] .

أقول : كثيراً ما لا يعلم الكاسب ونحوه من يشتري منه ومن يأتي بالمال إليه .

عن محمّد بن مسلم ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : أبى الله عزّ وجلّ إلاّ أن يجعل أرزاق المؤمنين من حيث لا يحتسبون[5] .

أقول : إنّما ذكر (المؤمنين) لأنّهم المستفيدون من ذلك .

عن الحسين بن علوان ، عن جعفر عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

---

(١) سورة الطلاق : الآيات ٢ ـ ٣ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠١ ب٥٨ ح٤٧ .

(٣) دعائم الإسلام : ج٢ ص٣٢٦ الفصل الثالث ح١٢٢٩ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٤ ح٤ .

(٥) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٣٣ ب١٤ ح٥ .

إنّ الرزق لينزل من السماء إلى الأرض على عدد قطر المطر إلى كلّ نفس بما قدّر لها ولكنّ لله فضولٌ فاسألوا الله من فضله[١].

عن ابن الهذيل ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : (إنّ الله قسّم الأرزاق بين عبادة وأفضل فضلاً كثيراً لم يقسّمه بين أحد ، قال الله : ﴿**وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ**﴾[٢])[٣].

القطب الراوندي في دعواته ، عن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال : من لم يسأل الله من فضله افتقر[٤].

باقة من أريج العصمة

ومن دعائهم عليهم السلام : اللهم إنّي أسألك من فضلك الواسع الفاضل المفضّل رزقاً واسعاً حلالاً طيّباً بلاغاً للآخرة والدنيا هنيئاً مريئاً صباً صباً من غير مَنٍّ من أحد إلاّ سعة من فضلك وطيباً من رزقك وحلالاً من وسعك تغنيني به من فضلك أسأل ، ومن يدك الملأى أسأل ، ومن خيرتك أسأل ، يا من بيده الخير وهو على كلّ شيء قدير[٥].

عن مسعدة بن صدقة قال : وحدّثني جعفر ، قال : قال أبي رضي الله عنه : (إذا غدوت في حاجتك بعد أن تصلّي الغداة بعد التشهّد فقل : اللهم إنّي غدوت ألتمس من فضلك كما أمرتني فارزقني من فضلك رزقاً حلالاً طيّباً وأعطني فيما

(١) قرب الإسناد : ص١١٧ ح٤١١ .
(٢) سورة النساء : الآية٣٢ .
(٣) تفسير العيّاشي : ج١ ص٢٣٩ ح١١٧ (في تفسير سورة النساء) .
(٤) دعوات الراوندي : ص١١٧ ح٢٦٨ (فصل في فنون شتى) .
(٥) دعوات الراوندي : ص١١٧ ح٢٧٠ (فصل في فنون شتى) .

تزرقني العافية ، تقول ذلك ثلاث مرّات [(١)] .

عدّة الداعي ، عن الصادق عليه السلام : يا ألله يا ألله يا ألله أسألك بحقّ من حقّه عليك عظيم أن تصلّي على محمّد وآل محمّد وأن ترزقني العمل بما علّمتني من معرفة حقّك وأن تبسط على ما حظرت من رزقك [(٢)] .

مكارم الأخلاق ، عن الصادق عليه السلام قال : اللهم إن كان رزقي في السماء فأنزله وإن كان في الأرض فأظهره وإن كان بعيداً فقرّبه وإن كان قريباً فأعطنيه وإن كان قد أعطيتنيه فبارك لي فيه وجنبني عليه المعاصي والردى [(٣)] .

مهج الدعوات لابن طاووس ، عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام أنّه قال : (من تعذّر عليه رزقه وتغلّقت عليه مذاهب المطالب في معاشه ثمّ كتب له هذا الكلام في رق ظبي أو قطعة من أدم وعلّقه عليه أو جعله في بعض ثيابه التي يلبسها فلم يفارقه وسّع الله رزقه وفتح عليه أبواب المطالب في معاشه من حيث لا يحتسب وهو : اللهم لا طاقة لفلان بن فلان بالجهد ولا صبر له على البلاء ولا قوّة له على الفقر والفاقة ، اللهم فصلّ على محمّد وآل محمّد ولا تحظر على فلان بن فلان رزقك ولا تقتر عليه سعة ما عندك ولا تحرمه فضلك ولا تحسمه من جزيل قسمك ولا تكله إلى خلقك ولا إلى نفسه فيعجز عنها ويضعف عن القيام فيما يصلحه ويصلح ما قبله بل تَنفَرِدُ بلم شعثه وتوليّ كفايته وانظر إليه في جميع أموره إنّك إن وكلته إلى خلقك لم ينفعوه وإن الجأته إلى أقربائه حرموه وإن أعطوه أعطوه قليلاً نكداً وإن منعوه منعوه كثيراً وإن بخلوا بخلوا وهم للبخل

---

(١) قرب الإسناد : ص٣ ح٦ .

(٢) عدّة الداعي : ص٢٦٠ ب٥ .

(٣) مكارم الأخلاق : ص٣٦٥ ب١٠ الفصل الخامس (في طلب الرزق) .

أهل ، اللهم أغن فلان بن فلان من فضلك ولا تخله منه فإنّه مضطر إليك فقير إلى ما في يديك وأنت غني عنه وأنت به خبير عليم ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْراً﴾ [1] ، ﴿إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً﴾ [2] ، ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لاَ يَحْتَسِبُ﴾ [3]) [4] .

قال الكفعمي ، رأيت في بعض كتب أصحابنا ما ملخصه أنّ رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقال : يا رسول الله ، إنّي كنتُ غنياً فافتقرت ، وصحيحاً فمرضتُ ، وكنتُ مقبولاً عند الناس فصرت مبغوضاً ، وخفيفاً على قلوبهم فصرت ثقيلاً ، وكنت فرحاناً فاجتمعت عليّ الهموم ، وقد ضاقت عليّ الأرض بما رحبت ، وأجول طول نهاري في طلب الرزق فلا أجد ما أتقوّت به كأنّ اسمي قد مُحي من ديوان الأرزاق ـ إلى أن قال ـ فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : اتّق الله وأخلص ضميرك وادع بهذا الدعاء وهو دعاء الفرج : بسم الله الرحمن الرحيم إلهي طموح الآمال قد خابت إلاّ لديك ومعاكف الهمم قد تقطّعت إلاّ عليك ومذاهب العقول قد سمت إلاّ إليك ، فإليك الرجاء وإليك الملتجأ يا أكرم مقصود ويا أجود مسئول ، هربت إليك بنفسي يا ملجأ الهاربين بأثقال الذنوب أحملها على ظهري وما أجد لي إليك شافعاً سوى معرفتي بأنّك أقرب من رجاه الطالبون ولجأ إليه المضطرون وأمّل ما لديه الراغبون يا من فتق العقول بمعرفته

(١) سورة الطلاق : الآية ٣ .

(٢) سورة الشرح : الآية ٦ .

(٣) سورة الطلاق : الآيات ٢ ـ ٣ .

(٤) مهج الدعوات : ص١٢٦ .

وأطلق الألسن بحمده وجعل ما امتنَّ به على عباده كفاية لتأدية حقّه صلِّ على محمّد وآله ولا تجعل للهموم على عقلي سبيلاً ولا للباطل على عملي دليلاً وافتح لي بخير الدنيا يا وليّ الخير ؛ فلمّا دعا به الرجل وأخلص النية عاد إلى حسن الإجابة[١] .

عن جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال : أتى رسولَ الله صلى الله عليه وآله وسلم رجلٌ من أهل البادية فقال : يا رسول الله ، إنّ لي بنين وبنات وأخوة وأخوات وبني بنين وبني بنات وبني أخوة وبني أخوات والمعيشة علينا خفيفة ، فإنْ رأيت يا رسول الله أن تدعو الله أن يوسع علينا قال : وبكى فَرَّقَ له المسلمون ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : **﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾**[٢] ، من كفل بهذه الأفواه المضمونة على الله رزقها صب الله عليه الرزق صباً كالماء المنهمر إن قليل فقليلاً وإن كثير فكثيراً ، قال : ثمّ دعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأمّن له المسلمون . قال : قال أبو جعفر عليه السلام : فحدّثني من رأى الرجل في زمن عمر فسأله عن حاله فقال : من أحسن من خوّلهُ حلالاً وأكثرهم مالاً[٣] .

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٤١ ب١٢ ح١٠ ، عن مصباح الكفعمي : ص٩٥ (الهامش) .

(٢) سورة هود : الآية ٦ .

(٣) تفسير العيّاشي : ج٢ ص١٣٩ ح٣ (في تفسير سورة هود) .

فصل

في أن البقاء على الطهارة يزيد الرزق

مسألة : يستحب البقاء على الطهارة فإنها توجب زيادة الرزق .

وفي الحديث ، أنّه صلى الله عليه وآله وسلم شكا إليه رجل قلّة الرزق فقال عليه السلام : أدِم الطهارة يدم عليك الرزق ، ففعل الرجل ذلك فوسع عليه الرزق [(١)] .

درر اللآلي العمادية ، عن عبد الله بن سلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من توضأ لكلّ حدث ولم يكن دخالاً على النساء في البيوتات ولم يكن يكتسب مالاً بغير حقّ ، رزق من الدنيا بغير حساب [(٢)] .

---

(١) غوالي اللآلي : ج١ ص٢٦٨ الفصل العاشر ح٧٢ .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٤١ ب١٢ ح٩ ، عن درر اللآلي العمادية : ج١ ص٦ .

فصل

في أنّ من يتقي الله يجعل له مخرجاً

مسألة : ينبغي للإنسان أن يكون بما عند الله أرجى منه بما عند غيره .

عن عبد الله بن القاسم ، عن الصادق جعفر بن محمّد عن أبيه عن جدّه ، عن علي عليه السلام قال : كن لما لا ترجو أرجى منك لما ترجو ، فإنّ موسى بن عمران عليه السلام خرج يقتبس لأهله ناراً فكلّمه الله عزّ وجلّ فرجع نبياً وخرجت ملكة سبأ فأسلمت مع سليمان عليه السلام وخرجت سحرة فرعون يطلبون العزّة لفرعون فرجعوا مؤمنين[١] .

قال رجل لأبي الحسن موسى عليه السلام : عدني ، فقال : كيف أعدك وأنا لما لا أرجو أرجى منّي لما أرجو[٢] .

أقول : يراد الوعد القطعي ، ولعلّ السائل طلبه منه عليه السلام وإلاّ فالوعد صحيح قطعاً بالأدلّة الأربعة .

عن عمر بن يزيد قال : أتى رجل أبا عبد الله عليه السلام : يقتضيه وأنا حاضر فقال له : ليس عندنا اليوم شيء ولكنّه يأتينا خِطْرٌ[٣] ووِسْمَةٌ[٤] فتباع ونعطيك

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٤ ص٢٨٤ ب١٧٦ ح٣٠ .

(٢) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٢٣ ب١٤ ح٨ .

(٣) الخطر : القطيع الضخم من الإبل ألف أو زيادة ، كتاب العين : ج٤ ص٢١٢ .

(٤) الوسمة : شجرة ورقها خضاب ، كتاب العين : ج٧ ص٣٢١ .

إن شاء الله ، فقال له الرجل : عدني ، فقال : كيف أعدك وأنا لما لا أرجو أرجى منّي لما أرجو[١] .

وروى جميل بن درّاج عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما سدّ الله عزّ وجلّ على مؤمن باب رزق إلاّ فتح الله له ما هو خيرٌ منه[٢] .

عن عبد الله بن سنان ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : ما سدّ الله على مؤمن رزقاً يأتيه من وجه إلاّ فتح له من وجه آخر فأتاه وإن لم يكن له في حسابه[٣] .

أعلام الدين ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : (ما من مؤمن إلاّ وله باب يصعد منه عمله وباب ينزل منه رزقه فإذا مات بكيا عليه وذلك قول الله عزّ وجلّ : ﴿**فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنْظَرِينَ**﴾[٤])[٥] .

أقول : أيّ إنّ الآية دليل على بكاء السماء والأرض على بعض الناس .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٩٦ ح٥ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠١ ب٥٨ ح٤٦ .

(٣) بحار الأنوار : ج١٠٠ ص٣٤ ب٢ ح٦٥ .

(٤) سورة الدخان : الآية ٢٩ .

(٥) أعلام الدين : ص١٦٣ (فصل ممّا روي في الأرزاق) .

فصل

في بيان موجبات الفقر ومقتضيات زيادة الرزق

مسألة : يستحب الاجتناب عن العوامل التي توجب الفقر والسعي لموجبات الغنى والاستغناء .

عن سعيد بن علاقة قال : سمعت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام يقول : ترك نسج العنكبوت في البيت يورث الفقر والبول في الحمام يورث الفقر والأكل على الجنابة يورث الفقر والتخلّل بالطرفاء[1] يورث الفقر والتمشّط من قيام يورث الفقر وترك القمامة في البيت يورث الفقر واليمين الفاجرة تورث الفقر والزنا يورث الفقر وإظهار الحرص يورث الفقر والنوم بين العشائين يورث الفقر والنوم قبل طلوع الشمس يورث الفقر وترك التقدير في المعيشة يورث الفقر وقطيعة الرحم يورث الفقر واعتياد الكذب يورث الفقر وكثرة الاستماع إلى الغناء يورث الفقر وردّ السائل الذكر بالليل يورث الفقر .

أسباب توجب الغنى

ثمّ قال عليه السلام ألا أنبئكم بعد ذلك بما يزيد في الرزق قالوا : بلى يا أمير المؤمنين فقال : الجمع بين الصلاتين يزيد في الرزق والتعقيب بعد الغداة وبعد العصر يزيد

---

(١) الطرفة : شجرة وهي الطرف ، والطرفاء : جماعة الطرفة شَجَرٌ وقال سيبويه : الطرفاء واحد وجمع ، والطرفاء اسم للجمع ، وقيل واحدتها طرفاءة ، لسان العرب : ج٩ ص٢٢٠ .

في الرزق وصلة الرحم تزيد في الرزق وكسح الفناء[١] يزيد في الرزق ومواساة الأخ في الله عزّ وجلّ يزيد في الرزق والبكور في طلب الرزق يزيد في الرزق والاستغفار يزيد في الرزق واستعمال الأمانة يزيد في الرزق وقول الحقّ يزيد في الرزق وإجابة المؤذّن يزيد في الرزق وترك الكلام في الخلاء يزيد في الرزق وترك الحرص يزيد في الرزق وشكر المنعم يزيد في الرزق واجتناب اليمين الكاذبة يزيد في الرزق والوضوء قبل الطعام يزيد في الرزق وأكل ما يسقط من الخوان يزيد في الرزق ومن سبّح الله كلّ يوم ثلاثين مرّة دفع الله عزّ وجلّ عنه سبعين نوعاً من البلاء أيسرها الفقر[٢] .

أقول : هذه بعضها بأسباب ظاهرة كما ذكرناه في الآداب والسنن[٣] وبعضها بأسباب غيبية .

موجبات أخرى للفقر والغنى

قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : عشرون خصلة تورث الفقر أوّله القيام من الفراش للبول عرياناً والأكل جُنُباً وترك غسل اليدين عند الأكل وإهانة الكسرة من الخبز وإحراق الثوم والبصل والقعود على أسكفة البيت[٤] وكنس البيت بالليل

---

(١) الكَسْحُ :الكَنْسُ ؛ كَسَحَ البيتَ والبئر يَكْسَحُه كَسْحاً :كَنَسه ، والمِكْسَحة :المِكْنَسةُ ، والكُساحة : تراب مجموع كُسِحَ بالمِكْسَحِ ، لسان العرب : ج٢ ص٥٧١ . كسح : الكساحة ؛ تراب مجموع ، وكسح بالمكسحة كسحا أي كنسا ، كتاب العين : ج٣ ص٥٩ .

الفناء : سعة أمام الدار والجمع : أفنية ، لسان العرب : ج١٥ ص١٦٥ وكتاب العين : ج ٨ ص ٣٧٦ .

(٢) الخصال : ج٢ ص٥٠٤ ح٢ (أبواب الستّة عشر) .

(٣) للمزيد راجع موسوعة الفقه : ج٩٤ . ٩٧ للمؤلف قدس سره .

(٤) الأسكفة : الباب بالضم : عتبته العليا وقد تستعمل في السفلى ، مجمع البحرين : ج٥ ص٢٧٠ . الأسكفة : عتبة الباب ، كتاب العين : ج٥ ص٣١٥ ، الأسكفة والأسكوفة : عتبة

وبالثوب وغسل الأعضاء في موضع الاستنجاء ومسح الأعضاء المغسولة بالمنديل والكُم ووضع القصاع والأواني غير مغسولة ووضع أواني الماء غير مغطاة الرؤوس وترك بيوت العنكبوت في المنزل واستخفاف الصلاة وتعجيل الخروج من المسجد والبكور إلى السوق وتأخير الرجوع عنه إلى العشاء وشراء الخبز من الفقراء واللعن على الأولاد والكذب وخياطة الثوب على البدن وإطفاء السراج بالنفس . وفي خبر آخر : والبول في الحمام والأكل على الجنا والتخلّل بالطرفاء والنوم بين العشائين والنوم قبل طلوع الشمس وردّ السائل الذِكر بالليل وكثرة الاستماع إلى الغناء واعتياد الكذب وترك التقدير في المعيشة والتمشط من قيام واليمين الفاجرة وقطيعة الرحم . ثمّ قال عليه السلام : ألا أنبئكم بعد ذلك بما يزيد في الرزق قالوا : بلى يا أمير المؤمنين ، وذكر مثله بتقديم وتأخير إلاّ أن فيه (وأداء الأمانة) بدل قوله : واستعمال الأمانة[1] .

عن بكر بن محمّد الأزدي ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ المؤمن لينوي الذنب فيحرم رزقه[2] .

عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أكثروا الاستغفار فإنّه يجلب الرزق[3] .

عن يحيى بن العلاء وإسحاق بن عمّار جميعاً ، عن أبي عبد الله عليه السلام قالا : ما ودّعنا قطّ إلاّ أوصانا بخصلتين قائلاً عليكم بصدق الحديث وأداء الأمانة إلى البرّ والفاجر فإنّهما مفتاح الرزق[4] .

الباب التي يوطأ عليها ، لسان العرب: ج٩ ص١٥٦.

(١) جامع الأخبار : ص١٢٤ الفصل الثاني والثمانون .

(٢) ثواب الأعمال : ص٢٨٧ (عقاب من ينوي الذنب) .

(٣) كنز الفوائد : ج٢ ص١٩٧ (فصل ممّا روي في الأرزاق) .

(٤) أمالي الطوسي : ص٦٧٦ ح٨ (المجلس السابع والثلاثون) .

وفي رواية ، قال عليه السلام : التعقيب أبلغ في طلب الرزق من الضرب في البلاد [١] .

وفي رواية أبي بصير : أنّه إذا فرغ المصلي من الصلاة فليرفع يده إلى السماء ـ إلى أن قال عليه السلام ـ فمن أين يطلب الرزق إلاّ من موضعه وموضع الرزق وما وعد الله عزّ وجلّ السماء [٢] .

وفي رواية : من حسنت نيته زيد في رزقه [٣] .

وفي رواية أبي عمرو من باب فضائل سور القرآن قوله ساءت حالي فكتبت إلى أبي جعفر عليه السلام فكتب إليَّ أدِمْ قراءة ﴿**إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ**﴾ [٤] ، قال : فقرأتها حولاً فلم أر شيئاً فكتبت إليه أخبره بسوء حالي وأنّي قد قرأتُ ﴿**إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحاً إِلَى قَوْمِهِ**﴾ حولاً كما أمرتني ولم أر شيئاً قال : فكتب إليَّ قد وفى لك الحول فانتقل منها إلى قراءة ﴿**إِنَّا أَنزَلْنَاهُ**﴾ [٥] .

قال : ففعلت فما كان إلاّ يسيراً حتّى بعث إليَّ ابن أبي داود فقضى عنّي ديني ... الخ [٦] .

وفي رواية السكوني ، قوله عليه السلام من ألح عليه الفقر فليكثر من قول : لا حول ولا قوّة إلاّ بالله ، ينفي الله عنه الفقر [٧] .

---

(١) جامع أحاديث الشيعة : ج٥ ص٣٥٩ ب١ ح١٤ .

(٢) جامع أحاديث الشيعة : ج٥ ص٣٦٢ ب٢ ح١ .

(٣) الكافي (أصول) : ج٢ ص١٠٥ ح١١ (باب الصدق وأداء الأمانة) .

(٤) سورة نوح : الآية ١ (المراد تمام السورة) .

(٥) سورة القدر : الآية ١ (المراد تمام السورة) .

(٦) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣١٦ ح٥٠ .

(٧) المحاسن : ج١ ص٤٢ ب٤١ ح٥٦ .

وفي رواية عبد الأعلى من باب استحباب جمع المال من الحلال للإنفاق قوله عليه السلام : سلوا الله الغنى في الدنيا والعافية وفي الآخرة المغفرة والجنة [1].

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٧١ ح٤ .

فصل

في أنّ كيل الطعام يوجب البركة فيه

مسألة : يستحب كيل الطعام أو وزنه أو عدّه في قِبال الجزاف ، حيث يجوز ذلك فيما لم يكن غرر ، كما أنّ المستحب كيل الطعام للطبخ في الدار وما أشبه .

عن حفص بن عمر عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : كيلوا طعامكم فإنّ البركة في الطعام المكيل [(١)] .

عن يونس بن يعقوب عن أبي عبد الله عليه السلام قال : شكا قوم إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم سرعة نفاد طعامهم فقال : تكيلون أو تهيلون؟ قالوا : نهيل يا رسول الله ـ يعني : الجزاف ـ قال : كيلوا ولا تهيلوا فإنّه أعظم للبركة [(٢)] .

عن مسمع قال : قال لي أبو عبد الله عليه السلام : يا أبا سيّار ، إذا أرادت الخادمة أن تعمل الطعام فمرها فلتكله فإنّ البركة فيما كيل [(٣)] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٧ ح٢ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٧ ح١ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص١٦٧ ح٣ .

فصل

من وسائل طلب الرزق

مسألة : يستحب أن يأخذ الإنسان بيتاً ودكاناً ونحوه ويفتح بابه ويكنس فناه ويرشه ويبسط بساطه وأن يأتي بمقومات جلب المشتري ونحوه .

قال سدير الصيرفي : قلت : لأبي عبد الله عليه السلام : أيّ شيء على الرجل في طلب الرزق ؟ فقال : **يا سدير ، إذا فتحت بابك وبسطت بساطك فقد قضيت ما عليك**[1] .

عن الطيّار قال : قال لي أبو جعفر عليه السلام : **أيّ شيء تعالج ، أيّ شيء تصنع؟** قلت : ما أنا في شيء ، قال : **فخذ بيتاً واكنس فناه ورشه وابسط فيه بساطاً ، فإذا فعلت ذلك فقد قضيت ما عليك** ، قال : فقدمت ففعلت فرزقت[2] .

عن أبي عمّارة بن الطيّار قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : أنّه قد ذهب مالي وتفرّق ما في يدي ، وعيالي كثير ، فقال له أبو عبد الله عليه السلام : **إذا قدمت الكوفة فافتح باب حانوتك وابسط بساطك وضع ميزانك وتعرّض لرزق ربّك** .ـ قال الراوي ـ فلمّا أن قدم ، فتح باب حانوته وبسط بساطه ووضع ميزانه قال : فتعجب من حوله بأنّ ليس في بيته قليل ولا كثير من المتاع ولا عنده شيء . قال : فجاءه رجل فقال : اشتر لي ثوباً .

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٠ ب٥٨ ح٤٢ .

(٢) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٣٤ ب١٥ ح٢ .

قـال : فاشـترى له وأخذ ثمنه وصار الثمن إليه ، ثمّ جاءه آخر فقال له : اشتر لـي ثوبـاً قـال : فطلـب له في السـوق ثـمّ اشـترى له ثوبـاً فـأخذ ثمـنه فصـار في يده وكذلـك يصـنع الـتجّار يـأخذ بعضـهم مـن بعض . ثمّ جاءه رجل آخر فقال له : يـا أبـا عمـارة ، إن عـندي عـدلاً مـن كـتان فهـل تشـتريه وأؤخّرك بثمـنه سنةً ؟ فقـال : نعـم احملـه وجئني به ، قال : فحمله فاشتراه منه بتأخير سنة : قال : فقـام الـرجل فذهب ثمّ أتاه آت من أهل السوق فقال له : يا أبا عمارة ، ما هذا العِـدل ؟ قـال له : هـذا عدل اشتريته قال : فبعني نصفه وأعجّل لك ثمنه قال : نعـم ، فاشـتراه منه وأعطاه نصف المتاع وأخذ نصف الثمن ، قال : فصار في يده الـباقي إلى سنة . قال : فجعل يشتري بثمنه الثوب والثوبين ، ويعرض ويشتري ويبيع ، حتّى أثرى وعرض وجهه وأصاب معروفاً [١] .

عـن عـبد الـرحمن بـن الحجّاج قـال : كـان رجـل من أصحابنا بالمدينة فضاق ضـيقاً شـديداً واشـتدّت حالـه فقـال له أبـو عبد الله عليه السلام : اذهب فخذ حانوتاً في السـوق وابسط بساطاً وليكن عندك جرّة من ماء والزم باب حانوتك قال : ففعل الرجل فمكث ما شاء الله قال : ثمّ قدمت رفقة من مصر فالقوا متاعهم كلّ رجل مـنهم عـند معرفته وعند صديقه حتّى ملؤوا الحوانيت وبقي رجل منهم لم يصب حانوتـاً يلقـي فيه متاعه ، فقال له أهل السوق : هاهنا رجل ليس به بأس وليس في حانوتـه مـتاع فلـو ألقيـت متاعك في حانوته فذهب إليه فقال له : ألقي متاعي في حـانوتك فقـال له : نعـم ، فـألقى مـتاعه في حانوتـه وجعـل يبيع متاعه الأوّل فـالأوّل حـتّى إذا حضـر خروج الرفقة بقي عند الرجل شيء يسير من متاعه فكره المقام عليه فقال لصاحبنا : أُخلّف هذا المتاع عندك تبيعه وتبعث إليّ بثمنه قال :

---

(١) الكافي (فروع): ج٥ ص٢٠٤ ح٣.

فقال : نعم فخرجت الرفقة وخرج الرجل معهم وخلّف المتاع عنده فباعه صاحبنا وبعث بثمنه إليه قال : فلمّا أن تهيّأ خروج رفقة مصر من مصر بعث إليه ببضاعة فباعها وردّ إليه ثمنها ، فلمّا رأى ذلك الرجل أقام بمصر وجعل يبعث إليه بالمتاع ويجهّز عليه . قال : فأصاب وكثر ماله وأثرى[1] .

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٣٠٩ ح٢٥ .

فصل

في استحباب الاغتراب والتبكير في طلب الرزق الحلال

مسألة : يستحبّ الاغتراب والضرب في الأرض في طلب الرزق والمشي في الظلّ إذا كانت الشمس تؤذيه .

روي عمر بن أذينة ، عن الصادق عليه السلام : أنّه قال : إنّ الله تبارك وتعالى ليحبّ الاغتراب في طلب الرزق [1] .

وفي حديث آخر قال الإمام الصادق عليه السلام : اشخص يشخص لك الرزق [2] .

الدعائم ، روينا عن جعفر بن محمّد ، عن أبيه ، عن آبائه ، عن علي عليهم السلام أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : إذا أعسر أحدكم فليخرج من بيته وليضرب في الأرض يبتغي من فضل الله ولا يغم نفسه وأهله [3] .

الجعفريات ، بإسناده ، عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إذا أعسر أحدكم فليخرج ولا يغم نفسه وأهله [4] .

الفقيه ، روى علي بن عبد العزيز ، عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : إنّي لأحبّ أن أرى الرجل متحرّفاً في طلب الرزق ، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال :

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٥ ب٥٨ ح٦ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٥ ب٥٨ ح٧ .

(٣) دعائم الإسلام : ج٢ ص١٣ الفصل الأول ح١ .

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص١٢ ب٢ ح٢ ، عن الجعفريات : ص١٦٥ .

اللهم بارك لأمّتي في بكورها [١].

الفقيه ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : إذا أراد أحدكم الحاجة فليبكر إليها ، فإنّي سألت ربّي عزّ وجلّ أن يبارك لأمّتي في بكورها [٢].

صحيفة الرضا عليه السلام بأسانيدها قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اللهم بارك لأمّتي في بكورها يوم سبتها وخميسها [٣].

وفي حديث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنّه قال : إنّ الله تبارك وتعالى بارك لأمّتي في خميسها وسبتها لأجل الجمعة [٤].

أقول : السبت لأجل النشاط المتراكم والخميس لأجل الدفع حيث تضعف الهمّة عند ترتّب التعطيل .

عن محمّد بن هلال قال : قال لي أبوك جعفر بن محمّد الصادق عليهما السلام : إذا كانت لك حاجة فاغد فيها فإنّ الأرزاق تقسّم قبل طلوع الشمس ، وإنّ الله تبارك وتعالى بارك لهذه الأمّة في بكورها ، وتصدق بشيء عند البكور ، فإنّ البلاء لا يتخطّى الصدقة [٥].

من أجل التيسير أبكر بالحوائج

حدّثنا دارم بن قبيصة ونعيم بن صالح الطبري قالا : حدّثنا علي بن موسى الرضا ، عن أبيه موسى ، عن أبيه جعفر عن أبيه محمّد ، عن أبيه علي ، عن أبيه

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٥ ب٥٨ ح٨ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٥ ب٥٨ ح٩ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٥٩ ب٢٥ ح٣ ، عن صحيفة الرضا عليه السلام : ص٤٤ ح٤٩ .

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٩٥ ب٢٥ ح٤ .

(٥) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٥٩ ب٢٥ ح٢ ، عن الأمالي للمفيد : ص٥٣ ح١٦ .

الحسين ، عن أبيه علي بن أبي طالب عليهم السلام قال : قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : باكروا بالحوائج فإنها ميسّرة وتربوا الكتاب فإنّه أنجح للحاجة واطلبوا الخير عند حسان الوجوه[1] .

أقول : تقدّم وجه (حسان الوجوه) ولعل وجه (الترتيب) غيبي أو لأنّه تواضع وإذا تواضع الإنسان أثّرت نفسه في نفس المحتاج إليه .

وقال الصادق عليه السلام : إذا أراد أحدكم الحاجة فليبكر إليها وليسرع المشي إليها[2] .

وفي رواية ، تعلّموا من الغراب خصالاً ثلاثاً : استتاره بالسفاد وبكوره في طلب الرزق وحذره[3] .

(١) الخصال : ج٢ ص٣٩٤ ح٩٩ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٥ ب٥٨ ح١٠ .

(٣) الخصال : ج١ ص١٠٠ ح٥١ (باب الثلاثة) .

فصل

في كراهة الحرص لطلب الرزق

مسألة : يكره الحرص على الرزق فإنّه بيد الله تبارك وتعالى ، والحرص لا يزيد الحريص إلاّ شدّة ومهانة .

عن إبراهيم بن عبد الصمد ، عن أبيه ، عن جدّه قال : قال سيّدنا الصادق عليه السلام : من اهتمّ لرزقه كتب عليه خطيئة ، إنّ دانيال كان في زمن ملك جبّار عاتٍ أخذه فطرحه في جُبّ ، وطرح معه السباع فلم تَدنُ منه ولم تجرحه ، فأوحى الله إلى نبي من أنبيائه أن ائتِ دانيال بطعام قال : يا ربّ وأين دانيال ؟ قال : تخرج من القرية فيستقبلك ضبع فاتبعه فإنّه يدلّك إليه ، فأتت به الضبع إلى ذلك الجُبّ فإذا فيه دانيال فأدلى إليه الطعام ، فقال دانيال : الحمد لله الذي لا ينسى من ذكره والحمد لله الذي لا يخيب من دعاه الحمد لله الذي من توكّل عليه كفاه الحمد لله الذي من وثق به لم يكله إلى غيره الحمد لله الذي يجزي بالإحسان إحساناً وبالصبر نجاة ، ثمّ قال الصادق عليه السلام : إنّ الله أبى إلاّ أن يجعل أرزاق المتّقين من حيث لا يحتسبون وأن لا تقبل لأوليائه شهادة في دولة الظالمين[1] .

أقول : المراد بالاهتمام ـ هنا ـ الحرص .

المكارم ، في حديث موعظة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لابن مسعود : (يا ابن

---

(١) أمالي الطوسي : ص٣٠٠ ح٤٠ (المجلس الحادي عشر) .

مسعود ، لا تهتم للرزق فإنّ الله تعالى يقول : ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللهِ رِزْقُهَا﴾[١] وقال : ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾[٢] وقال : ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللهُ بِضُرٍّ فَلاَ كَاشِفَ لَهُ إِلاَّ هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[٣])[٤] .

عن ابن عبّاس قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : ثلاثة يدخلون الجنة بغير حساب : رجل يغسل قميصه ولم يكن له بدل ، ورجل لم يطبخ على مطبخ قدرين ، ورجل كان عنده قوت يوم فلم يهم لغد[٥] .

نهج البلاغة ، قال علي عليه السلام : يا ابن آدم ، لا تحمل هم يومك الذي لم يأتك على يومك الذي قد أتاك فإنّه إن يَكُ من عمرك يأت الله فيه برزقك[٦] .

أقول : معنى هذا ترك الاهتمام الزائد بحيث يكون إفراطاً .

عن ابن أبي يعفور ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : من أصبح وأمسى والآخرة أكبر همّه جعل الله له القناعة في قلبه وجمع له أمره ولم يخرج من الدنيا حتّى يستكمل رزقه ومن أصبح وأمسى والدنيا أكبر همّه جعل الله الفقر بين عينيه وشتّت عليه أمره ولم ينل من الدنيا إلاّ ما قسّم له[٧] .

---

(١) سورة هود : الآية ٦ .

(٢) سورة الذاريات : الآية ٢٢ .

(٣) سورة الأنعام : الآية ١٧ .

(٤) مكارم الأخلاق : ص٤٨٤ الفصل الرابع .

(٥) إرشاد القلوب : ص١٩٦ ب٥٢ .

(٦) نهج البلاغة : قصار الحكم : حكمة ٢٦٧ .

(٧) ثواب الأعمال : ص١٦٨ ، (ثواب من أصبح وأمسى والآخرة أكبر همّه) .

من هو أكثر الناس حسرة ؟!

نهج البلاغة ، قال علي عليه السلام : إنّ أخسر الناس صفقة وأخيبهم سعياً رجل أخلق بدنه في طلب ماله ولم تساعده المقادير على إرادته فخرج من الدنيا بحسرته وقدم على الآخرة بتبعته [١] .

وقال علي عليه السلام : ساهل الدهر ما ذلّ لك قعوده ولا تخاطر بشيء رجاء أكثر منه [٢] .

دعوات الراوندي ، ذكروا أنّ سليمان عليه السلام كان جالساً على شاطئ بحر فبصر بنملة تحمل حبّة قمح تذهب بها نحو البحر فجعل سليمان ينظر إليها حتّى بلغت الماء فإذا بضفدعة قد أخرجت رأسها من الماء ففتحت فاها فدخلت النملة فاها وغاصت الضفدعة في البحر ساعة طويلة وسليمان عليه السلام يتفكّر في ذلك متعجّباً ثمّ إنّها خرجت من الماء وفتحت فاها فخرجت النملة من فيها ولم تكن معها الحبّة فدعاها سليمان عليه السلام وسألها عن حالها وشأنها وأين كانت ؟ فقالت : يا نبي الله ، إنّ في قعر هذا البحر الذي تراه صخرة مجوّفة وفي جوفها دودة عمياء وقد خلقها الله تعالى هناك فلا تقدر أن تخرج منها لطلب معاشها وقد وكّلني الله برزقها فأنا أحمل رزقها وسخّر الله تبارك وتعالى هذه الضفدعة لتحملني فلا يضرني الماء في فيها وتضع فاها على ثقب الصخرة فأوصلها ثمّ إذا أوصلت رزقها إليها خرجت من ثقب الصخرة إلى فيها فتخرجني من البحر ، قال سليمان : وهل سمعت لها من تسبيحه ؟ قالت : نعم تقول : يا من لا ينساني في جوف هذه الصخرة تحت هذه اللجة برزقك لا تنس عبادك المؤمنين بفضلك [٣] .

---

(١) نهج البلاغة : قصار الحكم : حكمة ٤٣٠ .

(٢) نهج البلاغة : رسالة ٣١ ، كتبها إلى الإمام الحسن عليه السلام عند انصرافه من وقعة صفين .

(٣) دعوات الراوندي : ص١١٥ ـ ١١٦ ح٢٦٤ (فصل في فنون شتى) .

فصل

في لزوم الحذر من أمور تورث الفقر

مسألة : يكره الضجر والكسل والمنى وكثرة النوم وكثرة الفراغ وكلّ ما يكون إفراطاً أو تفريطاً في مختلف مناحي الحياة .

عن محمّد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : إنّي لأبغض الرجل أن يكون كسلاناً عن أمر دنياه ومن كسل عن أمر دنياه فهو عن أمر آخرته أكسل[(١)] .

عن مسعدة بن صدقة قال : كتب أبو عبد الله عليه السلام إلى رجل من أصحابه : أمّا بعد فلا تجادل العلماء ولا تمار السفهاء فيبغضك العلماء ويشتمك السفهاء ولا تكسل عن معيشتك فتكون كَلاًّ على غيرك ـ أو قال ـ على أهلك[(٢)] .

الغرر ، قال أمير المؤمنين عليه السلام : الكسل يفسد الآخرة[(٣)] .

وقال عليه السلام : من دام كسله خاب أمله وساء عمله[(٤)] .

عن ابن القداح ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : عدو العمل الكسل[(٥)] .

وروى حماد اللحام عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا تكسلوا في طلب

---

(١) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٥ ح٤ .

(٢) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٣٧ ب١٨ ح٣ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٤٥ ب١٥ ح٣ .

(٤) غرر الحكم : ج٢ ص١٦٢ الفصل السابع والسبعون ح٢٦٣ .

(٥) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٥ ح١ .

معايشكم فإنّ آباءنا كانوا يركضون فيها ويطلبونها [١] .

عن الحسن بن عبد الله ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : لا تستعن بكسلان ولا تستشيرن عاجزاً [٢] .

أقول : العجز هنا بالرأي دون الجسد .

الغرر ، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : من التواني تولّد الكسل [٣] .

قال أمير المؤمنين عليه السلام : إنّ الأشياء لمّا ازدوجت ازدوج الكسل والعجز فنتجا بينهما الفقر [٤] .

أقول : يكون الفقر بسببها .

لا نجاح مع الكسل والضجر

عن سماعة بن مهران ، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال : إيّاك والكسل والضجر فإنّك إن كسلت لم تعمل وإن ضجرت لم تعط الحقّ [٥] .

عن عجلان أبي صالح قال : قال لي أبو عبد الله جعفر بن محمّد عليهما السلام : أنصف الناس من نفسك وواسهم في مالك وأرض لهم بما ترضى لنفسك واذكر الله كثيراً وإيّاك والكسل والضجر فإنّ أبي بذلك كان يوصيني وبذلك كان يوصيه أبوه وكذلك في صلاة الليل إنّك إذا كسلت لم تؤدّ إلى الله حقه وإن ضجرت لم تؤدِ إلى أحد حقّاً وعليك بالصدق والورع وأداء الأمانة وإذا وعدت

---

(١) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص٩٥ ب٥٨ ح١١ .

(٢) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٥ ح٦ .

(٣) غرر الحكم : ج٢ ص٢٤٩ الفصل الثامن والسبعون ح٣٦ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٦ ح٨ .

(٥) وسائل الشيعة : ج١٢ ص٣٨ ب١٩ ح١ .

فلا تخلف[(١)].

وروى عمر بن يزيد عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه قال : إيّاك والكسل والضجر فإنّهما مفتاح كلّ سوء ، إنّه من كسل لم يؤد حقاً ومن ضجر لم يصبر على حقّ[(٢)].

عن أبان بن تغلب قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : تجنّبوا المُنى فإنّها تذهب بهجة ما خولتم وتستصغرون بها مواهب الله تعالى عندكم وتعقبكم الحسرات فيما وهمتم به أنفسكم[(٣)].

الغنى بترك المُنى

الفقيه ، قال أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته لابنه محمّد ابن الحنفية رضي الله عنه : يا بني ، إيّاك والاتّكال على الأماني فإنّها بضائع النوكى[(٤)] وتثبيط عن الآخرة ـ إلى أن قال ـ أشرف الغنى ترك المُنى[(٥)].

قال علي عليه السلام : إيّاك والاتّكال على المُنى فإنّها بضائع النوكى[(٦)].

وقال عليه السلام : الأماني بضائع النوكى[(٧)].

---

(١) جامع أحاديث الشيعة : ج١٧ ص٥٦ ب١١ ح١١ ، عن الأمالي للمفيد : ص١٨٢ح٤ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٢ ب٥٨ ح٦٩ .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٥ ح٧ .

(٤) النوك : بالضم الحمق ، الأنوك : بمعنى الأحمق وجمعه النوكى ، لسان العرب : ج١٠ ص٥٠١ وكتاب العين : ج٥ ص٤١١ .

(٥) من لا يحضره الفقيه : ج٤ ص٢٧٥ ب١٧٦ ح١٠ .

(٦) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص٤٦ ب١٦ ح٢ .

(٧) غرر الحكم : ج١ ص٣٤ الفصل الأول ح٦٨١ .

وقال عليه السلام : الأماني شيمة الحمقى[١] .

وقال عليه السلام : الأماني همّة الجهال[٢] .

وقال عليه السلام : الأماني تخدعك وعند الحقائق تدعك[٣] .

الجعفريات ، بإسناده عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا تُمنّي إلاّ في خير كثير[٤] .

تحف العقول ، وأتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رجل من بني تميم يقال له أبو أميّة فقال : إلى م تدعو الناس يا محمّد ـ إلى أن قال ـ ولا تضجر فيمنعك الضجر من الآخرة والدنيا... الخبر[٥] .

الجعفريات ، بإسناده عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال : إذا تمنّى أحدكم فليكن مناه في الخير وليكثر فإنّ الله واسع كريم[٦] .

تحف العقول ، في حديث وصيّة الصادق عليه السلام لعبد الله بن جندب : يا عبد الله ، ولا تنظر إلاّ إلى ما عندك ولا تتمنّ ما لست تناله فإنّ مَن قنعَ شَبعَ ومَن لم يقنع لم يشبع[٧] .

الجعفريات ، بإسناده عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

---

(١) غرر الحكم : ج١ ص٢٧ الفصل الأول ح٤٩٠ .
(٢) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٤٧ ب١٦ ح٨ .
(٣) غرر الحكم : ج١ ص٧٢ الفصل الأول ح١٤٩١ .
(٤) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٤٦ ب١٦ ح٣ ، عن الجعفريات : ص١٥٤ .
(٥) تحف العقول : ص٤١ ح٤٥ .
(٦) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٤٦ ب١٦ ح٥ ، عن الجعفريات : ص١٥٥ .
(٧) تحف العقول : ص٢١٥ ، (حديث وصيّته عليه السلام لعبد الله بن جندب) .

من تمنّى شيئاً هو لله تعالى رضا لم يمت من الدنيا حتّى يعطاه [١].

الجعفريات ، بهذا الإسناد عن علي عليه السلام قال : من تمنّى شيئاً من فضول الدنيا من مراكبها وقصورها أو رياشها عنى نفسه ولم يشف غيظه ومات بحسرته [٢].

لا تجارة مع كثرة النوم والفراغ

عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال : إنّ الله عزّ وجلّ يبغض كثرة النوم وكثرة الفراغ [٣].

عن بشير الدهان قال : سمعت أبا الحسن موسى عليه السلام يقول : إنّ الله عزّ وجلّ يبغض العبد النوّام الفارغ [٤].

وقال أبو الحسن موسى بن جعفر عليه السلام : إنّ الله تعالى ليبغض العبد النوّام ، إنّ الله تعالى ليبغض العبد الفارغ [٥].

عن يونس بن يعقوب ، عمن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كثرة النوم مذهبة للدين والدنيا [٦].

نهج البلاغة ، قال عليه السلام : ما أنقض النوم لعزائم اليوم [٧].

---

(١) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٤٦ ب١٦ ح٤ ، عن الجعفريات : ص١٥٤ (باب التمني) .

(٢) مستدرك الوسائل : ج١٢ ص٤٧ ب١٦ ح٦.

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٤ ح٣ .

(٤) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٤ ح٢ .

(٥) من لا يحضره الفقيه : ج٣ ص١٠٣ ب٥٨ ح٧٠ .

(٦) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٤ ح١ .

(٧) نهج البلاغة : الخطبة ٢٤١ .

الغرر ، قال علي عليه السلام : ويل للنائم ما أخسره قصر عمره وقل أجره [١] .

الغرر ، قال علي عليه السلام : بئس الغريم النوم يفني قصير العمر ويفوت كثير الأجر [٢] .

عن علي بن أبي حمزة قال : قلت لأبي الحسن عليه السلام : إنّ أباك أخبرنا بالخلف من بعده فلو أخبرتنا به فأخذ بيدي فهزّها ثمّ قال : ﴿ **مَا كَانَ اللهُ لِيُضِلَّ قَوْماً بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ** ﴾ [٣] ، قال فخفقت فقال لي : مه ، لا تعوّد عينيك كثرة النوم فإنّها أقل شيء في الجسد شكراً [٤] .

أقول : أيّ لا يشكر القدر الكافي من النوم بل يريد الزيادة .

---

(١) غرر الحكم : ج٢ ص٣٠٢ الفصل الثالث والثمانون ح٣٠ .

(٢) غرر الحكم : ج١ ص٣٠٤ الفصل العشرون ح٣٢ .

(٣) سورة التوبة : الآية ١١٥ .

(٤) تفسير العيّاشي : ج٢ ص١١٥ ح١٤٩ (في تفسير سورة البراءة) .

فصل

بيان أوقات يكره النوم فيها

مسألة : يكره النوم ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وبين صلاة الليل والفجر وبين العشائين إلاّ من علّة .

عن محمّد بن مسلم ، عن أحدهما عليهما السلام قال : سألته عن النوم بعد الغداة ؟ فقال : إنّ الرزق يُبسط تلك الساعة ، فأنا أكره أن ينام الرجل تلك الساعة [1] .

الفقيه ، قال أبو الحسن عليه السلام : نوم الغداة شُؤم يحرم الرزق ويصفر اللون وكان المن والسلوى ينزل على بني إسرائيل ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، فمن نام تلك الساعة لم ينزل نصيبه فكان إذا انتبه فلا يرى نصيبه احتاج إلى السؤال والطلب [2] .

قال الصادق عليه السلام : نومة الغداة مشومة تطرد الرزق وتصفر اللون وتقبّحه وتغيّره وهو نوم كلّ مشوم إنّ الله تعالى يقسّم الأرزاق ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس [3] .

قال الصادق عليه السلام : من قول الله عزّ وجلّ : ﴿**فَالْمُقَسِّمَاتِ أَمْراً**﴾ [4] قال :

---

(١) الاستبصار : ج١ ص٣٥٠ ب٢٠٢ ح٢ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج١ ص٣١٩ ب٧٨ ح١١ .

(٣) تهذيب الأحكام : ج٢ ص١٣٩ ب٨ ح٣٠٨ .

(٤) سورة الذاريات : الآية ٤ .

الملائكة تقسم أرزاق بني آدم ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، فمن نام فيما بينهما نام عن رزقه [(١)] .

أقول : المراد مزيد الرزق لا أصله .

الفقيه ، قال الباقر عليه السلام : النوم أوّل النهار خرق والقايلة نعمة والنوم بعد العصر حمق والنوم بين العشائين يحرم الرزق ؛ والنوم على أربعة أوجه : نوم الأنبياء عليهم السلام على أقفيتهم لمناجاة الوحي ، ونوم المؤمنين على أيمانهم ، ونوم الكفّار والمنافقين على أيسارهم ، ونوم الشياطين على وجوههم [(٢)] .

المجلسي في الحُلية ، عن أمير المؤمنين عليه السلام : إنّ النوم قبل طلوع الشمس وقبل صلاة العشاء يورث الفقر وشتات الأمر [(٣)] .

الشيخ الطريحي ، في مجمع البحرين وفي حديث : والقيلولة تورث الفقر ؛ فسرت بالنوم وقت صلاة الفجر [(٤)] .

عن سليمان بن حفص البصري ، عن جعفر بن محمّد عليهما السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ما عجت الأرض إلى ربّها عزّ وجلّ كعجيجها من ثلاثة : من دم حرام يسفك عليها ، أو اغتسال من زنا ، أو النوم عليها قبل طلوع الشمس [(٥)] .

أقول : لعل المراد لمن لم يصل صلاة الصبح .

عن أبي جعفر محمّد بن علي عليهما السلام في حديث قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام :

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٢ ص١٣٩ ب٨ ص٣٠٨ .

(٢) من لا يحضره الفقيه : ج١ ص٣١٨ ب٧٨ ح٤ .

(٣) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص١١٠ ب٣١ ح٢ ، عن حلية المجلسي : ص١٢٦ .

(٤) مستدرك الوسائل : ج١٣ ص١١٠ ب٣١ ح٣ ، عن مجمع البحرين : ج٥ ص٤٥٩ .

(٥) الخصال : ج١ ص١٤١ ح١٦٠ (باب الثلاثة) .

يا علي ، أما علمت أنّ الأرض تعج إلى الله من نوم العالم عليها قبل طلوع الشمس[١] .

عن أبي حمزة قال : كنت عند علي بن الحسين وعصافير على الحايط قبالته يصحن فقال : يا أبا حمزة ، أتدري ما يقلن ؟ قال : يتحدّثن أن لهن وقت يسألن فيه قوتهنّ يا أبا حمزة ، لا تنامن قبل طلوع الشمس فإنّي أكرهها لك إنّ الله يقسم في ذلك الوقت أرزاق العباد وعلى أيدينا يجريها[٢] .

علي بن جعفر في كتابه ، عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال : سألته عن قول الله عزّ وجلّ : ﴿اذْكُرُوا اللهَ كَثِيراً﴾[٣] ؟ قال : قلت : من ذكر الله مائتي مرّة أكثير هو ؟ قال : نعم . قال : وسألته عن النوم بعد الغداة ؟ قال : لا حتّى تطلع الشمس[٤] .

عن معمّر بن خلاد قال : أرسل إليّ أبو الحسن الرضا عليه السلام في حاجة فدخلت عليه فقال : أنصرف ، فإذا كان غداً فتعال ولا تجيء إلاّ بعد طلوع الشمس فإنّي أنام إذا صلّيت الفجر[٥] .

أقول : لعلّ الإمام عليه السلام كان تعباً أو كان يسهر الليل كثيراً ممّا هو أفضل من عدم النوم بين الطلوعين .

عن سالم بن أبي خديجة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : سأله رجل وأنا أسمع

---

(١) دعائم الإسلام : ج١ ص١٥٣ (ذكر الجماعة والصفوف) .

(٢) بصائر الدرجات : ج٧ ص٣٦٢ ح٩ .

(٣) سورة الجمعة : الآية ١٠.

(٤) بحار الأنوار : ج١٠ ص٢٦٥ ب١٧ ح١ .

(٥) تهذيب الأحكام : ج٢ ص٣٢٠ ب١٥ ح١٦٥ .

فقال : إنّي أصلي الفجر ثمّ أذكر الله بكلّ ما أريد أن أذكره ممّا يجب علي فأريد أن أضع جنبي فأنام قبل طلوع الشمس فأكره ذلك فقال : ولم ؟ قال : أكره أن تطلع الشمس من غير مطلعها قال : ليس بذلك خفاء انظر من حيث يطلع الفجر فمن ثمّ تطلع الشمس وليس عليك من حرج أن تنام إذا كنت قد ذكرت الله عزّ وجلّ [(١)] .

كثرة النوم توجب الحسرة في القيامة

عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : قالت أم سليمان بن داود لسليمان عليه السلام : إيّاك وكثرة النوم بالليل فإنّ كثرة النوم بالليل تدع الرجل فقيراً يوم القيامة [(٢)] .

تحف العقول ، قال الصادق عليه السلام في وصيته لابن جندب : يا ابن جندب ، أقل النوم بالليل والكلام بالنهار فما في الجسد شيء أقلّ شكراً من العين واللسان فإنّ أم سليمان قالت لسليمان عليه السلام : يا بني إيّاك والنوم فإنّه يفقرك يوم يحتاج الناس إلى أعمالهم [(٣)] .

قال الصادق عليه السلام : ثلاثة فيهنّ المقت من الله عزّ وجلّ : نوم من غير سهر ، وضحك من غير عجب ، وأكل على الشبع [(٤)] .

عن عبد الله ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : لا سهر بعد العشاء الآخرة

---

(١) تهذيب الأحكام : ج٢ ص٣٢١ ب١٥ ح١٦٧ .

(٢) الخصال : ج١ ص٢٨ ح٩٩ (باب الواحد) .

(٣) تحف العقول : ص٣١٢ (وصيته عليه السلام لعبد الله بن جندب) .

(٤) من لا يحضره الفقيه : ج١ ص٣١٨ ب٧٨ ح٦ .

إلاّ لأحد رجلين : مصل أو مسافر[١] .

أقول : هذا على الغالب .

عن علي عليه السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا سهر إلاّ في ثلاث : متهجّد بالقرآن أو طالب العلم أو عروس تهدى إلى زوجها[٢] .

عن يونس بن يعقوب ، عمّن ذكره ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : كثرة النوم مذهبة للدين والدنيا[٣] .

عن صالح يرفعه بإسناده قال : أربعة القليل منها كثير : النار القليل منها كثير ، والنوم القليل منه كثير ، والمرض القليل منه كثير ، والعداوة القليل منها كثير[٤] .

الغرر ، قال علي عليه السلام : ويل للنائم ما أخسره! قصر عمره وقلّ أجره[٥] .

وقال عليه السلام : من كثر في ليله نومه فاته من العمل ما لا يستدركه في يومه[٦] .

وقال عليه السلام : كثرة الأكل والنوم يفسدان النفس ويجلبان المضرّة[٧] .

الخصال ، بإسناده عن علي عليه السلام (في حديث الأربعمائة) : واطلبوا الرزق

---

(١) الخصال : ج١ ص٧٨ ح١٢٥ (باب الاثنين) .

(٢) جامع أحاديث الشيعة : ج١٧ ص٦٣ ب١٢ ح١٨ ، عن الجعفريات : ص٩٤ ، وفي الخصال : ج١ ص١١٢ ح٨٨ (باب الثلاثة) ، عن جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السلام قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ... الحديث وذكر مثله .

(٣) الكافي (فروع) : ج٥ ص٨٤ ح١ .

(٤) الخصال : ج١ ص٢٣٨ ح٨٤ (باب الأربعة) .

(٥) غرر الحكم : ج٢ ص٣٠٢ الفصل الثالث والثمانون ح٣٠ .

(٦) غرر الحكم : ج٢ ص٢١٦ الفصل السابع والسبعون ح١١٧٣ .

(٧) غرر الحكم : ج٢ ص١٠٢ الفصل السادس والستون ح٢٧ .

فيما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس فإنّه أسرع في طلب الرزق من الضرب في الأرض وهي الساعة التي يقسّم الله فيها الرزق بين عباده[١].

وهذا آخر ما أردنا إيراده في هذا الكتاب ، والله سبحانه المسؤول أن ينفع به المؤمنين ويجعله ذخراً ليوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلاّ من أتى الله بقلب سليم ، والحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين .

﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ * وَسَلاَمٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ * وَالْحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[٢] .

قم المقدّسة

محمّد الشيرازي

---

(١) الخصال : ج٢ ص٦١٦ ح١٠ (حديث الأربعمائة) .

(٢) سورة الصافات: الآيات ١٨٠ ـ ١٨٢.

المصادر

القرآن الكريم

نهج البلاغة

إرشاد القلوب ـ الحسن بن أبي الحسن الديلمي ـ ط قم ١٤١٢ هـ

أعلام الدين ـ الحسن بن أبي الحسن الديلمي ـ ط١ قم ١٤٠٨هـ

إعلام الورى ـ الشيخ الطبرسي ـ ط٣ دار الكتب الإسلامية

أمالي الصدوق ـ الشيخ الصدوق ـ ط ٥ بيروت ١٤٠٠هـ

أمالي الطوسي ـ الشيخ الطوسي ـ ط١ قم ١٤١٤هـ

الأمالي للمفيد ـ الشيخ المفيد ـ ط قم ١٤١٣ هـ

أمان الأخطار ـ السيد ابن طاوس ـ ط قم

الاحتجاج ـ أحمد بن علي الطبرسي ـ ط مشهد ١٤٠٣هـ

الاختصاص ـ الشيخ المفيد ـ ط قم ١٤١٣هـ

الاستبصار ـ الشيخ الطوسي ـ ط٣ طهران ١٣٩٠هـ

بحار الأنوار ـ العلامة المجلسي ـ ط٢ بيروت ١٤٠٤هـ

بصائر الدرجات ـ محمد بن حسن بن فروخ الصفار ـ ط طهران ١٤٠٤هـ

تحف العقول ـ حسن بن شعبة الحرّاني ـ ط طهران ١٤٠٤هـ

تفسير الإمام العسكري عليه السلام ـ منسوب إلى الإمام الحسن العسكري عليه السلام ـ ط١ قم ١٤٠٩هـ

تفسير العيّاشي ـ أبو النضر محمد بن مسعود العياشي ـ ط طهران ١٣٨٠ هـ

تفسير القمي ـ علي بن إبراهيم بن هاشم القمي ـ ط نجف ١٣٨٧هـ

التمحيص ـ محمد بن همام الإسكافي ـ ط قم ١٤٠٤هـ .

تنبيه الخواطر ـ ورام بن أبي فراس ـ ط قم

تهذيب الأحكام ـ الشيخ الطوسي ـ ط٤ طهران ١٣٦٥هـ . ش

التوحيد ـ الشيخ الصدوق ـ ط قم ١٣٩٨هـ

توحيد المفضل ـ المفضل بن عمرو الجعفي الكوفي ط قم ١٩٦٩م

ثواب الأعمال ـ الشيخ الصدوق ـ ط٢ قم ١٤٠٦ هـ ، وط٤ بيروت ١٤٠٣هـ

جامع أحاديث الشيعة ـ تحت إشراف السيد حسين البروجردي ـ ط قم ١٤١٠هـ

جامع الأخبار ـ تاج الدين الشعيري ـ ط قم ١٤٠٥هـ

الجعفريات ـ محمد بن محمد بن الأشعث الكوفي ـ ط إيران

الحلية ـ العلامة المجلسي

الخصال ـ الشيخ الصدوق ـ ط٤ قم ١٤١٤هـ

دعائم الإسلام ـ النعمان بن محمد التميمي المغربي ـ ط٢ مصر سنة ١٣٨٥ هـ

دعوات الراوندي ـ قطب الدين الراوندي ـ ط بيروت ١٤٠٨هـ

رجال الكشي ـ محمد بن عمر الكشي ـ ط قم ١٤٠٤هـ

صحيفة إلرضا عليه السلام ـ الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام

طب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ـ جعفر بن محمد المستغفري ـ ط إيران ١٣٦٢ هـ . ش

عدّة الداعي ـ أحمد بن فهد الحلي ـ ط قم

علل الشرائع ـ الشيخ الصدوق ـ ط نجف ١٣٨٥هـ

عيون أخبار الرضا عليه السلام ـ الشيخ الصدوق ـ ط طهران ١٣٧٨هـ

الغايات ـ ط١ مشهد ١٤١٣هـ

غرر الحكم ـ عبد الواحد بن محمد التميمي الآمدي ـ ط١ بيروت ١٤٠٧هـ

غوالي اللآلي ـ ابن أبي جمهور ـ ط ١ قم ١٤٠٣هـ

فقه الرضا عليه السلام ـ منسوب للإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام ـ ط١ مشهد ١٤٠٦هـ

قرب الإسناد ـ عبد الله بن جعفر الحميري ـ ط١ قم ١٤١٣هـ

الكافي ـ ثقة الإسلام الكليني ـ ط إيران دار الكتب الإسلامية ـ ١٣٦٥ هـ.ش

كتاب العين ـ خليل البصري

كشف الغمة ـ علي بن عيسى الإربلي ـ ط إيران ١٣٨١هـ

كشف المحجة ـ السيد علي بن طاوس ـ ط إيران

كنز الفوائد ـ الشيخ أبو الفتح الكراجكي ـ ط١ قم ١٤١٠هـ

لسان العرب ـ جمال الدين بن منظور

مجمع البحرين ومطلع النيرين ـ الشيخ الطريحي

مجمع البيان ـ أمين الدين أبو علي الفضل بن حسن الطبرسي

المحاسن ـ أحمد بن محمد بن خالد البرقي ـ ط قم ١٣٧١هـ

مستدرك الوسائل ـ الشيخ المحدث النوري ـ ط١ قم ١٤٠٨هـ

مشكاة الأنوار ـ علي بن حسن الطبرسي ـ ط نجف ١٣٨٥هـ

معاني الأخبار ـ الشيخ الصدوق ـ ط قم ١٣٦١هـ

المقنعة ـ الشيخ المفيد

مكارم الأخلاق ـ رضي الدين الحسن بن الفضل الطبرسي ـ ط١ بيروت ١٤٠٨هـ

من لا يحضره الفقيه ـ الشيخ الصدوق ـ ط ٤ نجف ١٣٧٧هـ

المنجد في اللغة ـ لويس معلوف

مهج الدعوات ـ السيد علي بن طاوس الحلي ـ ط إيران

موسوعة الفقه ـ كتاب الآداب والسنن ـ السيد الشيرازي ـ ط٢ بيروت ـ دار

العلوم ١٤٠٩ هـ

موسوعة الفقه - كتاب النكاح - السيد الشيرازي - ط٢ بيروت - دار العلوم ١٤٠٩ هـ

وسائل الشيعة - الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي - ط إسلامية ١٣٨٢هـ



الفهرس



نبذه مختصره عن لجنة سيد الشهداء عليه السلام :
هي لجنة تطوعية خيريه اسلاميه عالمية تأسست عام (٢٠٠١ - ٢٠٠٢) في الكويت.

رسالتنا :
نهدف في جميع نشاطاتنا لتقديم الخدمة والعون لكافة المجتمعات وعلى محاور متعددة أهمها العمل المؤسساتي والثقافي بهدف السمو والمساهمة في التنمية العلمية والثقافية والصحية إضافة لرفع الفقر والعوز عن المجتمعات النامية تحت مظلة الإسلام الشمولية كدين تعاون وتكافل وسلام دون تمييز بين جنس او لون او فئة .

وسائلنا في تحقيق تلك الرسالة الراقية هي:
بناء وتأسيس المدارس والمساجد والحسينيات والمراكز العلمية والدينية والصحية، وحفر آبار الماء، وطباعة وترجمة وتوزيع الكتب التوعوية والثقافية بشتى انواعها، وارسال المواد الاغاثية للمنكوبين والمساهمة في العون الاجتماعي بتزويج الشباب الغير مقتدر ، إضافة إلى تبني مختلف الانشطه الاجتماعية والثقافيه المشروعه لتحقيق رسالتنا السامية .

مكاتب ومناطق عملنا :
نتيجة للتوسع الكبير في نشاطات وفعاليات اللجنة فقد افتتحنا عدة مكاتب في العالم كأذرع مساعدة في انجاز اعمالنا منها:
الكويت - الولايات المتحدة - تركيا - سوريا - العراق - ايران (قم المقدسة ، مشهد المشرفه) - تنزانيا - مدغشقر... كما للجنة نشاطات خيريه في عدة دول اخرى مثل الهند والبحرين وافغانستان ...

إنجازاتنا :
- بناء العديد من المساجد والحسينيات والمراكز الاسلامية، و حفر العشرات من آبار الماء في مناطق تفتقر لذلك .
- طباعة وتوزيع قرابة ثلاث مائة الف كتاب بعناوين مختلفة.
- دعم وبناء عدد من المستوصفات الصحية .
- تزويج اكثر من ٥٠٠ شاب وفتاة خلال عام ٢٠٠٣ .
- بناء ودعم عدد من المدارس والحوزات العلمية.
- مساعدة بعض الدول المنكوبة نتيجة لتعرضها للكوارث الطبيعية او الحروب، و مساعدة الأسر الفقيرة والأيتام بشتى المواد الاغاثية ، واقامة ولائم افطار الصائم وتأسيس المخابز الخيرية.

والحمد لله رب العالمين

للاستفسار
لجنة سيد الشهداء عليه السلام - حوزة الرسول الأعظم (ص)
الكويت - ت : ٢٥٥٢٥٦٠ - ٩٦٣٥٤٠٣


بسم الله الرحمن الرحيم